" جامعة المدية "

كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير .

الميدان: العلوم إقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير .

الشعبة: العلوم الإقتصادية، التخصص: إقتصاد نقدي وبنكي .

الموضوع:

" المسؤولية الاجتماعية لدى البنوك الإسلامية "

دراسة حالة المجموعة المصرفية لبنك البركة بصفة عامة وبنك البركة الجزائري بصفة خاصة

للفترة مابين 2013-2018

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي (ل م د)، دفعة: 2019

من إعداد الطالبين:

- عبدي فتحي علاء الدين .
- جديد البهجة .

تحت إشراف:

- د/ سعيدي فاطمة الزهراء .

نوقشت أمام اللجنة المكونة من الأساتذة:

الاسم واللقب	المؤسسة الأصلية	الصفة
د/ بن قيدة مروان	جامعة المدية	رئيسا
د/ سعيدي فاطمة الزهراء	جامعة المدية	مشرفا ومقررا
د/ حميدي كلثوم	جامعة المدية	عضوا مناقشا

السنة الجامعية: 2019/2018

الإهداء

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع إلى أعز وأغلى ما في الوجود، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار إلى من قال فيهما المولى عز وجل: " وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا " **إلى والدَي الكريمين، أمي الغالية التي** تتمنى لي دوما المراتب الأولى، **أبي العزيز** الذي يرشدوني وتحثني دائما على طلب العلم، أطال الله في عمرهما وأمدهما بدوام الصحة والعافية ورعاهما ورزقني رضاهما إن شاء الله .إلى من شاركوني حليب الأمومة وقاسموني الفرح والحزن وسقف البيت، إلى من يعجز اللسان وصفهم ويرتاح القلب بوجودهم أخواتي الى أخي الغالي **إياد** دون أن أنسى باقي الإخوة: ''**حياة، محمد، زينب، بسمة، هدى** '' والى أخوال الحاضرين دوما في قلبي والغائبين في الواقع، دون أن ننسى جدتي التي لطالما كانت سند لي رحمها الله،

إلى **والدي الكريمين في المرتبة الثانية** '' **أمي الثانية** "**ليندة** و**أبي الثاني أحمد**.

إلى من قاسمتني حياتي الدراسية واليومية وشاركتني في إنجاز هذه المذكرة،

" إلى:" جديد البهجة "

إلى من عرفت كيف أجدهم وعلموني أن لا أضيعهم

....إلى كل الأصدقاء الذين يسعهم القلب ولا تسعهم هذه الصفحة.

وإلى كل من ساهم من قريب أو من بعيد في هذا الإنجاز، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

إلى زملائي لقسم العلوم الاقتصادية الذين أتمنى لهم كل النجاح.

وفي الأخير أرجوا من الله تعالى أن تجعل عملي هذا نافعا يستفيد منه جميع الطلبة المقبلين على التخرج.

عبدي فتحي علاء الدين

الإهداء

السلام عليكم ورحمة اللّه تعالى وبركاته، أول شيء نبدأ بشكر اللّه فله الحمد كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وله الحمد والشكر على نعمه التي لا تعد ولا تحصى وبعد:

إلى من كلّله اللّه بالهيبة والوقار، إلى من علمني العطاء بدون انتظار، إلى من أحمل اسمه بكل افتخار أرجو اللّه أن يمد في عمره وأنار دربه وسنبقى كل كلماته نجوما أهتدي بها اليوم وغدا إلى الأبد **"والدي الكريم"**

إلى من نذرت عمرها في رسالة صنعتها من أوارق الصبر وطرزتها في ظلام الدهر على سراج الأمل رسالة تعلم العطاء كيف يكون وتعلم الوفاء كيف يكون، إلى من منحتني نبع حنانها وفيض عطائها، إلى التي كان دعائها سندا وعونا لي إلى قرة عيني وأعز وأمثل شخص في حياتي إليك **"أمي"** أهدي هذه الرسالة، جزاك اللّه خيرا وأمدا في عمرك في كل خير فأنت نور الحياة وبريقه.

إلى من كانوا يضيئون لي الطريق إخوتي: **"مروى، عبد القادر"**، عائلتي وأهلي، وخاصة خالتي نعيمة وأخوالي.

إلى أمي الثانية **"مليكة"** وأبي الثاني **"جلول"**

إلى من قاسمني حياتي الدراسية واليومية وشاركني في إنجاز هذه المذكرة

" إلى: عبدي فتحي علاء الدين "

إلى كل من ساهم من قريب أو من بعيد في انجاز هذا العمل، إلى كل أساتذتي، إلى كل من صديقاتي: إيمان، خيرة، مسعودة إكرام أشواق، صفية، .

وفي الأخير أرجوا من الله تعالى أن تجعل عملي هذا نافعا يستفيد منه جميع الطلبة المقبلين على التخرج.

جديد البهجة

" شكر وتقدير وعرفان "

الحمد الله الذي شرع الدين هداية للمؤمنين وأذاق الطائعين حلاوة الطاعة واليقين والحمد الله الذي هدانا سبل الذين حازوا أفضل العلم والتعليم، وجعل العلم نوراً للبصائر وطهارة للنفوس، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين، أما بعد: أولا نحمد الله حمداً كثيرا على توفيقه لنا في إنجاز مذكرتنا وما كنا لنوفق لولا توفيق الله ، وعملاً بقوله عليه أزكى الصلاة والسلام :{ من استعان منكم بالله فأعنوه ومن سألكم بالله فأعطوه ومن دعاكم فأجيبوه ومن صنع إليكم معروف فكافئوه فإن لم تجدوا ما تكافئوه فأدعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه}. نتقدم بجزيل الشكر وبأسمى عبارات التقدير والامتنان إلى أستاذتنا "سعيدي فاطمة الزهراء" التي شرفتنا بقبول المتابعة والإشراف على هذه المذكرة و على جملة التوجيهات والنصائح التي كلتنا لها في مشوارنا والذي كان حافزاً في إتمام هذا العمل راجين من المولى عزوجل أن يوفقها ويسدد خطاه، جزاها الله خير الجزاء ، كما لا يفوتنا أن نتوجه بالتحية والشكر إلى كافة أساتذة كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير لجامعة يحي فارس بالمدية و نخص بالذكر كل أساتذة قسم العلوم الاقتصادية ، المحترمين الذين تلقينا عنهم مبادئ البحث العلمي، عبر كامل مشوارنا الدراسي الجامعي ، فقد كان لنا الحظ أن نطلع على عصارة فكرهم ونتائج طوال تجربتهم ونلتمس خطى درهم، وفي أخير نسأل الله تعالى أن تجعل عملنا خالصا لوجهه الكريم، ومقبولا عنده وأن يدخره لنا في صحائف أعمالنا فهو نعم المولى ونعم النصير .

" الحمد الله من قبل ومن بعد "

المستخلص:

اتسع دور البنوك الإسلامية منها والتقليدية ليشمل الجانب الاجتماعي، ومع الاتجاه العالمي المتزايد للاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية تغيرت النظرة للبنوك الإسلامية من مجرد كونها وحدات اقتصادية تهدف إلى تحقيق الربح إلى كونها شريك في المجتمع له دور اجتماعي من خلال الإسهام في مشروعات خدمة المجتمع وتنميته، ومن هذا المنطلق تعتبر المسؤولية الاجتماعية مؤشرا هاما لتقييم مدى مساهمة البنوك الإسلامية في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمساهمة في التنمية المستدامة، ومن اجل توضيح ذلك تم عرض تجربة مجموعة البركة المصرفية الإسلامية، بالاعتماد على الإحصائيات والبيانات التي تضمنتها تقاريرها للمسؤولية الاجتماعية حيث تبين مدى التزامها بالمسؤولية الاجتماعية التي تمثلت في جملة من البرنامج صبت جميعا في تنمية مختلف المجالات.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية الاجتماعية، البنوك الإسلامية، تنمية مستدامة.

Summary

The role of Islamic and traditional banks and banks has expanded to include the social aspect. With the increasing global trend of attention to social responsibility, Islamic banks have changed their view from mere being economic units aimed at profit to being a social partner with a social role by contributing to community development and development projects. Social responsibility is an important indicator for assessing the contribution of Islamic banks to economic and social development and contributing to sustainable development. In order to clarify this, the experience of Al Baraka Islamic Banking Group was presented, based on the statistics and data contained in its reports on social responsibility, Social responsibility, which was a part of the program, all of which were involved in the development of various areas.

Keywords: Social Responsibility, Islamic Banks , sustainable development.

الفهرس

الشكر	
الإهداء	
المستخلص	
الفهرس	ا-ا
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
مقدمة	**أ – ح**
الفصل الأول: آليات عمل البنوك الإسلامية	
تمهيد	1
المبحث الأول: التمويل الإسلامي	**9-2**
المطلب الأول: تعريف وأنواع التمويل الإسلامي	2
المطلب الثاني: أهمية وخصائص التمويل الإسلامي	4
المطلب الثالث: مبادئ التمويل الإسلامي	6
المبحث الثاني: البنوك الإسلامية	**31-11**
المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية	11
المطلب الثاني: موارد واستخدامات البنوك الإسلامية ورقابتها	18
المطلب الثالث: إستراتيجيات وتحديات البنوك الإسلامية	24
المبحث الثالث: أشكال التمويل الممنوحة من طرف البنوك الإسلامية	**48-32**
المطلب الأول: الصيغ التي تندرج ضمن عقد المشاركات	32
المطلب الثاني: الصيغ التي تندرج ضمن عقد المعاوضات	38
المطلب الثالث: الصيغ التي تندرج ضمن عقد التبرعات	46
خلاصة الفصل	48
الفصل الثاني: الإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية	
تمهيد	51
المبحث الأول: ماهية المسؤولية الاجتماعية	**79-52**
المطلب الأول: نشأة وتطور المسؤولية الاجتماعية	52
المطلب الثاني: تعريف وأهمية المسؤولية الاجتماعية	54
المطلب الثالث: أهداف وفوائد المسؤولية الاجتماعية	58
المبحث الثاني: أساسيات المسؤولية الاجتماعية	**79-61**
المطلب الأول: مبادئ وأبعاد المسؤولية الاجتماعية	61
المطلب الثاني: عناصر المسؤولية الاجتماعية ومعايير قياس وتقييمها	68
المطلب الثالث: نظريات ومجالات المسؤولية الاجتماعية وتحدياتها	74
المبحث الثالث: التأصيل النظري للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية	**93-80**

المطلب الأول: ماهية المسؤولية الاجتماعية من المنظور الإسلامي	80
المطلب الثاني: منطلق وأهداف المسئولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية ومتطلباتها.	87
المطلب الثالث: آلية تطبيق المسؤولية الاجتماعية من طرف البنوك الإسلامية	89
خلاصة الفصل	93
الفصل الثالث: دور مجمع البركة الإسلامي في تحقيق المسؤولية الاجتماعية.	
تمهيد	95
المبحث الأول: التعريف بمجمع بنك البركة مع تعريف المسؤولية الاجتماعية عرض برنامجها في مجمع بنك البركة.	**108-96**
المطلب الأول: التعريف بمجمع بنك البركة والهيكل التنظيمي له.	96
المطلب الثاني: التعريف بالمسؤولية الاجتماعية بالنسبة لمجمع بنك البركة.	104
المطلب الثالث: برنامج المسؤولية الاجتماعية لمجموعة البركة المصرفية.	106
المبحث الثاني: تطبيقات المسؤولية الاجتماعية لمجمع بنك البركة ومنتجاته للفترة ما بين (2013- 2018)	**143-109**
المطلب الأول: منتجات مجمع بنك البركة في حصيلة تطبيقية ما بين (2013-2018)	109
المطلب الثاني: تطبيقات المسؤولية الاجتماعية لمجمع بنك البركة لسنة (2013 و2014)	117
المطلب الثالث: تطبيقات المسؤولية الاجتماعية لمجمع بنك البركة لسنة (2015 و2017)	128
المبحث الثالث: واقع تطبيق المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري وآفاق المسؤولية الاجتماعية للمجمع ما بين الفترة 2016-2020	**158-144**
المطلب الأول: تطبيقات المسؤولية الاجتماعية لبنك البركة الجزائري لسنة 2013 و2014	144
المطلب الثاني: تطبيقات المسؤولية الاجتماعية لبنك البركة الجزائري لسنة 2015 و2017	148
المطلب الثالث: أهداف وآفاق المستقبلية لمجمع بنك البركة للمسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة 2016-2020.	153
خلاصة الفصل	158
الخاتمة	**162-160**
قائمة المراجع	**174-164**

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(1–2)	عناصر المسؤولية الاجتماعية	69
(1–3)	انتشار الجغرافي لمجموعة البركة المصرفية في العالم.	103
(2–3)	تطور حجم المعاملات بصيغة المشاركة خلال الفترة ما بين 2013-2018	110
(3–3)	تطور حجم المعاملات بصيغة المضاربة خلال الفترة ما بين 2013-2018	111
(4–3)	تطور حجم المعاملات بصيغة المرابحة خلال الفترة ما بين 2013-2018	112
(5–3)	تطور حجم المعاملات بصيغة الإجارة خلال الفترة ما بين 2013-2018	113
(6–3)	تطور حجم المعاملات بصيغة السلم خلال الفترة ما بين 2013-2018	114
(7–3)	تطور حجم المعاملات بصيغة الإستصناع خلال الفترة ما بين 2013-2018	115
(8–3)	تطور حجم المعاملات بصيغة الزكاة خلال الفترة ما بين 2013-2018	116
(9–3)	توزيع نسب تمويل البرنامج الخيري لجميع وحدات مجموعة البركة المصرفية لكل من سنة 2013 ،2014	120
(10–3)	توزيع نسب تمويل القرض الحسن لجميع وحدات مجموعة البركة المصرفية لكل من سنة 2013 ،2014	122
(11–3)	توزيع نسب تمويل الفرص الإقتصادية الإجتماعية لجميع وحدات مجموعة البركة المصرفية لكل من سنة 2013،2014	125
(12–3)	جميع أنشطة وحدات مجموعة البركة المصرفية ضمن برنامج المسؤولية الإجتماعية لسنة 2013	127
(13–3)	جميع أنشطة وحدات مجموعة البركة المصرفية ضمن برنامج المسؤولية الإجتماعية لسنة 2014	128
(14–3)	توزيع نسب برامج البركة للمسؤولية الإجتماعية لجميع وحدات المجمع لسنة 2015.	132
(15–3)	جميع أنشطة وحدات مجموعة البركة المصرفية ضمن برنامج المسؤولية الإجتماعية لسنة 2015	135
(16–3)	توزيع نسب البرنامج الخيري والقرض الحسن والفرص الإقتصادية الإجتماعية لجميع وحدات المجمع لسنة 2017	140
(17–3)	يوضح جميع أنشطة وحدات مجموعة البركة المصرفية ضمن برنامج المسؤولية الإجتماعية لسنة 2017	142
(18–3)	إجمالي المساهمات في جميع برامج البركة لجميع السنوات 2013،2014، 2015، 2017	143
(19–3)	برنامج الخيري التفصيلي بنك البركة الجزائر لسنة 2013.	144
(20–3)	التقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الإقتصادية لبنك البركة الجزائري لسنة 2013.	145
(21–3)	التقرير التفصيلي لبرنامج الخيري لبنك البركة الجزائري لسنة 2014	146
(22–3)	التقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الإقتصادية لبنك البركة الجزائري لسنة 2014	147
(23–3)	التقرير التفصيلي لبرنامج الخيري لبنك البركة الجزائري لسنة 2015.	149
(24–3)	التقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الإقتصادية لبنك البركة الجزائري لسنة 2014.	150
(25–3)	التقرير التفصيلي لبرنامج الخيري لبنك البركة الجزائري لسنة 2017	151
(26–3)	التقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الإقتصادية لبنك البركة الجزائري لسنة 2017.	152
(27–3)	جميع مساهمات بنك البركة الجزائر في إطار المسؤولية الإجتماعية	152
(28–3)	أهداف بنك البركة الجزائر للمسؤولية الإجتماعية للفترة ما بين 2016-2020	156

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
(1–2)	تدرج الدور الاجتماعي للمؤسسة	66
(1–2)	هرم Carrolللمسؤولية الاجتماعية.	67
(1–3)	الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية	98
(2–3)	تطور المعاملات في صيغتي المضاربة والمشاركة خلال المدة 2013-2018	111
(3–3)	تطور المعاملات لصيغة المرابحة خلال المدة 2013-2018	112
(4–3)	تطور المعاملات في صيغة الإجارة خلال المدة 2013-2018	113
(5–3)	تطور المعاملات في صيغة السلم خلال الفترة ما بين 2013-2018	114
(6–3)	تطور المعاملات في صيغة الإستصناع خلال المدة 2013-2018	115
(7–3)	تطور المعاملات في صيغة المرابحة خلال المدة 2013-2018	116
(8–3)	البرنامج الخيري لمجمع بنك البركة لسنة 2014	120
(9–3)	البرنامج الخيري لمجمع بنك البركة لسنة 2013	121
(10–3)	القرض الحسن لمجمع بنك البركة لسنة 2013	122
(11–3)	القرض الحسن لمجمع بنك البركة لسنة 2014	123
(12–3)	القرص إقتصادية الإجتماعية للمجمع لسنة 2013	125
(13–3)	الفرص إقتصادية الإجتماعية للمجمع لسنة 2014	126
(14–3)	البرنامج الخيري لمجمع بنك البركة لسنة 2015	133
(15–3)	القرض الحسن لمجمع بنك البركة لسنة 2015	133
(16–3)	برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارات الإجتماعية لمجمع بنك البركة لسنة 2015	134
(17–3)	البرنامج الخيري لمجمع بنك البركة لسنة 2017	140
(18–3)	القرض الحسن لمجمع بنك البركة لسنة 2017	141
(19–3)	الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية لمجمع بنك البركة لسنة 2017	141
(20–3)	البرنامج الخيري لبنك البركة الجزائر لسنة 2013	145
(21–3)	البرنامج الفرص الإقتصادية الإجتماعية بنك البركة الجزائر 2013	146
(22–3)	البرنامج الخيري لبنك البركة الجزائر لسنة 2014	147
(23–3)	برنامج الفرص الإقتصادية الإجتماعية بنك البركة الجزائر 2014	148
(24–3)	البرنامج الخيري لبنك البركة الجزائر لسنة 2015	149
(25–3)	البرنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية لبنك البركة الجزائر لسنة 2015	150
(26–3)	البرنامج الخيري لبنك البركة الجزائر لسنة 2017	151
(27–3)	أهداف التعليم لمجمع بنك البركة 2016-2020	155
(28–3)	أهداف التوظيف لمجمع بنك البركة 2016-2020	155

(**3–26**)	أهداف الرعاية الصحية لمجمع بنك البركة خلال 2016-2020	**155**

مقدمـــة

مقـــدمـــة

في عام، 1962 كتب الاقتصادي الأمريكي الشهير ميلتون فريدمان في كتاب له بعنوان **" الرأسمالية والحرية"** يقول: "إن المسؤولية الاجتماعية الوحيدة التي تقع على عاتق المسؤولين التنفيذيين في الشركات التجارية هي زيادة ما تحققه شركاتهم من دخل إلى أقصى حد ممكن وما يتكون من ثروة لدى حملة أسهمها"، لكن الزمن تغير الآن وأصبحت المؤسسات التقدمية هي التي تؤمن بالإصلاح الاجتماعي وهي التي تدرك تماما أن زيادة أرباحها إلى أقصى حد ممكن ليس وحده هو كل ما يهم بالنسبة لممارسة الأعمال، فالمؤسسات يجب أن تساهم أيضا في تحقيق الخير العام في نطاق واسع وأن تعامل موظفيها على أقل تقدير باحترام وتراعي الحفاظ على كرامتهم والاهتمام بكل هذه العوامل أثناء ممارسة الأعمال كتجسيد لمسؤوليتها الاجتماعية.

وتعتبر البنوك الإسلامية من بين الوحدات الإقتصادية الأساسية لإنشاء وتكوين أي اقتصاد، فهي تؤثر وتتأثر به، حيث لا يمكنها العيش بمعزل عن التغيرات والتطورات الحاصلة في المحيط الذي قد يؤدي بها إلى طريقين أحدهما التكيف مع التغيرات وبالتالي الاستمرار والتطور، والآخر الفشل وبالتالي الإفلاس والزوال.

ينشأ أي بنك إسلامي عادة بهدف تعظيم الربح وزيادة الأداء الاقتصادي من أجل ضمان بقائها واستمراريتها، إلا أن هذا ليس سهلا في ظل الضغوط والتطورات الحاصلة في المحيط الداخلي والخارجي على حد سواء، لهذا أصبحت المسؤولية الاجتماعية من القضايا الأكثر أهمية للبنوك الإسلامية، حيث لم يعد تقييم البنوك الإسلامية يعتمد على ربحيتها فحسب، بل وحتى الالتزام اتجاه البيئة والمجتمع.

كما تعتبر البنوك الإسلامية إحدى أهم منجزات الصحوة الإسلامية المعاصرة في مجال النشاط الاقتصادي، باعتبارها تسعى جاهدة إلى المساهمة في حل بعض المشكلات التي تعاني منها الدول الإسلامية، وتعتبر المسؤولية الإجتماعية هدف أساسي للبنوك الإسلامية باعتبارها أحد مؤشرات الأداء الذي لم يعد مقتصرا على الجانب المالي بل تعداه إلى مساهمة البنوك الإسلامية في رفاهة المجتمع وتحقيق التنمية المستدامة ، من خلال توفير التمويل للفقراء والمشاريع لمساعدتهم على تحسين ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية وبذلك تحقق البنوك الإسلامية دورا تنمويا مميزا كونه يرتبط بتحقيق الأهداف الاقتصادية والأهداف الاجتماعية معا، وهذا على خلاف البنوك التقليدية التي تهدف إلى تحقيق الأرباح الاقتصادية والمادية فقط.

أولا: إشكالية البحث:

ومن هنا تبرز الإشكالية التي نحن بصدد معالجتها في السؤال التالي:

ما مدى تطبيق البنوك الإسلامية للمسؤولية الاجتماعية وما واقع تطبيقها في بنك البركة الجزائري ؟

ثانيا: الأسئلة الفرعية:

ومن خلال هذه الإشكالية الأساسية تبرز التساؤلات الفرعية:

- ما المقصود بالبنوك الإسلامية وما هي خصائصها وأهدافها ومصادر تمويلها؟
- ماذا نعني بالمسؤولية الإجتماعية وما هي أهم مجالات ممارستها لدى البنوك الإسلامية؟
- هل إدارة مجمع بنك البركة وضعت ضمن أولوياتها المسؤولية الإجتماعية وتتقيد بتقديمها بشكل مقبول في المجتمعات التي تعمل على أراضيها؟

ثالثا: فرضيات الدراسة:

بهدف دراسة هذا الموضوع والإجابة على الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية، سوف نقوم بصياغة فرضيات محتملة من أجل اختبار صحتها بإثباتها أو نفيها كما يلي:

- يعتبر مفهوم المسؤولية الاجتماعية غامضا نوعا ما وغير واضح بالنسبة لمختلف البنوك الإسلامية، فأغلب البنوك الإسلامية التي تتبنى هذا المفهوم لم تصل بعد إلى المستوى المطلوب في تطبيقه، حيث يتم التركيز على بعد أو مجال للمسؤولية الاجتماعية وإهمال باقي الأبعاد والمجالات، مما يفقد البنك الإسلامي خاصية التكافل الإجتماعي بينه وبين جميع الأطراف المحيطة به، والذي ينعكس سلبا على نتائج البنكية من حيث الربحية
- البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية اقتصادية شرعية في معاملاتها وأهدافها ومصادرها ومواردها وتهدف إلى تحقيق الربح وتجنب الخسائر.
- هي الالتزام المستمر من قبل المؤسسات بالتصرف أخلاقيا والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية وتعتبر المسؤولية الاجتماعية الآن الاتجاه السائد بعد أن كانت استعراضا لفعل الخير في السابق، بحيث أصبحت إدراة البنوك الإسلامية تمنح أهمية كبيرة لمجالات المسؤولية الإجتماعية والمتمثلة في البعد البيئي والاجتماعي لها.
- ما دام مجمع بنك البركة محل الدراسة ذو توجه إسلامي، فإنه بالضرورة يقدم الحد الأدنى من المسؤولية الإجتماعية.

رابعا: أهمية الدراسة.

يمثل البحث الحالي إسهاما يربط بين كل من المسؤولية الاجتماعية والبنوك الإسلامية، في حين أن البنوك مهيأة أمام واقع حتمي يتمثل في الالتزام بمسؤوليتها الاجتماعية، ومنه تنبع أهمية هذه الدراسة كونها إطارا شموليا لمعرفة مدى التزام البنوك بهذه المسؤولية وخاصة البنوك الإسلامية، وعليه تتلخص أهمية البحث من خلال تحقيق الأهداف المرجوة التالية:

- تأصيل المفاهيم الأساسية للمسؤولية الاجتماعية وتوعية البنوك الإسلامية بأهمية تبنيها نظرا لمساهمتها في تطوير المجتمع ومعالجة مشاكله.
- إظهار مختلف أبعاد المسؤولية الاجتماعية اتجاه العمال وأهمية الالتزام بها نظرا لمساهمتها في خلق مجتمع داخلي متماسك.
- يعد هذا الحقل موضع اهتمام جميع مكونات البيئة الداخلية والخارجية للبنوك الإسلامية.
- أصبحت البنوك الإسلامية الآن في أمس الحاجة للاهتمام بالجوانب الأخلاقية والمسؤولية الاجتماعية.

خامسا: أهداف الدراسة.

إن الهدف الأساسي لهذه الدراسة هو محاولة الكشف عن دور البنوك الإسلامية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية، وذلك من خلال تحقيق الأهداف التالية:

- التطلع على مدى اهتمام البنوك بمجالات المسؤولية الاجتماعية.
- تقديم معالم نظرية للبنوك الإسلامية قيد البحث عن مفهوم المسؤولية الإجتماعية في المنظمات.
- التوصل إلى عدد من النتائج والتوصيات المفيدة التي تسلهم في حث المؤسسة على تبني المسؤولية الإجتماعية.
- التعرف على أهمية وأبعاد الدور الاجتماعي بالبنوك الإسلامية.
- تحليل عناصر المسؤولية الإجتماعية للبنوك وفوائدها ودوافع تطبيقه.

سادسا: حدود الدراسة: وتنقسم الى ثلاث أقسام وهي:

من حيث حدود الموضوع :يتمثل الموضوع في مدى مساهمة البنوك الإسلامية تجاه المسؤولية الإجتماعية، أي أن البحث يهتم بالعلاقة التي تربط المسؤولية الاجتماعية والبنوك الإسلامية.

من حيث البعد المكاني :ويتعلق الأمر بإجراء دراسة ميدانية على مستوى مجمع بنك البركة الإسلامي، وهذا من خلال استعمال التقارير المصرح بها المجمع عبر موقعه الالكتروني كأداة لجمع البيانات والمعلومات والقيام بتحليل نتائج الدراسة قصد التأكد من صحة الفرضيات من عدمها.

من حيث البعد الزماني :تم الاعتماد على القوائم المالية للمؤسسة محل الدراسة فيما يخص المسؤولية الإجتماعية، بالإضافة إلى بعض الوثائق والمعلومات التي تجيب على مدى تبني مجمع بنك البركة للمسؤولية الإجتماعية، وذلك خلال الفترة من 2013 إلى2017.

سابعا: منهج الدراسة.

بناءا على طبيعة الإشكالية المطروحة ودراسة الموضوع وتحليله بدقة وللإجابة على الإشكاليات الفرعية ومحاولة اختبار الفرضيات، قمنا بإتباع المنهج الوصفي فيما يخص الإطار النظري بصفته المنهج الأكثر تناسبا مع هذا الموضوع، بالإضافة إلى الاستعانة بالكتب والمذكرات التي لها صلة بالموضوع باللغتين العربية والأجنبية، أما فيما يتعلق بالجانب التطبيقي اعتمدنا على منهج دراسة حالة، حيث ركزنا من خلاله على مجمع بنك البركة وكل ما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية لهذا البنك من خلال دراسات سابقة وبالاعتماد على موقعه بشكل أساسي.

ثامنا: أسباب اختيار الموضوع.

يمثل البحث الحالي إسهاما يربط بين كل من المسؤولية الاجتماعية والبنوك الإسلامية ،وما يترتب على ذلك من تأثير على أدائها، والذي ينعكس بدوره بالتأثير على العاملين بالبنك من جهة والمجتمع ككل من جهة أخرى ،كما أصبحت البنوك الإسلامية في أمس الحاجة للاهتمام بالجوانب الأخلاقية والمسؤولية الاجتماعية إذ يعد هذا الحقل موضع اهتمام جميع مكونات البيئة الداخلية و الخارجية للبنوك

للإسلامية، وترجع دواعي اختيار الموضوع إلى الدور الذي تلعبه المسؤولية الاجتماعية ويمكن إجمال أسباب هذا الفضول العلمي إلى الدوافع التالية:

- حداثة موضوع المسؤولية الاجتماعية للبنوك وخاصة في البنوك الإسلامية.
- يمثل موضوع المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية من انشغالات الساعة الراهنة.
- الاتجاه المتزايد البنوك الكبرى نحو تبني فكرة المسؤولية الاجتماعية.
- توفر الرغبة والاهتمام الشخصي لدراسة الموضوع.

تاسعا: الدراسات السابقة.

حسب إطلاع الطالبين وفي حدود ما توفر لديهما من معلومات ومراجع حول موضوع البحث، هناك العديد من الدراسات والبحوث العلمية التي أنجزت في مختلف جامعات الوطن أو خارجه، والتي تناولت موضوع المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية أو جانب منه، ومنها على سبيل المثال لا الحصر نذكر ما يلي:

1-أحمد سامي عدلي إبراهيم القاضي (2002):

بعنوان **المسؤولية الاجتماعية للبنوك العاملة في مصر كشركات مساهمة مصرية (مجالاتها تأثيرها على الأداء)**، تناولت الدراسة مفهوم المسؤولية الاجتماعية ومجالاتها في البنوك التجارية وأثرها على تحسين الأداء وزيادة فعاليته، انطلاقا من أن مكانة وسمعة الشركات الرائدة في العالم لم تعد تبنى على أساس مركزها المالي فحسب، ولم يعد تقييمها يعتمد على ربحيتها فقط، بل ظهرت مفاهيم حديثة تساعد على خلق بيئة عمل قادرة على التعامل مع التطورات المتسارعة في الجوانب الاقتصادية والتكنولوجية ومختلف مظاهر العولمة، فقدم الباحث الإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية ودور البنوك التجارية في التنمية الاقتصادية ومجالات المسؤولية الاجتماعية التي تمارسها تجاه البيئة والمجتمع، تجاه العملاء وتجاه العاملين، وعمد إلى إسقاط هذه المجالات على عدد من فروع البنوك العامة والخاصة العاملة في محافظة أسيوط بمصر، من خلال استقصاء عدد من العاملين بهذه البنوك. خلصت الدراسة إلى بعض النتائج منها:

- الهدف من تعظيم الربح لم يصبح هو المحرك الرئيسي لالتزام المنظمة بمسؤوليتها الاجتماعية.
- معايير الحكم على نجاح البنك تغيرت من كونها تعتمد على معايير مالية واقتصادية فقط، لتضاف مقاييس أخرى غير مالية تتمثل في برامج خدمة وتنمية المجتمع.
- بعض البنوك لديها خطط واستراتيجيات واضحة للممارسة المسؤولية الاجتماعية.
- قيام البنك بتبنّ مفهوم المسؤولية الاجتماعية هو أكثر من كونه عملا خيريا يقدمه البنك للمجتمع المتواجد فيه، بل هو عمل تنافسي يؤدي إلى استقطاب الزبائن وبالتالي زيادة أرباح البنك على المدى الطويل.
- ممارسة المسؤولية الاجتماعية في البنوك الخاصة أكبر منها في البنوك العامة.

2-دراسة الطالب، خامرة الطاهر، (2007):

بعنوان **المسؤولية البيئية والاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق الميزة التنافسية**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير، تخصص اقتصاد وتسيير البيئة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ، تمثلت أهداف الدراسة في النقاط التالية: تسليط الضوء على موضوع يهم المؤسسات الاقتصادية والبيئة الاجتماعية بغرض المساهمة في تحقيق الميزة التنافسية وهذا من خلال إبراز مجموعة من الإجراءات الطوعية الكفيلة بتحقيق ذلك إلى جانب مراعاة السياسات البيئية الأخرى المعروفة بالسياسات البيئية الضبطية، وتوصلت الدراسة إلى ان المؤسسات الاقتصادية تطبق الميزة التنافسية إلى حد معين، يعتبر التزام المؤسسة بالمسؤولية والبيئية بديل عن الأدوات التقليدية للسياسة البيئية في المؤسسة الاقتصادية، هناك أدوات محاسبية تمكننا من تقييم المسؤولية البيئية والاجتماعية للمؤسسة تجاه تحقيق الميزة التنافسية.

3-طناطرة ميس ، (2013):

بعنوان **المسؤولية الاجتماعية في المؤسسات المصرفية- دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة دمشق، سوريا، و تعد دراسة مهمة في معالجة اهم الاختلافات في مفهوم العاملين في المصارف الاسلامية والتقليدية للمسؤولية الاجتماعية والاتجاه الذي يميلون إلى تبنيه، وتحديد مدى إيمانهم بأهمية التزام بالمسؤولية الاجتماعية، مع تحديد الفروق بين المصارف التقليدية والاسلامية فيما يتعلق بمستوى الاهتمام الذي توليه كل منها بالمسؤولية الاجتماعية، ومعرفة مدى الاختلاف بين نوعي المصارف، وفيما يتعلق بأهمية أصحاب المصلحة لديه فإنها كانت دراسات استطلاعية لمعرفة مدى تطبيق أو تبني المسؤولية الاجتماعية أو معرفة وجهة نظر العينة المدروسة حول هذا الموضوع أو فيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية، بينما الدراسة الحالية لم تتوقف عند هذا الحد وتميزت عن هذه الدراسات من خلال ربطها بين المسؤولية الاجتماعية ومتغيرين آخرين هما الأداء بأبعاده أو أنواعه المتعددة والرضا الوظيفي أيضاً بأبعاده المختلفة، كما تتميز هذه الدراسة بشمولها للشركات المساهمة السورية وللقطاعات الخمسة الصناعة والخدمات وشركات التأمين والبنوك والزراعة، وبالتالي الوقوف على مدى ممارسة المسؤولية الاجتماعية في هذه الشركات ذات الأهمية الكبيرة في الاقتصاد السوري سواء من حيث رأس مالها أو من حيث عدد العاملين فيها، أما نتائج المتوصل إليها من خلال هذه الدراسة فكانت على أن يميل العاملون في المصارف التقليدية إلى الاعتقاد بالمسؤولية القانونية أكثر من نظرائهم في المصارف الإسلامية، كما يميل العاملون في المصارف الاسلامية إلى الايمان بأهمية الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية أكثر من نظرائهم في المصارف التقليدية، الإضافة الى أن تتشابه المصارف التقليدية والاسلامية من حيث درجة اعتقادهم بأهمية أصحاب المصلحة ومن حيث ترتيبهم وفقاً الاولوية حيث يتصدرهم العملاء والمالكون ، وان العاملون يتبنى بشكل عام في كلا نوعي المصارف المفهوم الاقتصادي والاخلاقي والاستراتيجي والخيري للمسؤولية الاجتماعية.

من خلال الدراسات الثلاث السابقة ارتأينا إلا أن نعالج هذا الموضوع الذي يتميز بقلة المراجع والدراسات، وأردنا ان نعالج ما لم تتطرق اليه تلك الدراسات السابقة التي إعتمدنا عليها، وتختلف دراستنا عن الدراسات السابقة في كونها عالجت المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية وتوضيح العديد من القضايا من بينها أن المسؤولية الاجتماعية من أهم المبادئ التي تقوم عليها البنوك الإسلامية من خلال إقامة مشاريع ذات طابع إجتماعي وتكافلي وتعتبر المسؤولية الإجتماعية من ضمن الأهداف الأساسية التي تهدف الى تحقيقها البنوك الإسلامية.

عاشرا: صعوبات الدراسة.

لا يخلو إنجاز أي بحث عن مواجهة صعوبات أو عقبات خلال إنجازه لبحثه العلمي، وأبرز الصعوبات التي واجهناها ما يلي:

- قلة المراجع ذات العلاقة المباشرة بموضوع الدراسة (خاصة تلك المتعلقة بالجانب النظري للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامي).

- صعوبة الحصول على المعلومات المتعلقة بالدراسة الميدانية.
- نقص المراجع الخاصة بالموضوع على مستوى الجامعة مما لزم الأمر اللجوء إلى المراجع من جامعات أخرى.
- نقص الدراسات السابقة الخاصة بالموضوع والمتعلقة أساسا بالمسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية.

إحدى عشر: هيكل الدراسة:

على ضوء أهداف وفروض الدراسة تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول تحت عنوان " البنوك الإسلامية "، حيث يهتم هذا الفصل بالجزء النظري لدراسة البنوك الإسلامية والذي بدوره قسم إلى ثلاثة مباحث: المبحث الأول يقدم التمويل الإسلامي الذي تندرج من خلاله مفهوم وأهمية التمويل الإسلامي ومبادئه، أما المبحث الثاني فيضم مفاهيم حول البنوك الإسلامية وخصص لإيجاد تعريف شامل ومستوفي حول البنوك الإسلامية؛ أما المبحث الثالث يمثل مختلف أشكال التمويل الممنوحة من طرف البنوك الإسلامية، كيفية تطبيق هذه الصيغ على مستوى البنوك الإسلامية.

الفصل الثاني تحت عنوان" المسؤولية الاجتماعية "، حيث تم التطرق إلى الجزء النظري لدراسة المسؤولية الاجتماعية ، وقد تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، المبحث الأول الإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية الذي يقدم البعد التاريخي لتطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية الذي تندرج من خلاله الجذور التاريخية لظهور هذه الفكرة ، وصولا إلى تطور هذا المفهوم ؛ أما المبحث الثاني فيتطرق إلى أساسيات المسؤولية الاجتماعية ، أما المبحث الثالث التأصيل النظري للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية ، فنظرا إلى كون البنوك الإسلامية تسعى إلى تجسيد لمسؤوليتها الاجتماعية اتجاه المجتمع، وتبنتها العديد من البنوك الإسلامية العالمية نتيجة الأزمة الأخيرة التي تعرض لها الاقتصاد، فشمل المبحث أبعاد ومبادئ المسؤولية الاجتماعية، مرورا بعناصرها ومعاييرها ، وصولا فالأخير منطلق ومجالات وآليات تطبيق المسؤولية الاجتماعية من طرف البنوك الإسلامية .

أما الفصل الثالث والأخير فهو خاص بالدراسة التطبيقية لمجمع "بنك البركة" الذي هو بعنوان دور مجمع البركة الإسلامي في تحقيق المسؤولية الاجتماعية ، وتتمحور هذه الدراسة في إطار ثلاثة مباحث، المبحث الأول يعرض التعريف بالبنك محل الدراسة التطبيقية: مجمع بنك البركة ، برنامج المسؤولية الإجتماعية في المجمع نظريا ، ليكون تطبيقيا في المبحث الثاني الذي يشمل دراسة حالة لمجمع بنك البركة للمسؤولية الإجتماعية لسنوات 2013، 2014، 2015، 2017 باستثناء سنة 2016 التي لا يوجد عنها تقارير تم التصريح بها من طرف مجمع بنك البركة .و المبحث الثالث دراسة حالة لبنك الركة الجزائري وأهم تطبيقات المسؤولية الإجتماعية خلال المدة 2013-2017، باستثناء سنة 2016 ،كذلك لعدم توفر بيانات عليها.

إلى أن تم التوصل في الأخير الى خاتمة تضمنت مجموعة من النتائج والتوصيات وكذا اختبار الفرضيات.

الفصل الأول :

آليات عمل البنوك الإسلامية

تمهيد:

إذا كانت عملية التمويل بمفهومها العام تعني إنفاق المال، وكان الاستثمار بالمفهوم البسيط يعني استخدام المال في عمليات اقتصادية بغية الحصول على مردودية أو نتيجة، فإن كل استثمار يعتبر تمويلا بالضرورة، ولكن التمويل لا يعتبر في كل الحالات استثمارا، والاقتصاد الإسلامي يعطي أهمية بالغة لعمليات التمويل وتحقيق الاستثمار، وتعد البنوك الإسلامية إحدى المؤسسات التي يمكن أن تجسد التمويل الإسلامي في أرض الواقع.

وتعتبر البنوك الإسلامية مؤسسات مصرفية حديثة من حيث النشأة وهي واحدة من أهم إسهامات المسلمين المعاصرين، وقد باشرت تلك البنوك أعمالها في بيئة مصرفية تسيطر عليها الصيرفة التقليدية، واستطاعت على الرغم من ذلك أن تقدم خدماتها المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية إلى قطاع عريض من المتعاملين، حيث أصبحت جزءا هاما من الكيان المصرفي العالمي كما أنها أضحت تشكل مخرجا مريحا للعديد من أصحاب المدخرات الذين يجدون حرجا في التعامل مع البنوك التقليدية.

فلقد تمكنت البنوك الإسلامية من طرح بديل عادل ومحكم لمعاملات مالية ما جعلها تفرض نفسها على النشاط الاقتصادي، عن طريق صيغ التمويل المتعددة المستقاة من الفقه الإسلامي وتكييفها وفق احتياجات وظروف العصر، وتمثل الصيغ التمويلية التي تباشرها إضافة حقيقية في مجال العمل المصرفي وترتبط ارتباطا وثيقا بالجانب المادي للاقتصاد أو بالإنتاج الحقيقي الذي يضيف شيئا جديدا إلى المجتمع، ونظرا لأهمية البنوك الإسلامية خصصنا هذا الفصل للتعريف بها من جميع جوانبها من خلال المباحث التالية:

- **المبحث الأول :التمويل الإسلامي.**
- **المبحث الثاني :البنوك الإسلامية.**
- **المبحث الثالث :أشكال التمويل الممنوحة من طرف البنوك الإسلامية.**

المبحث الأول:

التمـــويل الإســـلامي.

يعتبر التمويل الإسلامي كأسلوب تمويلي متميز عن غيره من الأساليب التقليدية، فمبادئه تصبوا في مجملها إلى تحقيق العدالة وتقاسم الربح والخسارة عملا بمبدأ الغنم بالغرم، وكذا تحريم الربا وما ينتج عنه من توزيع غير عادل للثروة وعواقب وخيمة من الناحية الاقتصادية، وآثام عديدة من الناحية الشرعية، فالتمويل الإسلامي يتضمن صيغ تمويل عديدة تمكنه من تغطية احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستيعاب خصوصياتها وظروفها وهو ما يشكل حلا لتفادي إشكالية تمويلها، وعليه سيتم من خلال هذا المبحث دراسة التمويل الإسلامي من خلال مختلف جوانبه للتعرف على دوره في توفير التمويل اللازم لهذه المؤسسات ومن ثم المساهمة في الحد من مشاكلها التمويلية.

المطلب الأول: تعريف وأنواع التمويل الإسلامي.

تحتل عملية التمويل درجة بالغة الأهمية في الأنظمة الاقتصادية، بل إن قوة النظام الاقتصادي ونجاعته مرتبطة بتوليد القنوات التمويلية، تعبئتها، ثم توجيهها نحو المشاريع ذات الجدوى الاقتصادية لتساهم هذه الأخيرة في دفع عجلة التنمية.

أولا: تعريف التمويل الإسلامي

يعتبر علم التمويل من العلوم الحديثة نسبيا، حيث انبثق عن علم الاقتصاد بعد أزمة الكساد العالمي 1929-1933 وظهرت معه عدة موضوعات مثل هيكل التمويل، السيولة، الإفلاس والتحليل المالي.

1- تعريف التمويل:

بقي علم التمويل وصفيا خلال المراحل الأولى -أربعينيات القرن العشرين – وتحول إلى التحليلي أوائل الخمسينيات من نفس القرن بظهور نظرية " ماركويتز" الحائز على جائزة نوبل سنة 1990 حول المحفظة والتنوع الأمثل واختيار الأسهم، ثم نظرية "ميلر ومود جلياني " حول هيكل التمويل وتكلفة الأموال في الفترة 1956-1961، تم تطوير هذه النظرية من طرف "ماركويتز" و "وليام شارب".[1]، يمكن أن نعرف التمويل لغة بأنه الإمداد بالمال، أما اصطلاحا: فهو مجموعة الأعمال والتصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع.[2]

[1] خليل عبد القادر، بوفاسة سليمان، دور الوساطة المالية التمويل غير المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي، جامعة الشلف، الجزائر، 2006، ص:98.

[2] عبيد علي أحمد الحجاوي، **مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض وبيان كيفية معاملتها ضريبيا**، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص:11.

2–تعريف التمويل الإسلامي:

أما فيما يتعلق بالتمويل الإسلامي: فهو" تقديم ثروة عينية كانت أم نقدى من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي ليديروها ويتصرفوا فيها لقاء عائد نتيجة الأحكام الشرعية، وهو يقوم على عد موجود الفوائد الربوية".[1]

وقد عرفه البعض بأنه: التمويل مباح أو الإسلامي هو تقديم الأصول العينية أو النقدية ممن يملكها أو موكل اليه" البنك الإسلامي" الفرد أو مؤسسة ليتصرف فيها ضمن أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية وذلك بهدف تحقيق عائد مباح شرعا بموجب عقود لا تتعارض وأحكام الشريعة الإسلامية، كالتمويل بالمضاربة، المشاركة الخ.[2]

تعريف منذر قحف للتمويل الإسلامي بأنه: "تقديم ثروة، عينية أو نقدية، بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يريدها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية.[3]

وعرفه الصديق طلحة مفهوم التمويل الإسلامي بأنه: "يشمل إطاراً شاملاً من الأنماط والنماذج والصيغ المختلفة التي تغطي كافة الجوانب الحياتية. وتعد ضوابط استثمار المال في الإسلام عنصراً أساسيا لتنظيم العلاقات المالية، وذلك مع التأكيد بأن المال هو مال الله وأن البشر مستخلفون فيه وذلك وفق أسس وضوابط ومحددات واضحة مثل تنظيم الزكاة والإنفاق وضرورة استثمار المال وعدم اكتنازه".[4]

أما تعريف فؤاد السرطاوي للتمويل الإسلامي بأنه: "أن يقوم الشخص بتقديم شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري والاستثماري.[5]

من خلال التعاريف السابقة يمكن أن نخلص إلى أن التمويل الإسلامي:

هو" تقديم أموال عينية أو نقدية ممن يملكها الى من يحتاجها ليتصرف فيها ضمن أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك بهدف تمويل البرامج المقترحة وتزويد القطاعات الاقتصادية بالأموال اللازمة لتحقيق أهدافها".[6]

ثانيا: أنواع التمويل الإسلامي.

يمكن التمييز بين نوعين من التمويل في الاقتصاد الإسلامي هما التمويل التجاري والتمويل المالي.

فنسمي عملية التمويل التي تكون فيها سلطة رب المال ضئيلة ويترك فيها القرار الاستثماري إلى الطرف المستفيد من التمويل بالتمويل المالي، بينما التمويل التجاري يكون في الحالات التي يتمتع بها رب المال بكل صفات التاجر. ففي التمويل المالي يمكن لرب المال أن يقرر في شيئين فقط هما:

[1] شوقي بورقبة، **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية**، الطبعة الاولى، عالم الكتاب الحديث، الأردن، ،2013ص:3.

[2] أحمد شعبان ومحمد علي، **البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية**، دار الفكر الجامعي، مصر، 2010، ص:125.

[3] منذر قحف، **مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي**، الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 2004م، ص :12.

[4] الصديق طلحة محمد رحمة، **التمويل الإسلامي في السودان التحديات والرؤى**، الطبعة الأولى، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، السودان، 2006، ص:31.

[5] فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، **التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 1999، ص: 97.

[6] فؤاد الفسفوس، **البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، كنوز المعرفة، عمان، 2010 ص: 18.

- اختيار الطرف المدير وتحديد الشروط العامة للعلاقة التي تربطه معه، ومنها نوع النشاط الاستثماري ومجاله.
- أو اختيار الأصل الثابت الذي يتم استثماره، إضافة إلى الطرف المدير.

أما في التمويل التجاري فرب المال يتحلى بصفة التاجر كاملة أي أنه يتخذ القرار الاستثماري بمفرده، من ذلك اختيار السلعة التي يشتريها ويقوم بتخزينها ثم بيعها أو تأجيرها للطرف المستفيد من التمويل، الذي قد يستفيد من السلعة استهلاكاً أو استغلالاً ويترتب عليه بذلك التزامات لصاحب السلعة. [1]

من خلال ما سبق، يمكن القول بأن التمويل التجاري يقوم على البيع، في حين أن التمويل المالي هو تعاون بين رأس المال والعمل، وأهم ما يميز بين النوعين أن الأول لا يمكن أن يحل محل الثاني لأنه لا يسد الحاجات التي من أجلها أُبيح التمويل المالي، ولأنه لا يستطيع استيعاب كل الظروف التي تطرأ على عمليات التمويل.[2]

المطلب الثاني: أهمية وخصائص التمويل الإسلامي.

يملك التمويل الإسلامي من الخصائص والسمات ما لا يوجد في غيره من أنظمة التمويل التقليدي، كما أن التمويل الإسلامي أهمية بالغة في الأنظمة الإقتصادية.

أولا: أهمية التمويل الإسلامي.

يمكننا حصر ضرورة وأهمية التمويل الإسلامي في عدة نقاط أهمها: [3]

- إن العمل المصرفي الإسلامي بما يوفره من صيغ للتمويل وما يقترحه من مؤسسات لنفس الغرض أكثر قدرة على تعبئة الموارد وتوجيهها للأغراض التنموية.
- إن النظام المصرفي الإسلامي أكثر قدرة على توزيع المتاح من الموارد على أفضل الاستخدامات لأغراض التنمية الإقتصادية.
- إن أساليب عمل النظام المصرفي الإسلامي كفيلة بتحقيق توزيع أكثر عدالة للدخل القومي.
- إن هذا النظام يستطيع أن يساهم بصورة فعالة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والنقدي ومحاربة التضخم.

ثانيا: خصائص التمويل الإسلامي.

ومن أهم هذه الخصائص ما يلي[4] :

- إعطاء أدوات التمويل الإسلامي بأنواعها والأولوية في تخصيص الموارد المالية على أساس دراسات الجدوى الاستثمارية والاقتصادية، دون التركيز فقط على ملاءة المدين المالية وقدرته على السداد.

[1] منذر قحف، مرجع سابق، ص:13.

[2] المرجع نفسه، ص:56.

[3] ضياء الدين أحمد، (النظام المصرفي الإسلامي: الموقف الحالي)، مجلة دراسات إقتصادية إسلامية، العدد الاول، المجلد الثاني، 1994، ص:21.

[4] قتيبة عبد الرحمان العاني، **التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية–دراسة مقارنة–**، الطبعة الأولى، دار النفائس، الاردن، 2013، ص ص :57-61.

- المتاجرة في السلع والخدمات والمنافع الحلال، أو في حقوق ملكية لموجودات فعلية موجودة أو موصوفة في الذمة، فيحصل بسبب ذلك مشاركة في المخاطر وتحمل المسؤولية في الوقت نفسه، فتنتفي بذلك كل سبل وأدوات الغرر والفساد.
- تجنيب المتمولين الى حد كبير الوقوع في فخ المديونية المميتة والذي غالبا ما يحصل في حال التمويل الربوي القائم على قاعدة القرض بفائدة.
- التناسب بين مصادر الأموال والاستثمارات، فمثلا لاستخدام أموال ذات أجل قصير في الاستثمارات طويلة الأجل، مما قد ينعكس سلبا على حالة السيولة في البنك.
- اعتماد قاعدتي نظرة الميسرة للمعسر بضوابطها الشرعية، ومن ثم فلا مكان لفوائد التأخير في السداد التي قد تزيد عن سعر الفائدة الأصلي، ولا مكان لفوائد إعادة جدولة الدين التي تتسبب في زيادة عجز المدين عن السداد بسبب تضخم الدين الذي عجز عن سداد أصله، فهذه القاعدة الذهبية شرعت لتحمي المدين من الإفلاس، وتحمي الاقتصاد من الآثار السلبية كي يستمر الإنتاج ومن ثم يستمر الطلب على السلع والخدمات المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادي.
- أنه مربوط مع الاستثمار فالتمويل الإسلامي في صوره العديدة لا يرى منفصلا عن عملية الاستثمار الحقيقي.

ثالثا: أهداف التمويل الإسلامي.

تهدف مؤسسات التمويل الإسلامية إلى تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، حيث تتمثل هذه الأهداف فيما يلي:[1]

1- تحقيق منهج الله في جميع المعاملات المالية :

تسعى مؤسسات التمويل الإسلامية إلى إيجاد بدائل للتمويل غير المتوافق مع الشريعة مثل القرض بفائدة سواء على مستوى الأفراد أو المؤسسات، على أساس المشاركة والمتاجرة وإسقاط الفائدة الربوية من كل عملياتها أخذا وعطاء، إضافة إلى أن الاقتصاد الإسلامي يبين مدى خطورة أن يتحكم البعض بأقوات الآخرين ونشر الفساد الاقتصادي بينهم من خلال الربا والمضاربات الوهمية وغيرها بتوجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات السوية للإنسان المسلم.

2- تلبية طلبات فئة من المجتمع ترفض التعامل مع البنوك الكلاسيكية :

الدين والثقافة الإسلامية هما السببان الرئيسيان لانتشار القطاع البنكي الإسلامي، فكثير من المسلمين يفضلون الاحتفاظ بأموالهم على أن يودعوها في بنوك ربوية ومنهم من يودع أمواله في البنوك الربوية لكنه يرفض الفوائد المترتبة عليها، وفي المقابل العديد من الشباب المسلم يرغب في إنشاء مشاريع استثمارية وخلق فرص عمل ولكن عدم توفر موارد مالية مشروعة تحول دون ذلك، لهذا تسعى البنوك الإسلامية لتلبية جميع حاجات هذه الفئة من المعاملات البنكية وفق ما يتماشى والشريعة الإسلامية.

[1] فاطمة الزهراء عراب، فتيحة علالي، التمويل الإسلامي كبديل لتمويل التنمية في ظل الأزمة المالية العالمية، ملتقى دولي حول: متطلبات التنمية في أعقاب إفرازات الأزمة المالية العالمية، جامعة بشار، يومي28-29 أفريل ،2010، ص ص:11-13.

3- تحقيق التنمية الاقتصادية :

تقع عملية تمويل التنمية الاقتصادية وقيادتها على كاهل الجهاز المصرفي ومن ثم تتوقف قدرة الجهاز المصرفي على المساهمة في عملية التنمية على مدى قوته في جذب وتجميع الموارد المالية من الأفراد والمؤسسات ذات الفائض واستخدامها الاستخدام الأمثل وفق سلم أولويات متفق عليه، وعليه تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والتي يمكن اختصارها فيما يلي:

- تحقيق آمال وطموحات المساهمين والمستثمرين بقدر مناسب من الأرباح.
- جذب رؤوس الأموال والعمل على توظيفه بشكل فعال وفق الشريعة الإسلامية.
- تشجيع الأفراد على إنشاء مشاريع استثمارية تنموية في قطاعات إنتاجية مختلفة.
- تحقيق الانتشار الجغرافي والعمل على زيادة المتعاملين مع البنوك الإسلامية.
- القيام بمشاريع استثمارية حقيقية تحقق قيمة مضافة مما يضمن النمو الاقتصادي.
- تأسيس وبناء اقتصادات إنتاج حقيقية تقود عملية التنمية.

4-تحقيق التكافل الاجتماعي:

يعتبر تحقيق الربح بالنسبة للبنوك الإسلامية حافزا وليس هدفا في حد ذاته، لأن الدافع الأساسي هو النهوض بالمجتمع ليجمع بين الأنشطة الاجتماعية، الاقتصادية والمالية في نفس الوقت، فالبنوك الإسلامية تهتم بتحقيق التنمية للمجتمعات وذلك من خلال:

- عدم استغلال البشر لبعضهم البعض أو أن ينتهز أحدهم حاجة الآخر ليدخل معه في عملية الربا.
- رعاية متطلبات ومصالح المجتمع من خلال الصدق في المعاملات واجتناب الغش والتدليس.
- جعل الاقتراض لمساعدة المحتاجين دون زيادة على رأس المال بتقديم قروض حسنة وخدمة جمع وتوزيع الزكاة.
- المحافظة على القيم والأخلاق الإسلامية لضمان حياة طيبة كريمة للأمة المسلمة.
- تحكيم مبدأ احتياجات المجتمع ومصلحة الجماعة قبل النظر إلى العائد الذي يعود على الفرد.
- تصحيح وظيفة النقود في المجتمع كمصدر للدورة الإنتاجية واستمرارية دورة الحياة وليس أن تكون النقود سلعة بحد ذاتها أو كيان مستقل ينمو في معزل عن المجتمع.
- تنمية المال بالاعتماد على العمل وعدم حبسه عن التداول لأنه يؤدي إلى حبس المنفعة عن الناس.
- تحمل المخاطر والمساهمة في وضع حلول للمشاريع المتعثرة لأنه شريك في المشروع.
- توفير أنواع من التمويل التي تقدم للشركات الكبرى وهذا ما يساهم في توفير فرص العمل للأفراد أو توفير رأس مال صغير للأفراد لإنشاء مشاريع صغيرة تفيد المجتمع.

المطلب الثالث: مبادئ التمويل الإسلامي.

يختلف التمويل الإسلامي عن التمويل الربوي اختلافا كبيرا، وذلك لتميز التمويل الإسلامي بعدة مبادئ تجعله يتماشى مع الشريعة الإسلامية، وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي:

أولا :الالتزام بالضوابط الشرعية للمعاملات المالية في الإسلام.

يضبط المعاملات المالية الإسلامية مجموعة من الضوابط والأحكام، تتمثل أهم هذه الضوابط في:

1- تحريم الربا:

1-1- تعريف الربا: في **اللغة:** تعني الزيادة والعلو والارتفاع ومن هنا كان مفهوم لفظ"ربوة "أو "رابية"، وهي تدل على الأرض التي تزيد على ما استوى من الأرض حولها وتعني النمو.[1]، أما في **الاصطلاح** فقد عرفه الفقهاء بتعريفات شتى نذكر منها هذا التعريف: يعرف بأنه "زيادة مال بلا مقابل في معاوضة مال بمال.[2]

1-2- حكمها :ثبت في القرآن والسنة وإجماع المسلمين تحريم الربا: فمن **الكتاب** تحدث القرآن الكريم عن الربا في أربع سور، نذكر منها ما جاء في سورة البقرة قوله تعالى: ﴿**يأيها الذين آمنوا تقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين (٢٧٨) فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون**﴾.(سورة البقرة: الآيتان ٢٧٩،٢٧٨).

أما من **السنة** :جاء في السنة النبوية العديد من الأحاديث التي تؤكد تحريم الربا الذي حرمه القرآن الكريم واعتباره من الكبائر والموبقات السبع، ففي الحديث الصحيح الذي رواه مسلم وغيره قال: «**لعن رسول الله صلي الله عليه وسلم آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء**». "**صحيح مسلم بشرح النووي**"، **الإجماع:** أجمع العلماء على تحريم الربا في الجملة. [3]

1-3- أنواع الربا :يقسم الربا إلى نوعين:

1-3-1- ربا البيوع: وينقسم بدوره إلى نوعين:

النوع الأول: ربا الفضل: هو الزيادة في أحد البدلين عند مبادلة مال مثلي بمثله ولو تفاوتا جودة ونقاء إذا كانت المبادلة فورية، أي إذ تم فيها تقابض البدلين في المجلس يدا بيد

النوع الثاني: ربا النسيئة :هو الزيادة التي ينالها الدائن من مدينه نظير التأجيل، وقد سمي بربا النسيئة لأن الزيادة تكون بسبب النسيئة أو الزمن، وهذا النوع يحدث إذا جرى تأجيل قبض أحد البدلين في المال المتحد الصنف مع الزيادة، أو جرى تأجيل قبض أحد البدلين المختلفين في الصنف ولو مع الزيادة .[4]

1-3-2- ربا الديون: وهو الزيادة في أصل الدين مقابل الأجل سواء كانت هذه الزيادة مشروطة ابتداء أو محددة عند الاستحقاق للتأجيل في السداد.[5]

[1] محمود حمودة، مصطفى حسنين، **أضواء على المعاملات المالية في الإسلام**، الطبعة الثانية، مؤسسة الوراق، عمان،1999، ص:33.

[2] عاشور عبد الجواد عبد الحميد، **البديل الإسلامي للفوائد المصرفية الربوية**، دار الصحابة للتراث، مصر، 1993ص:11.

[3] محمود حمودة، مصطفى، مرجع سابق، ص:33.

[4] سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية**، جمعية التراث، غرداية، الجزائر، ،2002ص: 42.

[5] عاشور عبد الجواد عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 12.

2- تحريم الاكتناز.

2-1- تعريف الاكتناز: يعرف فقهيا بأنه "منع الزكاة وحبس المال الذي يفضل عن الحاجة عن الإنفاق في سبيل الله"، وسبيل الله هو النفع العام والخير والمصلحة العامة.[1]

2-2- حكمه: وجاء تحريم الاكتناز في قول الله تعالى: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم (34) يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون﴾. (سورة التوبة، الآية: ٣٤ ، ٣٥)، واستدل المفسرون بأن الآية تشمل جميع أنواع المال بما فيها الذهب والفضة،[2] لأنه قال تعالى : (ولا ينفقونها) ولم يقل: (ولا ينفقونهما)، ويرى جمهور الفقهاء أن المال المكتنز هو ما بلغ النصاب -أي نصاب الزكاة -ولم تؤد زكاته وهو مذهب إليه جمهور الصحابة، والواقع أن الرأي الذي اجتمع عليه جمهور الصحابة ومن بعدهم جمهور الفقهاء أقرب إلى الصواب ، إذ لو كان كلما فضل عن الحاجة يعد كنزا يستحق صاحبه العذاب الشديد لما كانت هناك حاجة لوجوب الزكاة وتحديد نصابها ومقدارها ولكان المطلوب هو إخراج جميع ما فضل عن الحاجة، وقد وجد في الصحابة الكرام من كان ذا مال لم يصف أحد ذلك بالاكتناز، لأنهم كانوا يؤدون الزكاة ويخرجون بقية الحقوق حيث لا يقف حق الله والمجتمع في المال عند إخراج الزكاة، بل يتعدى ذلك إلى الصدقة على الفقراء وإعانة المحتاج والإنفاق في سبيل الله ومشاريع الخير.[3]

ثانيا: الالتزام بقاعدة الغنم بالعزم أو الخراج بالضمان.

قاعدة (الخراج بالضمان) فالخراج يعني " الحاصل من الشيء إذا كان منفصلا عنه غير متولد منه، تكسب العبد، وسكنى الدار، وأخره الدابة، بالضمان أي مقابلة دخوله في ضمان من سلم له خراجه، فما لم يدخل في ضمانه لم يسلم له خراجه[4]، وهو حديث صحيح للرسول صلى الله عليه وسلم ومعناه " ما خرج ما الشيء من غلة ، ومنفعة أو عين ، فهو للمشتري عوض ما كان عليه من ضمان الملك، فإنه لو تلف المبيع كان من ضمانه ، فالغلة له ، ليكون الغنم في مقابلة الغرم[5]، والمقصود لو رد المشتري المبيع للبائع بسبب عيب فيه ، فلا يلزمه أجرة الاستفادة من هذا المبيع لأن المشتري كان ضامنا له في حالة التلف فحسب هذه القاعدة يكون للتاجر الحق في الزيادة على البضاعة التي يملكها على أساس أنه ضامن لها عندما تكون في حوزته، كما قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن.

فلا يكون لصاحب رأس المال حق في الزيادة إلا إذا ضامنا للمال، بمعنى تحمله للمخاطر التي يتعرض لها هذا المال، عينيا كان أم نقدا، كالتلف أو نقص القيمة أو أي خسارة أخرى، وهذا خلافا للقرض بفائدة، حيث يكون المقترض هو الضامن للمال، فلا يحق

[1] سليمان ناصر، مرجع سابق، ص: 47.

[2] عبد الرحمان بن ناصر السعدي، **تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان**، دار ابن حزم ،2003ص: 313.

[3] سليمان ناصر، مرجع سابق، ص:48.

[4] أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، **شرح القواعد الفقهية**، الطبعة الثانية، دار القلم، دمشق، سوريا، 1989، ص: 429.

[5] عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، **الأشباه والنظائر**، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1990، ص :136.

للمقرض حسب هذه القاعدة، أخذ الزيادة على رأسماله لأنه، لا يتحمل أي خسارة والمقترض يضمن له سداد أصل القرض سواء ولد هذا المال زيادة أو طرأ عليه نقصان.

وأما قاعدة (الغرم بالغنم) ويعني " الغرم" ما يلزم المرء لقاء شيء، من مال أو نفس (جهد)، مقابل بالغنم، وهو ما يحصل له من مرغوبة من ذلك الشيء. [1]

ثالثا: استمرار الملك لصاحبه.

إن تمويل عملية إنتاجية في الاقتصاد الإسلامي يقتضي استمرار الملكية لصاحبها حتى ولو تغير أوصاف المملوكات، فما يضعه الشركاء في الشركة من مال يبقى مملوكا لهم حتى لو كان أحد الشركاء غير عامل، ومن نتائج مبدأ استمرار الملك: [2]

- الربح لرب المال في المضاربة وكذلك للشريك الذي لا يقدم عملا في الشركة يستحق الربح بسبب استمرار الملك.
- إن الخسارة التي وقعت هي نقص في الملك بمعنى أن الخسارة توزع حسب حصص الشركاء في رأس المال دون الأخذ بعين الاعتبار ما اتفقوا عليه من حصص توزيع الربح.

رابعا :ارتباط التمويل بالجانب المادي للاقتصاد.

إن التمويل الإسلامي يرتبط ارتباطا وثيقا بالجانب المادي للاقتصاد، أي أن التمويل لا يقدم على أساس قدرة المستفيد على السداد فقط، وإنما على أساس مشروع استثماري معين، تمت دراسة جدواه ونتائجه المتوقعة ومن قِبلَ كل من الممول والمستفيد. – طرفا العملية التمويلية– بهذه الدراسة وأقدما على إنشاء العلاقة التمويلية بينهما، كما يقابل ذلك أن التمويل الربوي أساسه قدرة المستفيد على سداد أصل الدين وفوائده عند الاستحقاق فقط، وبمعنى آخر فإن التمويل الإسلامي ظاهرة مرتبطة بالدورة الإنتاجية للسلع والخدمات، ويزداد التمويل أو ينقص بقدر حاجة الدورة الإنتاجية للعناصر التمويلية. فهو بمعنى من المعاني ظاهرة من الظواهر الحقيقية في الاقتصاد، أما التمويل الربوي فهو ظاهرة مالية بحتة.[3]

[1] أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، مرجع سبق ذكره، ص: 429-437.

[2] حسن بن منصور، **البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، مطبعة عمار قرفي**، باتنة، الجزائر، 1992ص: 24.

[3] منذر قحف، (دور فقه الشركات في نمو الفكر المالي المعاصر في الإسلام واقع وتطلعات)، مجلة المسلم المعاصر، المجلد السابع عشر، العدد 67-68، لبنان، 1992-1993م، ص: 114.

المبحث الثاني:
البنـــــوك الإســـــــلامية

لقد نشأت البنوك الإسلامية وانتشرت في العالم الإسلامي وغير الإسلامي استجابة لتطلعات الأفراد والشعوب التي رأت في توظيف الأموال وفق الشريعة الإسلامية كأحد المطالب التي تنسجم مع عقيدتنا وتخدم أهدافنا.

ولا شك أن هذه التجربة قد نالت اهتماما فكريا خاصا لدى المسلمين لفترة من السنوات كما أنها فرضت نفسها، فتناولت الأبحاث والدراسات كيفية عمل هذه البنوك وخدماتها ونشاطاتها، ومدى موافقة أعمالها للشريعة الإسلامية، وكذلك أهميتها التنموية بحيث تؤدي دورها الاقتصادي والاجتماعي الذي تتكامل في إطاره عمليات جذب الأموال واستثمارها في خدمة المجتمع الإنساني واحتياجاته.

والقبول العام الذي حققته البنوك الإسلامية وتمكنت به من جذب متعاملين في كافة أرجاء العالم ربما تكون مرجعيته إلى الأسس والمبادئ التي تقوم عليها هذه البنوك من جهة، ومن جهة أخرى إلى الأهداف التي تصبوا إلى تحقيقها إذ اضافة إلى الأهداف الاقتصادية التنموية نجد أن لها أهداف ذات بعد اجتماعي.

المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

شهد القرن العشرين انتشارا واسعا للبنوك الإسلامية في العالمين العربي والإسلامي، بل إن الأمر تعدى الحدود العربية والإسلامية إلى العالم الخارجي، وهناك من يرى أن أسباب الانتشار السريع لهذه البنوك يرجع إلى الأسس النظرية السليمة، وكذا الاعتبارات الاقتصادية والاجتماعية بالإضافة إلى السبب العام وهو الاعتبار الديني.

تعد البنوك الإسلامية حديثة النشأة وفكرتها مستندة إلى الشريعة الإسلامية، فهي تقوم على أساس المشاركة في الربح أو الخسارة ونبذ التعامل بالفائدة بين البنك وعملائه أخذا وعطاءا.

أولا: نشأة البنوك الإسلامية.

يرجع تاريخ نشأة البنوك الإسلامية إلى المبادرة التي قام بها الإخوان المسلمون متمثلة في شركات المعاملات الإسلامية، حيث قامت حركة الإخوان المسلمين بإنشاء العديد من الشركات الاقتصادية التي تدار حسب أحكام الشريعة لإسلامية بجانب المؤسسات الخدمية والاجتماعية الأخرى كالعبادات والمدارس، ولقد بدأت هذه التجربة بواسطة القوانين الاشتراكية حين صدرت وبدون تعويض لأصحابها.[1]

وفي منتصف عام 1963 تمت التجربة تحت اسم "بنوك الادخار المحلية " بإقليم الدهقيلية بدلتا النيل بمصر، ومدينة "ميت غمر" بإشراف أحد رواد الاقتصاد الإسلامي الدكتور أحمد النجار، حيث افتتح أول بنك ادخاري محلي للعمل بأسس تتفق مع الشريعة

[1] محمود سحنون، الاقتصاد **النقدي والمصرفي**، الطبعة الأولى، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2003، ص:97.

الإسلامية يقوم بتجميع المدخرات من صغار الفلاحين والعمال في أماكن تواجدهم بالريف وبمبالغ صغيرة وبوسائل بسيطة تناسب وعيهم وثقافتهم، ولقد لقيت إقبالا منقطع النظير مقارنة مع البنوك التقليدية حيث تضاعف حجم الادخارات خلال أربع سنوات (44.5) أي ارتفعت المبالغ المدخرة من 40944 جنيه عام 1963 إلى 1828375 جنيه في فبراير عام 1967 [1] ، وقد حققت في بدايتها نجاحا باهرا، إلا أن هذه التجربة قد خفقت وانتهت لأسباب سياسية محضة، ومنذ 1968 وضعت تحت إشراف البنك المركزي والبنك الأهلي المصري، ومن ثم فقدت هويتها المميزة ، إلا أن التجربة بعثت من جديد عام 1971 عندما أعلن الرئيس أنور السادات عن تأسيس "بنك ناصر الاجتماعي " في 03ديسمبر 1971 وباشر أعماله مع مطلع سنة 1973 وهو لا يقوم بالعمليات المصرفية إلا أنه يتفق مع البنوك الإسلامية في كثير من النواحي، فمن أهدافه توفير العمل وتشجيع الادخار الفردي ومنح القروض بدون فوائد والاستثمار وفق نظام المشاركة وتقديم المعونات والمساعدات إضافة إلى أن جميع معاملاته لا تستند إلى الفائدة أخذا وعطاءا، ومنذ ذلك الحين أصبحت البنوك الإسلامية حقيقة لا ينكرها جاحد، وهي ظاهرة مستمرة وتتزايد حتى بلغ عددها اليوم أكثر من 200 مؤسسة بنكية.[2]

وكان ذلك على سبيل المثال لا الحصر على النحو التالي:[3]

- الإمارات العربية سنة 1975.
- مصر والكويت والسودان سنة 1977.
- الأردن وبريطانيا وجزر البهاماس 1978 ،1981 ،1982 على التوالي.
- إيران وباكستان عام 1980.
- البحرين وقطر واللكسمبرغ عام 1979.
- ألمانيا وفلسطين سنة 1992.

ثانيا: تعريف البنوك الإسلامية وأنواعها.

يختلف مفهوم البنوك الإسلامية في بعض النقاط الفرعية حسب وجهة النظر، كما أن لها أنواع تميزها عن غيرها من البنوك التقليدية.

1- تعريف البنوك الإسلامية.

لقد صارت البنوك الإسلامية واقعا محتوم، بعد أن فرضت نفسها، وتعددت تعاريف هذه البنوك إلا أن المضمون واحد، ومن بينها ما يلي: اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي التي عرفت البنوك الإسلامية في الفقرة الأولى من المادة الخامسة كالتالي: " يقصد بالبنوك الإسلامية تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاءا "[4] .

[1] أحمد النجار، **المدخل الى النظرية الاقتصادية في المنهج الاسلامي**، الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت، 1974، ص:271.

[2] التقرير السنوي لاتحاد البنوك الاسلامية، 1999، ص: 311.

[3] محمد بوجلال، **البنوك الاسلامية**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ،1990، ص: 46

[4] اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر الجديدة، القاهرة، 1977، ص: 53.

وتعرف أيضا بأنها " مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من الأفراد وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للاقتصاد الإسلامي بما يخدم المجتمعات وينمي اقتصاداتها، ويحقق عدالة التوزيع ".[1]

وتلخيصا لجميع التعاريف السابقة فإن البنوك الإسلامية هي منظمات قائمة على تجميع الأموال من المجتمع وتوظيفها لخدمة أفراد أو جهات لبناء مجتمع متكافل وتحقيق رفاهيته، وتقديم الخدمات المصرفية الأخرى مع الالتزام في كل ما يتعلق بذلك بقواعد الإسلام وما تتضمنه من معايير اقتصادية ودينية وأخلاقيا تحقيقا لمفهوم التنمية الشاملة.[2]

ثالثا: أنواع البنوك الإسلامية

مع امتداد نشاط البنوك الإسلامية وارتفاع حجم معاملاتها أدى إلى ضرورة تخصصها في أنشطة اقتصادية معينة، كما أنها أصبحت تهدف إلى إحداث تغيير في العمل البنكي عن طريق بلورة أحكام الشريعة الإسلامية، وسنتطرق في هذا الفرع إلى هاته الأنواع، يمكن تصور عدة أنواع للبنوك الإسلامية:

1- البنوك الإسلامية من حيث البيئة :وتنقسم إلى:[3]

1 -1- بنوك إسلامية خاضعة للقوانين التقليدية المصرفية: ومنها البنك الإسلامي في الدانمارك شركة البركة الدولية المحدودة في بريطانيا، وتعمل هـذه البنوك الإسلامية وفقا للشريعة الإسلامية وبما لايتعارض مع القوانين واللوائح المحلية والتعليمات الصادرة عن السلطات الرسمية.

1-2- فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية الربوية.

1-3- البنوك الإسلامية العاملة في بيئة مصرفية مختلفة: وتشمل البنوك التي تعمل في بيئة مصرفية فيها خليط من البنوك التقليدية الربوية والبنوك الإسلامية، ومن بينها :بنك ناصر الاجتماعي في مصر، بنك البركة في الجزائر.

1-4-البنوك الإسلامية العاملة في بيئة إسلامية: تنتشر هذه البنوك في البيئة التي تعمل في إطار نظام مصرفي إسلامي كامل، وهو ما لم يتجسد لحد الآن إلا في ثلاث دول وهي :باكستان، إيران والسودان.

2- البنوك الإسلامية من حيث الوظيفة :[4]

بالرغم من تعدد وظائف البنوك الإسلامية إلا أن بعضها يغلب عليها طابع مميز يمكن تصنيفها وفقا له:

- بنوك اجتماعية بالدرجة الأولى كبنك ناصر الاجتماعي.

[1] محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، الطبعة الثالثة، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة،1999، مصر، ص: 6.

[2] مرسي سلامة، فلسفة البنوك الإسلامية في التنمية الشاملة، بحث مقدم الى مؤتمر دور البنوك الإسلامية في التنمية في مصر، جامعة المنصورة، مارس 1982، ص:09.

[3] بشير بن عيشي، غانم عبد الله، مداخلة بعنوان :آثار العولمة المالية على الأجهزة المصرفية –إشارة خاصة للمصارف الإسلامية، الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بشار، الجزائر، أيام 24-25 أفريل ،2006، ص:8.

[4] بشير بن عيشي، نفس المرجع السابق، ص: 8.

- بنوك تنموية دولية كالبنك الإسلامي للتنمية.
- بنوك تمويلية استثمارية كبيت التمويل الكويتي.
- بنوك إسلامية متعددة الأغراض(خدمات، تجارة، زراعة، صناعة) ومنها بنك دبي الإسلامي.

3- البنوك الإسلامية من حيث الملكية :تنقسم البنوك من حيث ملكيتها إلى: [1]

- بنوك إسلامية مملوكة للدولة بالكامل (مثل بنك ناصر الاجتماعي) .
- بنوك إسلامية حكومية مملوكة لأكثر من دولة إسلامية مثل البنك الإسلامي للتنمية.
- بنوك إسلامية غير حكومية مملوكة للأفراد مثل (بنك دبي الإسلامي) .

ثالثا: خصائص وأهمية البنك الإسلامي وأهدافه.

منذ أن ظهرت البنوك في عالمنا الإسلامي وهي تزداد أهمية يوماً بعد يوم، وذلك لان البنوك اليوم أصبحت تعتبر ميزان التقدم الاقتصادي للدول، فكلما ازدادت إمكاناتها ونشاطاتها المالية انعكس ذلك على الاقتصاد العام للدولة، ولذا تسعى دول العالم جاهدة لمراقبة المؤسسات المالية والبنوك التابعة لها ووضع النظم والسياسات التي تكفل الحماية لها حتى لا يتأثر النظام المصرفي العام للدولة، وهذا ما سيظهر جليا من خلال أهمية وخصائص البنوك الإسلامية.

1- خصائص البنوك الإسلامية:

تستمد البنوك الإسلامية خصائصها من الخلفية الفلسفية التي يقوم عليها النظام الاقتصادي الإسلامي، ويمكن أن نلخص فيما يلي:

1-1- الصفة العقيدية للبنوك الإسلامية: إن البنك الإسلامي هو بنك عقيدي قائم ومبني على العقيدة الإسلامية، فهو يستمد منها كافة مقومات وجوده وعوامل استمراره[2].

1-2- الصفة التنموية للبنوك الإسلامية: لا تستهدف البنوك الإسلامية فقط تعظيم الربح، بل تلتزم بمراعاة ما يعود على المجتمع من منافع وما يلحق به من ضرر نتيجة لمزاولة أنشطتها المختلفة فتسعى لتحقيق أكبر نفع ممكن. ونجد أن اعتماد البنوك الإسلامية للمنتجات الإسلامية من مرابحة ومشاركة ومضاربة وغيرها في توظيف ما لديها من موارد عامل مؤثر في توجيه العمليات المصرفية إلى التنمية الاقتصادية لما تؤديه هذه الصيغ من دور تنموي فعال في خلق إنتاج حقيق[3]

فعلى هذا الأساس كانت الرسالة التنموية للبنوك الإسلامية. التي تلزمها مراعاة أهداف المجتمع الاقتصادية عند وضع سياستها الاستثمارية، أو عند دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع التي تقوم بتمويلها فتعمل مثلا على تفضيل المشاريع التي تساهم في تنمية وتعمير المناطق النائية، أو التي تساهم في امتصاص أكبر عدد ممكن من البطالة. وتبتعد عن المشاريع التي تضر بالبيئة أو تلك التي تؤدي إلى استتراف موارد المجتمع دون تحقيق أي منفعة له [4].

[1] لعمارة جمال، **المصارف الإسلامية**، دار النبأ، الجزائر،1996، ص:47.

[2] محسن أحمد الخضري، مرجع سبق ذكره، ص:81.

[3] إبراهيم عبد الحليم عباده، **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 2008م، ص:142.

[4] فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004، ص:57.

وقد نلمس هذا الدور التنموي من خلال تصفحنا لأي تقرير لبنك من البنوك الإسلامية، فعلى سبيل المثال جاء في التقرير السنوي للبنك الإسلامي للتنمية لسنة 1426هـ (2005-2006م) أن البنك وضع خطة عملية خماسية للفترة بين 1426هـ و1430هـ، وارتكزت هذه الخطة على أربعة نقاط أساسية، كان على رأسها النقطة التالية: "فاعلية التنمية، وخاصة تخفيف وطأة الفقر وجعل مساعداته متساوقة مع الاستراتيجيات الإنمائية للدول الأعضاء." [1]

1-3- الصفة الاجتماعية للبنوك الإسلامية: تتصف البنوك الإسلامية بأن لها أساس اجتماعي ذو طبيعة خاصة، بل ويعتبر النشاط الاجتماعي من المجالات غير التقليدية التي استطاعت أن تخترقه البنوك الإسلامية وكان لها فيه دور هام، بسعيها لتحقيق التكافل الاجتماعي من خلال توزيعها لاستثماراتها المباشرة وغير المباشرة على مختلف القطاعات آخذة بعين الاعتبار العائد الاجتماعي إلى جانب العائد المادي الاقتصادي.[2]

وقد يظهر هذا الدور الاجتماعي للبنوك الإسلامية في وجهين. أولهما صندوق الزكاة الموجود في معظم البنوك الإسلامية اليوم بهدف المساعدة في الحياة الاجتماعية والمساهمة في محو الفقر، من خلال تجميعها ممن تحق عليهم هذه الفريضة الدينية وتوزيعها على من يستحقها تبعاً للشرع، ولا يخفى على أحد منا دور الزكاة في تحقيق العدالة والتكافل الاجتماعي. وثانيهما القرض الحسن الذي يعتبر من أسمى صور التكافل الاجتماعي إذ تعتمد عليه البنوك الإسلامية لتحقيق رسالتها الاجتماعية، وسوف نتطرق له بشيء من التفصيل في المبحث القادم كشكل من أشكال توظيف الأموال في البنوك الإسلامية، وبموجب هذه الصفة الاجتماعية، تلتزم البنوك الإسلامية في عملها بمجموعة مبادئ نلخص أهمها في النقاط التالية [3]:

- الشمول، أي أن كل عمل من أعمال البنوك الإسلامية يهدف إلى خدمة المجتمع ويحرص على تلبية احتياجاته المادية والمعنوية، ويسعى إلى تحقيق العدالة الاجتماعية.
- التوازن، أساسه العدل بين أفراد المجتمع وطبقاته، سواءً في توزيع أرباح الأنشطة التي قام بتمويلها البنك أو في توطين الاستثمارات، فلا يجب أن تحظى مناطق باستثمارات مختلفة دون مناطق أخرى.
- الواقعية في محاربة الفقر، ويستمد هذا المبدأ واقعيته من جعل الإسلام للفقراء حقا معلوما من أموال الأغنياء.
- المسؤولية، وهنا تشمل المسؤولية شقيها الاثنين: مسؤولية البنك تجاه المجتمع، فعلى البنك أن يقدم خدماته بشكل سليم وعلى أكمل وجه للمجتمع، مسؤولية المجتمع تجاه البنك، كون أن البنك جزء من المجتمع إذن فعلى المجتمع مؤازرته.
- الكفاية، مسؤولية البنك الاجتماعية لا تقتصر على تقديم المساعدة والمنح العائلية لفقراء المجتمع بل تتعداها إلى القضاء على كافة أشكال الفقر في المجتمع، وهي مسؤولية تضامنية بين البنك وغيره من البنوك والمؤسسات الأخرى في المجتمع من أجل تحقيق مجتمع الكفاية والعدل.
- الأمن والاستقرار، تعاني معظم الدول الإسلامية من عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي هذا ما ينعكس سلبا على أعمال البنك الإسلامي، ففي مثل هذه الظروف إما أن يحجب الأثرياء أموالهم عن التداول وهو عين الاكتناز أو يزجون بها إلى

[1] التقرير السنوي، البنك الإسلامي للتنمية، 2005- 2006م، ص:85.

[2] فادي محمد الرفاعي، مرجع سابق، ص:57.

[3] محسن أحمد الخضري، مرجع سابق، ص ص: 93،94.

الخارج لتودع في حسابات خاصة لدى البنوك الأجنبية وفي كلتا الحالتين لا تنتفع الدول الإسلامية من هذه الأموال. لذا فالبنك الإسلامي يسعى إلى إشاعة نوع من الاستقرار والأمن في المعاملات الاقتصادية ولعلها تكون السبب في أن يشيع الأمن والاستقرار كافة أجزاء المجتمع.

2- أهمية البنوك الإسلامية.

يمثل ظهور البنوك الإسلامية نوعا من الانتصار للفكر الإسلامي، بحيث تتجلى الأهمية المرجوة من هذه البنوك في تحقيق وظائفها، فهي تقوم على بناء عقيدي تترجمه مجموعة من القيم والسلوكيات الأخلاقية التي يجب مراعاتها في كل المعاملات بشتى أنواعها وفي هذا تأكيد على العمل مع ربطه بالكسب الحلال، ومن منطلق أن الإنسان سيحاسب في الآخرة على جميع أعماله فيجب عليه أن يعتبر أن الأحكام الشرعية هي الأساس ويراعي الله في كل تصرفاته. وحين يستخدم المال من طرف البنوك الإسلامية فإن هذه الأخيرة تعتمد على مجموعة من الطرق تحرم كلها الفوائد الربوية، كما أنها لا تبيح المتاجرة في أي سلعة محظورة ولا تخرج في تجارتها عن نطاق الحلال والحرام.

كما أن البنوك الإسلامية تقدم الخدمات الاستثمارية ولعلها تتقاطع في هذه الوظيفة مع مثيلاتها من البنوك التقليدية، فمن واجباتها العمل على زيادة المدخرات لكي يتم تدويرها في أقنية استثمارية متنوعة.

إذ يمثل الاستثمار العمود الفقري للبنوك الإسلامية فهو ضرورة حتمية من أجل استمراريتها وبقائها، وتكتمل وظائف البنوك الإسلامية في التوجه التنموي الشامل الذي يأخذ بعين الاعتبار مقاصد الشريعة في وضع الأولويات من الضروريات إلى الحاجيات فالكماليات وذلك للمحافظة على ثروات المجتمع وتكافله لبلوغ المستوى الأمثل[1].

رابعا: أهداف البنك الإسلامي.

من الصعب أن نحدد أهدافا معينة لأنها تختلف من بنك لآخر وقدراتها المالية وكذلك الأوضاع الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للبلد. ويمكن تلخيصها فيما يلي:

1-الهدف التنموي للبنوك الإسلامية: تساهم البنوك الإسلامية بفاعلية في تحقيق تنمية اقتصادية اجتماعية في إطار المعايير الشرعية، تنمية عادلة ومتوازنة تركز على توفير الاحتياجات الأساسية للمجتمعات، هذه العملية تأخذ عدة أبعاد من بينها ما يلي:[2]

- تسعى البنوك الإسلامية في هذا المجال إلى إيجاد المناخ المناسب لجذب رأس المال الإسلامي الجماعي، بما يحقق لدول الإسلامية من أكبر التبعية الخارجية التي ستنزف مواردها وتدمر اقتصادها.
- تعمل البنوك الإسلامية في إطار سعيها الدائم ومسيرتها الدعوية للتنمية الشاملة والعادلة بأسسها الإسلامية على إعادة توطين الأرصدة الإسلامية داخل الوطن الإسلامي وتحقيق الاكتفاء الذاتي له من السلع والخدمات الأساسية والإستراتيجية التي يتم إنتاجها داخل البلدان الإسلامية.
- تهتم البنوك الإسلامية بتنمية الحرفيين والصناعات الحرفية والبيئية والصناعات الصغيرة والتعاونيات باعتبارها جميعا الأساس

[1] عبد الملك يوسف الحمر، **المصارف الإسلامية وما لها من دور مأمول وعملي في التنمية الشاملة**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، 1425هـ، جامعة أم القرى -مكة المكرمة، ص:11.

[2] محسن أحمد الخضيري، مرجع سابق، ص ص: 92، 93.

الفعال لتطوير البيئة الاقتصادية والصناعية في الدول الإسلامية والإفادة من تجارب الدول الإسلامية وغير الإسلامية التي تمت في هذا المجال وتوسيع قاعدة الملكية والمشاركة في المجتمع.

- من خلال التوظيف الفعال لموارد البنك الإسلامي يعمل البنك الإسلامي على توسيع العاملين في المجتمع والقضاء على البطالة بين أفراده، ومن ثم زيادة الناتج الإجمالي للدولة الإسلامية، وفي الوقت ذاته يتمكن من وضع رأس المال في موضعه الصحيح ليصبح أداة ووسيلة لخدمة الأمة الإسلامية، وليس هدفا وحيدا يسعى الأفراد إليه ليزدادوا ثراءا ونفوذا وقدرة على السيطرة والاستغلال للآخرين.

2-الهدف الاستثماري للبنوك الإسلامية: للاستثمار أهمية بالغة في النشاط الاقتصادي، وكذلك للأفراد القائمين به وهذا بسبب العائد والربح المنتظر من وراء قيام هذا الاستثمار، ويعتبر الاستثمار **من** القضايا الجوهرية التي تهتم بها البنوك الإسلامية؛ ولذلك فهي تقوم بتوعية الأفراد وحثهم على الادخار والترشيد لسلوكهم في الإنفاق وذلك بهدف تعبئة الموارد الفائضة وجلب رؤوس أموال لتوظيفها في المجالات الاقتصادية بشكل يتلاءم مع الأسس الإسلامية وتضمن في نفس الوقت الاستخدامات الأمثل لموارد البنك.[1]

ويركز البنك الإسلامي في توظيفاته على الاستثمارات الطويلة والمتوسطة الأجل والقصيرة أيضا، وتتحدد معالم الأهداف الاستثمارية للبنوك الإسلامية فيما يلي: [2].

- تحقيق زيادة في النمو الاقتصادي للقضاء على التبعية وتحقيق تقدم الدول الإسلامية.
- العمل على توسيع الاستثمار إما عن طريق الاستثمار المباشر أو المساهمة في توسيع حظوظ الانتاج للشركات.
- توفير خدمات اقتصادية وفنية، مالية وإدارية كتقديم خدمات التسويق المتعددة والتي تشمل المنتجات، الترويج، التوزيع ...وتقديم خدمات أخرى كالدراسات المالية والاقتصادية والتجارية وذلك ليتخذ المستثمرون القرارات المناسبة للمحافظة على أموالهم والاستثمار في مشاريع مربحة.
- تحقيق العدالة في توزيع الناتج.

مما سبق فإن الهدف الاستثماري للبنك الإسلامي يعتبر هدفا مهما حيث أن الاستثمار المباشر هو الطريق الأساسي أمام البنوك الإسلامية لتوظيف أمواله وذلك لإلغاء التعامل بالفائدة الربوية.

3-الهدف الاجتماعي للبنوك الإسلامية: يتطلب وجود نظام العمل المصرفي الإسلامي المتكامل أن تكون هناك تغطية لمختلف احتياجات المجتمع؛ ومن أهمها موضوع إدارة أموال الأيتام وإدارة التركات والوصايا، فالبنوك الاسلامية التي تدير أموال البالغين يمكنها أن تخصص إدارة مستقلة للعناية بإدارة أموال القاصرين من الأيتام وكذلك الأرامل من النساء وإرشادهن إلى حقوقهن المالية والاستثمار الأمثل لما قد يرثن من الأموال، ومن المناسب الإشارة إلى أن الاسلام أمر كفلاء الأيتام بالاتجار في أموال الأيتام حتى لا تأكلها الصدقة. وهذه البنوك ماهي إلا أجهزة الاستثمار المتخصصة لمثل هذه الأمور[3].

[1] عاطف محمد عبيدة، **الادارة المالية**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1973، ص:53.

[2] محمد صالح الحناوي، السيدة عبد الفتاح عبد السلام، **المؤسسات المالية (البورصة والبنوك التجارية)**، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2000، ص:320.

[3] سامي حسن حمود، (مسيرة البنوك الاسلامية بين الواقع والطموحات-دراسات اقتصادية إسلامية-)، المجلد الثاني، العدد الأول، 1994، ص: 90

كما يسعى البنك الاسلامي للمساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال اختيار المشروعات الاجتماعية التي تحقق تحسينا في توزيع الدخل، أو منح القروض الحسنة، أو انشاء المشروعات التي تحقق التكامل الاجتماعي بمختلف صوره[1] .ويستخدم البنك في هذا المجال عدة وسائل أهمها: [2]

- العمل على تنمية وتطوير ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الاسلامي.
- القضاء على شبح الفقر من المجتمع الاسلامي ... عن طريق تقديم الزكاة لكافة مستحقيها.
- إنشاء دور العلم والمستشفيات والمعاهد العلمية الصحية التي تقدم خدماتها مجانا للقضاء على الأمية والأمراض التي تعاني منها الدول الاسلامية.

4- تحقيق التكامل الاقتصادي بين جميع بلدان العالم الإسلامي: تلتزم البنوك الإسلامية بأن يكون نشاطها موجها لتنمية التعاون مع دول العالم الإسلامي والبنوك الإسلامية هناك؛ إذ بالنسبة للمستوردات ينبغي أن تعطى الأفضلية في التمويل والتسعير والمشاركة والربح لكل ما هو منتج في بلد إسلامي وكذلك بالنسبة للصادرات، ولابد أن تحظى المشاريع المشتركة والمتكاملة مع بلدان إسلامية أخرى بالأولوية في التمويل والتنفيذ.

كذلك البنوك الإسلامية ينبغي أن تحظى بالعناية والرعاية المثلى في كل المجالات كما يجب أن يعطى رأس المال المستثمر القادم من بلد إسلامي ذات الامتيازات المعطاة لرأس المال الوطني[3] . بالإضافة إلى ما سبق هناك أهداف أخرى تابعة ومكملة لسابقتها نذكر منها:[4]

- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية في المجتمع، حيث أن زيادة الدخل للأفراد ينعكس على زيادة موارد البنك وكذا موارد الزكاة.
- تقديم البديل الإسلامي لكافة المعاملات المصرفية لرفع الحرج عن المسلمين.
- مساعدة المتعاملين معها في أداء فريضة الزكاة على الأموال، وتقديم خدمات متنوعة في المجالات الاجتماعية.
- توفير الأموال اللازمة لأصحاب الأعمال بالطرق المشروعة بغرض دعم المشروعات الاقتصادية النافعة.
- تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب العجز عند ممارسة البنك دور الوساطة بربط عائد المودعين بنتائج توظيف الأموال لدى هؤلاء المستخدمين ربحا وخسارة.

المطلب الثاني: موارد واستخدامات البنوك الإسلامية ورقابتها.

تتميز المصاريف الإسلامية بموارد هامة تساهم في قبضة الاقتصاد ودعمه بمصادر مختلفة ومستمرة حتى تحقق عملية تكوين رأس المال بصورة متكررة ومتراكمة بغرض تحقيق التنمية المستدامة، وتتمثل هذه الموارد في المصادر الداخلية والخارجية.

أولا: موارد البنوك الإسلامية:

تتكون موارد البنك الإسلامي من موارد داخلية(ذاتية) وموارد خارجية(غير ذاتية) ، كما أنها لا وتنقسم هذه الموارد إلى:

1- حقوق الملكية(موارد داخلية):يقصد بها الموارد المالية المتاحة للاستثمار في هيكل التمويل بالميزانية والتي يمتلكها البنك الإسلامي وتنقسم إلى:

[1] محمد صالح الحناوي، السيدة عبد الفتاح، مرجع سابق، ص: 388.

[2] محسن أحمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص: 32.

[3] سامي حسن حمود، مرجع سابق، ص: 91-92

[4] رياض الحلبي ورشاد العصار، **النقود والبنوك**، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص: 117.

1-1- رأس المال: وهي الأموال التي يضعها المساهمون تحت تصرف البنك عند بداية تشغيله أو هو رأس المال المدفوع ويمثل المصدر الذي تتدفق منه الموارد الأخرى للبنك، ومنه يتم تأسيس البنك و إيجاد الكيان الاعتباري له وإعداده و تجهيزه ليتمكن من ممارسة النشاط المصرفي بالإضافة إلى الدور التمويلي الذي يقوم به رأس المال المدفوع في السوق المصرفية لتغطية الاحتياجات التمويلية لعملاء البنك سواء كانت قصيرة أو متوسطة الأجل، ويضاف إلى ذلك قيامه بدور "حمائي "أو وظيفة ضمان بتحمله الخسائر المحتملة التي تتعلق بالمساهمين أو العجز الذي قد يتعرض له البنك. [1]

1-2- الاحتياطات :تمثل الاحتياطات مبالغ تقتطع من صافي أرباح البنك الإسلامي لتدعيم المركز المالي للبنك، ومن ثم فهي حق من حقوق الملكية مثل رأس المال، حيث تقوم البنوك الإسلامية بتكوين الاحتياطات اللازمة لدعم المركز المالي والمحافظة على سلامة رأس المال وعلى ثبات قيمة الودائع وتكوين احتياطي لموازنة الأرباح إلى غير ذلك مما تتطلبه طبيعة عملياتها. ولذلك فإن هناك أنواعا من الاحتياطات، إما احتياطي قانوني أي يفرضه القانون، أو احتياطي عام-يضعه المساهمون برغبتهم -ويمكن أن توجد أنواع أخرى من الاحتياطات.[2]

1-3- الأرباح الغير موزعة(المحتجزة) : تتمثل في الأرباح المحولة من السنوات الماضية، والتي لم يتم توزيعها سواء برغبة من المساهمين أم لا، ويمكن للبنك إضافتها للاحتياطي العام وتعتبر هذه الأرباح موردا من موارد البنك الإسلامي.[3]

وقد يظهر في بعض ميزانيات البنوك الإسلامية بند آخر وهو المخصصات أي الأموال التي توضع لمواجهة بعض المخاطر كالديون المشكوك في تحصيلها ...الخ، وتظم هذه الأموال إلى الاحتياطات. توصلت الدراسات إلى أن حجم حقوق الملكية في البنك هو متغير أساسي يمكن استخدامه في تعظيم العائد على الاستثمار، لذلك من الناحية الموضوعية يتطلب أن تكون حقوق الملكية لدى البنك الإسلامي كبيرة نسبيا مع البنك التجاري ذلك لسببين:[4]

- دخول البنك الإسلامي مجال الاستثمار متوسط وطويل الأجل يتطلب أموالا ذاتية كبيرة مع قصر أجل الموارد في الغالب.
- لا تتوفر للبنك الإسلامي سوق نقدية للاقتراض عند الضرورة ولا ملجأ أخير ألا وهو البنك المركزي كما هو الحال بالنسبة للبنوك التجارية، مما يضطره إلى الاعتماد على موارده الخاصة بدرجة أكبر من غيره.

2- الموارد الخارجية (الودائع):

تمثل أنشطة قبول الودائع والمدخرات أهم أنشطة البنوك الإسلامية، إذ أنها المصدر الرئيسي الذي تستمد منه تلك البنوك قدرتها على إجراء عمليات التمويل والاستثمار، وفي هذا الصدد فإن البنوك الإسلامية تقبل العديد من صور الإيداعات والمدخرات من أهمها:

2-1- الودائع الجارية :وتمثل قبول البنك الإسلامي لودائع الأفراد التي يرغبون في إيداعها لمجرد حفظها وتيسير معاملاتهم الجارية، ويطلق عليها البعض ودائع تحت الطلب، إذ يقوم العميل بإيداع مبلغ من المال لدى البنك ويصبح للعميل بعد ذلك الحق في سحب المبلغ كله أو بعضه لمجرد الطلب باستخدام الشيكات وأوامر الصرف وذلك مقابل عمولة بسيطة للبنك نظير إدارته لذلك الحساب، وفي حالة

[1] محمود حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الأساسي**، دار وائل للنشر، الأردن ،2001، ص: 117.

[2] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الأردن، 2004، ص:115.

[3] رشاد العصار، رياض الحلبي، مرجع سابق، ص: 119.

[4] ناصر الغريب، **أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل**، مطابع المنار العربي، مصر، 1996، ص: 63،64.

حدوث خسارة عند استخدام أرصدة هذه الحسابات فيتحمل تبعتها البنك وحده وفي حالة الربح يحصل عليه البنك بالكامل. [1] قد تمنح بعض البنوك الإسلامية أصحاب هذه الحسابات عوائد في حالة تحقيق أرباح مرتفعة ولكنها لا تكون مشروطة مسبقا، كما تجدر الإشارة إلى أن الودائع الجارية في البنوك الإسلامية لا تحتل نفس الوزن النسبي الكبير الذي تمثله هذه الودائع في البنوك التجارية.

2-2- ودائع التوفير والادخار: هي ودائع تتميز بصغر مبالغها وزيادة عدد المودعين، والقصد منها هو تشجيع المدخرين، ويكون لصاحبها بموجب دفتر توفير-الذي يمنحه البنك إياه -الحق في سحب بعض أو كل هذه الوديعة، وتدفع البنوك الإسلامية على هذه الودائع عوائد بحسب الوديعة والمدة التي مكثتها في البنك، وبطبيعة الحال يمكن للبنك الإسلامي أن يدخل في عملياته الاستثمارية جزءا من هذه الودائع وبإذن أصحابها ولا يحول ذلك دون التزام البنك بالاستجابة لطلبات السحب من هذه الودائع في أي وقت، ذلك لأن معظم البنوك الإسلامية تعمل على استثمار جزء معين من هذه الودائع ولهذا فان صاحب الوديعة الادخارية يستحق ربحا على وديعته إذا تحقق بمقدار الجزء الذي تم تشغيله. [2]

وتجدر الإشارة إلى أن بعض البنوك الإسلامية تضمن ودائع التوفير بغض النظر عن نسبة دخولها في مجال الاستثمار بينما لا يضمن البعض الآخر هذه الوديعة إلا بنسبة ما تبقى منها خارج الاستثمار. [3]

2-3- ودائع الاستثمار(حسابات الاستثمار) : حسابات الاستثمار في البنوك الإسلامية يقابلها الودائع لأجل في البنوك التجارية التي تلتزم بردها في موعدها مع الفوائد المتفق عليها وهي ضامنة الأصل والفائدة وتتحمل جميع مخاطرها، بينما تمثل ودائع الاستثمار عقد اتفاق يقوم العميل بمقتضاه بإيداع مبلغ من المال لمدة معينة لدى البنك الإسلامي لاستثماره أو يمنحها إلى من يقوم بذلك وفق نظام المشاركة في الربح والخسارة وبالتالي فإن البنك الإسلامي لا يضمن هذه الودائع. [4]

ويمثل هذا النوع من الموارد أكبر الموارد بالنسبة للبنوك الإسلامية مقارنة بالموارد الأخرى ويستثمر عادة في المشاريع المتوسطة والطويلة الأجل، ويتحصل أصحاب حسابات الاستثمار على فوائد أكبر من تلك التي يتحصل عليها أصحاب حسابات التوفير، لأن هذه المبالغ تكون كبيرة نسبيا لذلك تضع البنوك الإسلامية حدا أدنى لفتح حسابات الاستثمار من حيث المبلغ كما تضع حدا أدنى لمدة بقاء الوديعة لدى البنك أيضا، وتوجد حسابات للاستثمار لدى البنوك الإسلامية عادة على نوعين: [5]

2-3-1- حسابات الاستثمار المشترك (المطلق): يخول المودع صاحب الحساب الاستثماري البنك باستثمار هذا المبلغ في أي من المشروعات التي يراها هذا الأخير مناسبة ويكون هذا الحساب لآجال مختلفة ولا يجوز سحب الوديعة أو جزء منها قبل نهاية المدة المحددة لذلك، وتسمى حسابات استثمار مشترك لأن الاستثمارات الممولة من أموال أصحاب هذه الحسابات تكون مخلوطة بالجزء المتاح من أموال البنك -أموال حقوق الملكية -ويفترض أن الاستثمار سيتم على أساس المضاربة المطلقة، والإيرادات الناتجة عن هذه الاستثمارات

[1] محمود حسن صوان، مرجع سابق ذكره، ص: 212.

[2] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص ص: 121، 122.

[3] سليمان ناصر، مرجع سابق ذكره، ص:284.

[4] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، مرجع سابق، ص: 123.

[5] عادل عبد الفضيل، **الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية دراسة مقارنة**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر،2007ص: 4.

هي التي تخضع للتوزيع بين البنك الإسلامي وأصحاب حسابات الاستثمار المشترك أو المطلق سواء كانت ربحا أو خسارة، ولكن هذا الموقف الأخير يخرج العملية من المضاربة إلى المشاركة لأن الخسارة في الأولى يتحملها صاحب المال وحده وفي الثانية تتوزع بين الأطراف.

2-3-2- حسابات الاستثمار الخاص(المقيد): بجانب تلقي البنك لأموال حسابات الاستثمار المطلقة التي يكون له الحق في استثمارها بدون قيد أو شرط، فإنه توجد حسابات الاستثمار المقيدة التي يقوم البنك باستثمارها في مشروع أو نشاط معين ولا يخلطها مع أمواله، والأرباح المحققة منها توزع على البنك والمودعين حسب الاتفاق وفق المضاربة المقيدة أما الخسارة فيتحملها أصحاب هذه الحسابات إذا لم يثبت تقصير من جانب البنك. بالإضافة إلى موارد أخرى كخطابات الضمان والاعتماد المستندي الخ.

ثانيا: استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية.

يقصد بالموجودات الشيء القادر على توليد تدفقات ايجابية أو منافع اقتصادية أخرى في المستقبل بمفرده أو بالاشتراك مع موجودات أخرى، وفيما يلي توزيع لمختلف الموجودات المدرجة في الميزانية العمومية للبنك الإسلامي:[1]

1- نقد وأرصدة لدى البنوك المركزية: وهي النقد في الخزينة، وحسابات جارية لدى البنك المركزي لمواجهة ما يترتب على البنك المودع لتسوية التزاماته المالية وكذلك مبالغ الاحتياطات النقدية التي يطلبها البنك المركزي من البنوك العاملة في الدولة، حيث يكون إيداعها إلزامي لديه وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، والبنك الإسلامي لا يتقاضى أية فوائد على الأرصدة والحسابات الجارية.

2- أرصدة وحسابات لدى المؤسسات المصرفية: وهذه المبالغ تودعها البنوك الإسلامية وتكون مودعة أصلا في حسابات جارية وفق ودائع جارية لدى بنوك ومؤسسات مصرفية خارجية وغالبا ما تكون بالعملات الأجنبية، لأغراض تسوية المعاملات المالية الناتجة عن الحوالات والاعتماد ووسائل تمويل التجارة الخارجية ولا يتقاضى البنك الإسلامي أية فوائد عليها.

3- حسابات استثمار لدى البنوك ومؤسسات مصرفية: وغالبا ما تكون حسابات استثمار مطلقة (لدى بنوك مراسلة) تتعامل وفق الشريعة الإسلامية ويعهد إليها استثمار هذه الأموال لديها مقابل نسبة من الأرباح تقدم للبنك المراسل كمضارب.

4- محفظة الأوراق المالية: وتنقسم إلى ثلاثة أصناف:

4-1- موجودات مالية متأخرة :وهي استثمارات مالية يتم اقتناؤها أو إنشاؤها بغرض الحصول على أرباح من خلال التغيرات قصيرة الأجل في الأسعار أو هامش الربح وغالبا ما تتكون من أسهم الشركات المدرجة في الأسواق المالية.

4-2- موجودات مالية متاحة للبيع :هي الاستثمارات التي لا يحتفظ بها لغرض المتاجرة ولا هي ما تم إنشاؤها من قبل البنك وتتكون من: أسهم شركات، محفظة البنوك الإسلامية، المشاركة في الصناديق الاستثمارية.

4-3- موجودات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق :هي الاستثمارات التي يكون للبنك توجه وقدرة ايجابية للاحتفاظ بها حتى تاريخ الاستحقاق .

[1] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، دار وائل، الأردن، 2010، ص: 130- 132.

5- التمويلات: يتمثل هذا البند في صيغ التمويل الإسلامي والبيوع المؤجلة مثل: بيع المرابحة، والبيع المؤجل بالتقسيط، والمضاربة والمشاركة والاستصناع والإجارة المنتهية بالتمليك والسلم وغيرها.

6- الاستثمار في الأصول الثابتة وتأجيرها: هو اقتناء عقارات أو أراضي أو جزء منها بغرض بيعها أو ليقام أبنية عليها لتأجيرها للحصول على إيراد دوري أو تأجيرها تأجير منتهيا بالتملك أو الاحتفاظ بها لغرض توقع زيادة في قيمتها المستقبلية.

7- القروض الحسنة: هي قروض يقدمها البنك الإسلامي لغايات اجتماعية مبررة كالتعليم والعلاج والزواج...إلخ، ولا تتقاضى البنوك الإسلامية أية فوائد عليها.

8- الموجودات غير الملموسة: تتألف من الأصول التي يصعب التحقق من وجودها المادي مثل الشهرة وبراءات الاختراع والعلامة التجارية وحقوق النشر وتسجل هذه الأصول أيضا بسعر التكلفة.

9- موجودات أخرى: يتألف هذا البند من موجودات أخرى متنوعة مثل مصروفات مدفوعة مقدما، شيكات تحت التصفية، إيجارات مدفوعة مقدما، حسابات البطاقات البنكية.

ثالثا: الرقابة على البنوك الإسلامية.

تعمل البنوك الإسلامية في إطار بيئات ونماذج مختلفة، حيث هناك بنوك إسلامية تعمل في إطار نظام مصرفي إسلامي كامل وهو مالم يتجسد لحد الآن إلا في ثلاث دول وهناك بنوك إسلامية تعمل في إطار نظام مصرفي مزدوج القوانين إلا أنها معدودة، أما أغلب البنوك الإسلامية في العالم فتعمل في ظلِ النظام القانوني الموحد، أي تخضع في أعمالها لنفس النظام المطبق على البنوك التقليدية، وهذا ما يبرز طبيعة الرقابة المصرفية على هاته البنوك الإسلامية ومتطلباتها.

1- تعريف الرقابة المصرفية على البنوك الإسلامية:

البنوك المركزية هي أجهزة حكومية مركزية(عادة)يناط بها المحافظة على سلامة المراكز المالية للبنوك، وحماية أموال المودعين فيها، وتوجيه النشاط المصرفي والتمويلي والنقدي في الاتجاه الذي يخدم السياسة الاقتصادية للمجتمع، ويحقق أهدافه الائتمانية، والرقابة المصرفية هي الوسيلة لتحقيق كل هذه الأهداف.[1]

يعرف البنك المركزي على أنه" :مؤسسة مركزية نقدية تقوم بوظيفة بنك البنوك ووكيل مالي للحكومة ومسؤولا عن إدارة النظام النقدي في الدولة.[2]

2- متطلبات وجود رقابة مصرفية خاصة على البنوك الإسلامية:

2-1- صغر رأس المال مقارنة مع الحجم الإجمالي للأصول أو الودائع: وهذه الميزة وإن كان البنك الإسلامي يختلف فيها كلية عن بنك الأعمال أو الاستثمار فهو يتشابه فيها كثيرا مع البنك التجاري.

[1] ناصر الغريب، مرجع سابق، ص: 227.

[2] ضياء مجيد الموسوي، **الاقتصاد النقدي**، دار الفكر، الجزائر، ،1993ص:224.

2-2- الودائع الجارية أقل حجما من ودائع التوفير والاستثمار: إذا كان البنك الإسلامي يتشابه مع البنك التجاري في الاعتماد الكبير على الودائع عموما، فهو يختلف عنه في طبيعة تكوين هذه الودائع، حيث أن معظمها في البنك الإسلامي هي ودائع استثمار مع حجم قليل من الودائع الجارية، وهنا يتشابه مع بنك الاستثمار الذي لا يسمح له بتلقي الودائع تحت الطلب ويتلقى ودائع الاستثمار.

2-3- عدم التعامل بالفائدة أخذا أو عطاء والتعامل بقاعدة" الغنم بالغرم ": تنص معظم القوانين الأساسية أو اتِفاقيات التأسيس للبنوك الإسلامية على أن تعاملها يكون وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي عدم تعامل هذه البنوك بالفائدة أخذا أو عطاء، إذ من المعلوم أن عنصر الفائدة يعتبر ربا محرما في الإسلام مهما قل أو كثر.

يعتبر بعض الخبراء أن عدم تعامل البنوك الإسلامية بالفائدة يعطيها الدافع القوي للدخول في مجال المعاملات المالية دون التقيد بحدود مرسومة للفائدة، قد لا تتحكم فيها الدولة نفسها أو البنوك المركزية، تتحكم فيها تيارات اقتصادية وسياسية خارجية، ما يقيد حجم المعاملات ويعقد أساليبها، ويزيد من مخاطرها، خاصة في ظل التغيرات الاقتصادية والسياسية التي تحكم العالم .[1]

2- 4- ارتباط عمليات التمويل في البنوك الإسلامية بعمليات اقتصادية حقيقية.

2-5- قبول البنوك الإسلامية لأموال المودعين على أساس المضاربة.

2-6- ضرورة وجود علاقة متميزة للبنوك المركزية مع البنوك الإسلامية: إن الاختلاف في طبيعة عمل البنوك الإسلامية يفرض على البنك المركزي في أي دولة أن يتعامل بطريقة خاصة مع هذه البنوك دون أن يعني ذلك خروجها عن دائرة رقابته، بل المطلوب هو استخدام أدوات وأساليب خاصة لهذه الرقابة تتلاءم وطبيعة عملها، وأهم الجوانب التي يجب أن تشملها هذه الرقابة المتميزة هي:

- نسبة الاحتياطي القانوني، على أساس قدرة البنوك الإسلامية المحدودة على إنشاء أو توليد النقود.
- نسبة السيولة والعناصر المكونة لها، على أساس الاختلاف في طبيعة الأصول.
- مساهمة البنوك الإسلامية في رؤوس أموال الشركات، على أساس زيادة حجم الودائع الاستثمارية عن الودائع الجارية لديها، وتلقي الأولى على أساس المضاربة.
- تملك البنوك الإسلامية للعقار والمنقول في إطار عملياتها التمويلية.

بالإضافة إلى الجوانب الرقابية السابقة، يتطلب الأمر من البنك المركزي القيام بوظيفة الملجأ الأخير للإقراض بطريقة تتلاءم وطبيعة عمل البنوك الإسلامية، على أساس عدم تعامل هذه البنوك بالفائدة أخذا أو عطاء.

كما يمكن أن نضيف هنا جانبا هاما من جوانب الرقابة المصرفية، والذي يلقى اهتماما متزايدا في السنوات الأخيرة، ألا وهو كفاية رأس المال، فمن المعلوم أن رأس المال في البنوك التقليدية يقوم بوظيفتين أساسيتين، فهو درع واقٍ للمودعين ضد مخاطر تعرض البنك للخسائر، كما أنه مصدر لتمويل الاستثمارات، ثم أضيف إليه وظيفة ثالثة هي حماية حملة السندات.[2]

[1] أحمد جابر بدران، **البنوك المركزية ودورها في الرقابة على البنوك الإسلامية**، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، القاهرة، مصر، 1999، ص:20.

[2] منير إبراهيم هندي، **شبهة الربا في معاملات البنوك التقليدية والإسلامية**، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2003، ص:76.

3- الرقابة الشرعية على البنوك الإسلامية: رأينا أن عمليات البنوك الإسلامية تستند أساسا على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وهذا يتطلب رقابة شرعية موازية للرقابة المصرفية.

3-1- **مفهوم الرقابة الشرعية على البنوك الإسلامية:** ورغم أنه لا يوجد اتفاق على تعريف الرقابة الشرعية على البنوك الإسلامية إلا أننا نذكر هذا التعريف على سبيل المثال لا الحصر. تعرف الرقابة الشرعية على البنوك الإسلامية على أنها " :جميع العناصر والأنشطة التي تستخدم للتأكد من مطابقة أعمال البنك الإسلامي للشريعة". [1]

3-2- **ضرورة وجود رقابة شرعية مركزية مع الرقابة المصرفية:** وهذا ما يتجسد في هيئات الرقابة الشرعية التي تحرص معظم البنوك الإسلامية على وجودها ضمن هيكلها الإداري، مع اختلاف في طريقة تكوين هذه الهيئات، وعدد أعضائها وطبيعة تكوينهم أو تخصصهم، لكن بما أن عضو هيئة الرقابة الشرعية يفتي للبنك ويتقاضى أجرة منه، فإن هذا لا يوفر للمفتي الاستقلالية الإدارية والمالية اللازمة لحسن سير الفتوى واستقامتها، وبعدِها عن الترخص غير المبرر، وحماية المفتي وحصانته من احتمالات الاستغناء عن خدماته واستبداله بغيره، لهذه الأسباب قد يكون من المناسب إيجاد هيئة رقابة شرعية مستقلة عن البنوك الإسلامية وتتقاضى مكافآتها من خارج هذه البنوك.[2]

المطلب الثالث: استراتيجيات البنوك الإسلامية وتحدياتها.

أصبحت البنوك الإسلامية تسعى لتطبيق مجموعة من الاستراتيجيات من أجل لحد من التحديات التي تواجهها، ومن بين الاستراتيجيات التي تسعى البنوك الإسلامية في استغلالها، فكرة الاندماج والشمولية والعمل على تطبيق التكنولوجيا وذلك للبقاء والاستمرار.

أولا: الاندماج والشمولية في البنوك الإسلامية.

تعتبر عملية الاندماج والصيرفة الشاملة في البنوك الإسلامية ضرورة ملحة لمواجهة التكتلات المصرفية العملاقة، وهي وليدة العولمة المصرفية، وتعتبر البنوك الشاملة البنوك تلك البنوك التي تزول فيها الحدود ويمكن ممارسة فيها كافة النشاطات الاقتصادية.

1- اندماج البنوك الإسلامية.

يعرف الاندماج المصرفي على أنه: " عملية مصرفية تكاملية إدارية بهدف زيادة القدرة التنافسية للكيان المصرفي الجديد الناتج عن اتحاد يكن معا وذلك للحصول على منافع أكبر لكليهما حيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفعالية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن تحقيقها قبل إتمام عملية تكوين الكيان المصرفي [3] "، حيث يتيح الاندماج والتكامل القيام بتدويل الخدمات المصرفية والمالية وتوسيع

[1] إبراهيم عبد الحليم عباده، مرجع سابق، ص:85.

[2] رفيق يونس المصري، **المصارف الإسلامية دراسة شرعية لعدد منها**، مركز النشر العلمي لجامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية، 1995، ص:9.

[3] عبد القادر مطاي، (الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي)، مجلة أبحاث اقتصادية وادارية، العدد السابع، الشلف، 2010، ص:111.

نطاقها عبر الحدود عن طريق الشركات التابعة في الخارج أو عن طريق فروع المؤسسات المالية القائمة في الدولة الأم غير أن الزيادة في حجم المنشأة لها سلبياتها التي ينبغي وصفها والمتمثلة في الصعوبات الإدارية للحجم الكبير والمتابعة والمراجعة والمحاسبة والتواكل بين الإدارات إذ أنه قد يتيح عنه إضعاف موقفها، وبالتالي لابد من ضرورة تبني رؤية متكاملة من الإصلاحات الضرورية في هيكل ومهام البنوك الإسلامية في ظل الاندماج. [1]

تهدف هذه الرؤية المتكاملة إلى زيادة القدرة التنافسية للبنوك الإسلامية من خلال خفض متوسط تكلفة الوحدة المنتجة وتحقيق موفورات داخلية ناتجة عن تقليص الأجهزة الإدارية وتعزيز القدرة على الاستثمار في الموارد البشرية وتنمية مهاراتها وخياراتها من خلال التدريب المخصص. وللتعامل البنكي الإسلامي فوائد من خلال تحقيق الاكتفاء الذاتي من الموارد المالية الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية في العالم الإسلامي، وإحلال التبادل التجاري بين الدول التي تحقق بينها التكامل محل التبادل التجاري الخارجي مع الدول الأخرى.[2]

ومن عمليات الاندماج التي حدثت فعلا كانت بين بنك فيصل الإسلامي بالبحرين والشركة الإسلامية للاستثمار الخليجي بالشارقة (الإمارات) وكلاهما يتبع مجموعة دار المال الإسلامي وقد كونت المؤسسات بنك شامل بالبحرين. [3]

2- البنوك الإسلامية ومدى انطباق البنوك الشاملة عليها.

يمكن تعريف البنوك الشاملة بأنها البنوك التي تقوم بتقديم كل الخدمات المصرفية التقليدية وغير التقليدية، بما فيها القيام بدور المنظم، وتجمع في ذلك بين وظائف البنوك التجارية وبنوك الاستثمار، إضافة إلى نشاط التأمين، وتأسيس الشركات أو المشروعات، ولا تقوم هذه البنوك على أساس التخصص القطاعي أو الوظيفي بل تساهم في تحقيق التطوير الشامل والمتوازن للاقتصاد مع القيام بدور فعال في تطوير السوق المالية، وكافة أوجه النشاط المالي والاقتصادي في المجتمع.[4]

كما يمكن وصف البنك الشامل بأنه البنك غير المقيد بأنشطة محصورة أو محدودة، فهو يقوم باستقطاب الموارد من جميع شرائح المودعين، ويقترض من السوقين المالي والنقدي ويجمع الأموال من جميع المصادر المتاحة بدون تفرقة ويقوم بتوظيف أمواله لجميع الآجال ويقدم الائتمان لجميع الشرائح والوحدات والقطاعات الاقتصادية، فضلا عن كونه غير محصور في نشاطه بمنتجات معينة أو بنقطة جغرافية محددة، وبذلك فإن خاصية الشمولية تنعكس إيجابا على حساباته ونتائجه المالية كما تؤثر إيجابا أيضا على درجة مخاطرة أعماله.[5]

2-1- معايير الشمولية ومدى توافرها في البنك الإسلامي: هناك العديد من معايير الشمولية ومنها:[6]

2-1-1- المعيار النوعي: يحتم هذا المعيار على البنك الشامل أن يقدم كافة أنواع الائتمان لكل القطاعات الاقتصادية (التجارية، الصناعية، الزراعية، العقارية)، بالإضافة إلى استقطاب الودائع من مختلف هذه القطاعات مع التوسع في التوزيع في سلة الخدمات المصرفية

[1] وردة زرميط، دور صناديق الاستثمار في تنشيط البنوك الإسلامية حالة مصر، السعودية، الإمارات، مذكرة ماستر مالية ونقود، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/2013، ص:34.

[2] مطاي عبد القادر، مرجع سابق، ص:112.

[3] وردة زرميط، مرجع سابق، ص:35.

[4] عبد القادر مطاي، مرجع سابق، ص:112.

[5] سامر جلدة، **البنوك التجارية والتسويق المصرفي**، دار أسامة، الأردن، 2009، ص: 225.

[6] نفس المرجع السابق، ص ص:225-227.

التي تتولى عادة القيام بها بنوك الاستثمار والأعمال، وهذا المعيار ينطبق كليا على البنك الإسلامي الذي يمول كافة الأنشطة والقطاعات الاقتصادية باستثناء الأنشطة المحرمة شرعا.

2-1-2- المعيار الوظيفي :لا شك أن الخدمات المصرفية أصبحت تمثل عنصرًا هامًا من عناصر النشاط الوظيفي للبنوك إذ يمكن القول بأن التوسيع في سلة الخدمات المصرفية يعتبر الحل الطبيعي للكثير من المشاكل التي تتعرض لها البنوك.

2-1-3- المعيار الجغرافي :يستطيع البنك ذو الفروع تجميع المصادر المالية وخاصة الودائع المختلفة وتوجيهها وفق الفرص الاقتصادية مما يساعد على تحقيق تنمية اقتصادية شاملة أو متوازنة جغرافيا ويعزز من قوة البنك في مواجهة طلبات الإقراض وتقلباتها المستمرة، ويتوجب على البنك الشامل تفرع على المستوى الدولي بحثا منه على مصادر الأموال والفرص الجيدة لتوظيفها، حيث نجد أن العديد من البنوك الإسلامية قد فتحت فروعها في الخارج سعيا منها لتحقيق التوسع والانتشار الجغرافي. حيث أن مدى توسع وانتشار البنوك الإسلامية وتفرعها في جميع أرجاء العالم يتوقف على مدى قدرتها للثبات في وجه التحديات الراهنة وقدرتها على منافسة البنوك التقليدية في الأسواق العالمية وتقديم الجديد من المنتجات والذي يتوافق مع أهداف العملاء.

ثانيا: واقع التكنولوجيا في البنوك الإسلامية.

تسعى البنوك الإسلامية جاهدة لمواكبة التطور التكنولوجي بغية مواجهة المتطلبات المعاصرة والمتزايدة من مختلف شرائح العملاء من جهة، ويحقق للبنك نمًوا كبير في حجم عملياته وأرباحه من جهة أخرى.

1- العراقيل التي تحد من استعمال التكنولوجيا في البنوك الإسلامية.

يمكن القول بأن الإنترنت ووسائل المعلومات والاتصالات أصبحت تعيد تشكيل اقتصاديات العالم ومجتمعاته، وتؤثر بشكل واسع على حركة تجارة الدول ومعدلات نموها ومستوى معيشة مواطنيها، حيث إذا كان ذلك يشكل تحديا كبيًرا في العالم فإنه يشكل تحديا أكبر للبنوك في الدول النامية وخاصة للبنوك الإسلامية وذلك لعدة أسباب منها:[1]

- إن قدرة الدول الإسلامية على وضع قيود أو حواجز حمائية ستتأثر، حيث كانت هذه الدول تقدم في بعض الأحيان الحماية والدعم لهذه البنوك التي تتمتع بنوع من الخصوصية.
- إن درجة المنافسة بين البنوك سترتفع إلى مستوى يجعل البنوك الإسلامية غير قابلة للاستمرار أو الصمود أمام البنوك الأجنبية.
- إن هوامش الأرباح لمختلف أنواع العمليات المصرفية ستتأثر، إذا كانت الهوامش هي الضمان لبقاء واستمرار هذه البنوك.
- إن هذا الوضع يتطلب ديناميكية، وقدرة على التعامل مع المستجدات المتلاحقة وتأهيل من نوع خاص، قد لا يتوفر لدى هذه البنوك ما سيؤثر على أعمالها.
- إن نوع الخدمات ومستواها وطرق تقديمها يتأثر، وهذا يشكل تحديا أمام هذه البنوك لرفع إنتاجها وتحسين نوعية ومستوى وطرق تقديم هذه الخدمات.

[1] محمد محمود المكاوي، **البنوك الإسلامية التحديات المواجهة**، المكتبة العصرية، مصر،2011، ص: 177،178

2- واقع استخدام التكنولوجيا في البنوك الإسلامية.

بدأت البنوك الإسلامية بالاهتمام بالعديد من مجالات الصيرفة الالكترونية لذا فرضت السلطات المختصة في الدول التي تزاول عملها فيها على اتخاذ الخطوات اللازمة من اجل تدعيم هذا القطاع من خلال إقرار البنوك المركزية عدد من ضوابط الرقابة اللازمة لحصول هذه البنوك على ترخيص مزاولة العمليات المصرفية الالكترونية وإصدار وسائل دفع لنقود الكترونية بهدف تهيئة البيئة لطرق أبواب الخدمات الالكترونية المستحدثة مثل التوسع في إصدار بطاقات الدفع باختلاف أنواعها. [1]

كما قامت البنوك الإسلامية بتقديم خدمات التحصيل الالكتروني للشبكات، وبدأ بعضها في تركيب وتشغيل مركز الاتصالات وخدمة العملاء، فضلا عن تقديم خدمات البنك المحمول وفتح فروع وتشغيل مركز الاتصالات وخدمة العملاء، فضلا عن تقديم خدمات البنك المحمول وفتح فروع الكترونية وتقديم خدمات مصرفية عبر شبكة الإنترنت، كما لعبت المنافسة دوًار هاما في تطوير العمليات المصرفية حيث اقتنعت البنوك بأهمية الاعتماد على التسويق المصرفي ودراسة احتياجات العملاء ومستوى رضاهم عن جودة الخدمات المصرفية التي تقدمها هذه البنوك الأمر الذي أدى إلى تغيير أسلوب تقديم وتوزيع وتسيير ونقل الخدمات المصرفية إلى الجمهور.[2]

ثالثا: التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية

يعتبر العمل المصرفي الإسلامي محفوف بمجموعة من التحديات تقوم أمام البنوك الإسلامية والتي تنقسم فيه التحديات إلى قسمين داخلية وأخرى خارجية، بدأ من النظام الذي تعمل فيه البنوك الإسلامية، الذي يعتبر مصدرا للتحديات الداخلية، أما الخارجية فهي تحديات ذات صفة عالمية.

1- التحديات الداخلية التي تواجه البنوك الإسلامية: وتنقسم الى:

1-1- تحديات الجوانب المؤسسية والتنظيمية:

بحكم أن البنوك الإسلامية تشكل بمجملها نظاما فالضرورة تقتضي وجود المتطلبات المؤسسية، والإطار المؤسسي السليم لضمان البقاء والاستمرار والنمو، وفي هذا الصدد تواجه البنوك الإسلامية تحديين هما:

- لا تستطيع البنوك الإسلامية بمفردها رعاية جميع متطلباتها المؤسسية وخدمة كل حاجاتها، وهناك حاجة إلى قيام عدد من المؤسسات أو الترتيبات التي تدعم بعضها البعض بمهام مختلفة. ويشمل ذلك أسواق الأوراق المالية وبنوك الاستثمار ومؤسسات الأسهم مثل صناديق الاستثمار وبرامج المعاشات ثم حاجة إلى قيام بعض الترتيبات المؤسسية المساندة كتسهيلات التأمين وإعادة التأمين مثلا. وبناء محيط مؤسسي ملائم قد يمثل أكبر تحدي أمام البنوك الإسلامية.[3]

1-2-التحديات التشغيلية والتطويرية:

[1] خليدة محمد بلكبير، زوليخة سنوسي، الثورة التكنولوجية تحدي حقيقي أمام عمل المصارف الإسلامية، الملتقى الثاني الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، خميس مليانة، 2-6ماي، 2009، ص: 12.

[2] نفس المرجع السابق، ص: 12.

[3] ماجدة أحمد شلبي، مستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحديات الدولية، في: كلية الشريعة والقانون، المؤتمر السنوي الرابع عشر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل، **15-17**ماي **2005**م، ص:1877.

في هذا الصدد توجد مجموعة أخرى من التحديات على البنوك الإسلامية مواجهتها منها:

- إن نجاح أي مؤسسة موكول بمقدار الكفاءات التي تدير شؤونها، والبنوك الإسلامية واحدة من المؤسسات التي لم يتوافر لديها هذا الشرط فقد سلمت رسالتها لأناس غير مؤهلين أو أنهم دربوا من أجل أن يعملوا في بنوك ربوية. ووقع هؤلاء في أخطاء قاتلة جعلت المجال مفتوحا والانتقاد والقول بأنه لا فرق بين البنوك الإسلامية والربوية، وهذا تحديا آخر تواجهه البنوك الإسلامية، على حد قول فؤاد السرطاوي أن البنك الإسلامي لا يحتاج إلى فتيات تلبس الجلباب فحسب، وإنما هو بحاجة إلى كوادر مدربة تدريبا محاسبيا إسلاميا ليستطيع من خلال ذلك أن ينفذ ما تضمنه نظام المشروع التأسيسي للبنك[1].
- تحديا آخر يمكن أن ندرجه ضمن التحديات التشغيلية والتطويرية هو وجود مخاطر تواجه عمل البنوك الإسلامية وهذه المخاطر يمكن أن نقسمها إلى مجموعتين هما: المخاطر التي تشترك فيها مع البنوك التقليدية كوسائط مالية، والمخاطر التي تختص بها بسبب تقيدها بالشريعة الإسلامية [2] ، فمعظم المخاطر التي تواجه البنوك التقليدية تواجه كذلك البنوك الإسلامية مثل مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر السيولة ومخاطر أخرى لكن تأثيرها يختلف بالنسبة للبنوك الإسلامية، وإضافة إلى هذا تواجه البنوك الإسلامية مخاطر متميزة خاصة بها ومتأتية من الخصائص المختلفة نوعا ما لأصول وخصوم هذه المؤسسات. فقاعدة المشاركة في الربح المتبع في البنوك الإسلامية تأتي من مخاطر أخرى وعلاوة على ذلك إن لصيغ التمويل الإسلامية المتعددة مخاطرها التي تنفرد بها.[3]
- كذلك الإعلام المحدود عن البنوك الإسلامية يمثل تحد بالنسبة لها فالبنوك الإسلامية تمثل فكرة جديدة والناس عادة أعداء لما يجهلون كما يقول ابن خلدون. ومن ثم فإن الحاجة ملحة إلى توضيح هذه الفكرة وشرحها للناس وإفهامهم إياها، والبنوك الإسلامية في مناطق عملها يشتغل كل بنك منها بقضاياه ولا يوجد الاهتمام أو الاعتمادات المناسبة للإعلام عن أنشطة وممارسة البنوك الإسلامية بصفة عامة وابنك ذاته بصفة خاصة [4].
- عدم توفر العملاء الملائمين هو أيضا تحد آخر، فسيطرة العقلية الربوية أكبر المعوقات التي تواجه البنوك الإسلامية، وكذلك عدم فهم واستيعاب كثير من المتعاملين للنظام التمويلي والاستثماري بالمشاركة كما أنهم يفضلون أسلوب المرابحة ذات العائد المضمون. وكذلك من المعوقات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي عدم توافر الخلق والسلوك اللازمين لتطبيق النموذج الإسلامي، وبالتالي كان على البنوك الإسلامية أن تحسن اختيار المتعاملين الملائمين، واتخاذ كافة الإجراءات القانونية والتشغيلية من أجل الحيطة والحذر للتعامل معهم، والعمل على تربية الجيل الجديد على قيم وأخلاق الشريعة الإسلامية.[5]، وقد يمثل وجود فائض سيولة كبير لدى البنوك الإسلامية مشكلةً أمامها، والحقيقة أن هذه العقبة مرجعها إلى عدة أمور يمثل كل منها عائق: [6]

[1] فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، مرجع سابق، ص87.

[2] محمد بن جاب الله، علال بن ثابت، تحديات البنوك الإسلامية ومساعي صمودها في ظل العولمة، في الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي ببشار، 24– 25أفريل 2006م، ص:7.

[3] Tariqullah Khan, Habib Ahmed, **risk management an analysis of issues in islamic financial industry**, JEDDAH : Islamic Research and Training Institute, 2001, p152

[4] محمود الأنصاري، إسماعيل حسن، سمير مصطفى متولي، **البنوك الإسلامي**، كتاب الأهرام الاقتصادي، 1988م، ص:107.

[5] نوال بن عمارة، العمل المصرفي بالمشاركة (الواقع والتحديات) ، في: ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – واقع وتحديات– كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، **14– 15**ديسمبر**2004**م، ص:**455**.

[6] محمود الأنصاري، إسماعيل حسن، سمير مصطفى متولي، مرجع سابق، ص: **108**.

– طبيعة مصادر الأموال حيث تتمثل غالبيتها في موارد قصيرة الأجل الأمر الذي يتعين على البنوك توظيفها في أوجه محددة الآجال مما يتولد عنه وجود فائض في السيولة.

– الحماس العاطفي الذي يقود الناس إلى الإقبال على البنوك الإسلامية لعدم تعاملها بالربا لا يقابله لدى البنك الإسلامي النشاط المكافئ لدراسة وطرح مشروعات لامتصاص الحجم المتدفق من الودائع.

– المناخ السياسي في بعض الدول التي فيها البنوك الإسلامية يمثل بدرجة أو بأخرى اتجاها انكماشيا يعطل الموافقات المطلوبة للتوظيف.

– يترتب بطبيعة الحال على فائض السيولة مشكلة تأثر العائد الذي يقوم البنك الإسلامي بتوزيعه ذلك أن ما يتم توزيعه هو ناتج الأموال الموظفة فعلا.

– عدم توافر القاعدة العريضة من البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية على مستوى العالم الإسلامي بما يسهل توظيف الأموال محليا لدى البنك الشقيق بدلا من التجاء البنك إلى تمرير هذا الفائض إلى العالم الخارجي مع ما يحيط ذلك التصرف من شبهات.

كذلك تعرض هؤلاء العلماء لضغوطات من جهات كثيرة ومتعددة من أجل إيجاد تبريرات شرعية لأمر ما في الوقت الذي لا يستطيعون فيه التخلص من جميع المؤثرات في قراراتهم وأحكامهم الشرعية نظرا لموقعهم ومكانتهم في الدولة التي ما زالت أنظمة البنوك فيها بعيدة عن أحكام الشريعة الإسلامية، وقد حمت مجامع الفقه الإسلامي في كل من جدة والقاهرة عبئاً كبيراً عن هيئات الرقابة الشرعية والتي قال فيها فؤاد السرطاوي": أرجو أن لا تلعب بالحبال وتتظاهر بما ليس هي عليه، وبذلك تكون داخلة في قوله تعالى: ﴿**كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون**﴾. (سورة الصف، آية ٣) .

2– التحديات الخارجية التي تواجه البنوك الإسلامية.

تعمل البنوك الإسلامية في عالم يتصف بسرعة التغير وكثرة العوامل المؤثرة الشيء الذي أفرز تحديات عديدة أمامها، ولا مناص من أن تأخذ البنوك الإسلامية هذه التحديات التي تتسم بالعالمية بعين الاعتبار، ومن أهم هذه التحديات نجد:

2–1– العولمة:

اكتسبت العولمة أبعادا عديدة، سياسية إعلامية، ثقافية، تجارية، إدارية، اقتصادية. وهي بهذا تكاد تشكل صلب التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية، فتحرير التعامل في الخدمات المصرفية أدى إلى خلق نوع من المنافسة غير المتكافئة بين البنوك العالمية والمحلية ومنها البنوك الإسلامية، والتي لا تزال غير مهيأة لمواجهة هذه المنافسة نظرا لمحدودية أحجامها وضعف إمكاناتها الاقتصادية وتواضع خدماتها بالمقارنة مع البنوك الأجنبية، و لم تجد البنوك الأجنبية صعوبة في خطف العمليات التمويلية الضخمة من أفواه البنوك المحلية التقليدية والإسلامية، وذلك بسبب فارق الإمكانات وتوافر التقنيات الحديثة المتقدمة. ولذلك فإن وجود البنوك الأجنبية داخل الدول التي توجد فيها البنوك الإسلامية يمكنها من تحريك الأموال وفقا لمصلحتها نتيجة سرعة اتخاذ القرار دون مراعاة الضوابط التي تلتزم بها البنوك الإسلامية، بينما تحتاج البنوك الإسلامية في الغالب وقتا كافيا حتى يتم تدارس الأمر مع هيئة الرقابة الشرعية، إن تحرير التجارة في الخدمات

المصرفية يقلل بدرجة حادة أو يلغي دعم الصناعات الوليدة من المؤسسات المالية مما يضعف دورها في الاستثمار والتنمية[1]، وعلى العموم يمكن الإشارة إلى آثار العولمة التي تشكل تحديا على مطلق البنوك وعلى البنوك الإسلامية خاصة فيما يلي : [2]

- حدث تغيير كبير في أعمال البنوك، وتوسعت مساحة ودائرة ونطاق أعمالها المصرفية سواءً على المستوى المحلي أو على المستوى العالمي، وأخذت البنوك تتجه إلى أداء خدمات مصرفية لم تكن تقوم بها من قبل.
- التحول إلى البنوك الشاملة وتنوع النشاط المصرفي في ظل العولمة وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية زاد من اتجاه البنوك نحو البنوك الشاملة، وهي تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل والتوظيف وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات، وتوظيف مواردها في أكثر من نشاط وفي عدة مجالات متنوعة، وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوع والمتجددة التي قد لا تستند إلى رصيد مصرفي بحيث نجدها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية والتقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال، أي أنها تقوم بأعمال كل البنوك.

2-2- تأثيرات 11سبتمبر 2001م:

تعتبر توابع أحداث 11سبتمبر 2001م من أخطر ما تعرضت له البنوك الإسلامية منذ تأسيسها حيث استغلت الصهيونية العالمية والنظام الربوي وحركة العداء ضد الإسلام والمسلمين الفرصة وقامت بمصادرة أموال أو الامريكية تجميد بعض الحسابات المصرفية استنادا إلى قوائم الإرهاب الأمر، وقد أثرت تداعيات هذه الأحداث على إضعاف القدرة على الانفتاح على العالم الخارجي وتقييد انسياب رؤوس الأموال والمواطنين عبر الحدود، وتزايد مستوى المخاطر المرتبطة بعدم الاستقرار السياسي في الكثير من دول العالم الإسلامي. وامتدت هذه التداعيات إلى المصارف الإسلامية التي وجدت نفسها أمام وضع جديد وهو الشعور الغربي المعادي للإسلام وارتباط المؤسسات المالي الإسلامية بتمويل المنظمات الإرهابية وأنشطة غسيل الأموال، وانعكست هذه الآثار على الأسواق المالية العربية مما تسبب بإلحاق الضرر بالعديد من البنوك الإسلامية من خلال محافظها وصناديق استثماراتها الدولية والإقليمية [3].

وقد تدخل تأثيرات 11 سبتمبر ضمن الاعتبارات الكثيرة التي تستند إليها الحملة الغربية الشرسة اليوم على كافة مقومات الإسلام وأصوله وليس فقط البنوك الإسلامية، والتي نجد من بينها الخوف من الإسلام باعتباره بديلا عن الأيديولوجية في ظل الفراغ العقائدي وانتشار الصحوة الإسلامية خاصة وأن الوحدة الثقافية بين المسلمين قائمة دائما مما يشكل خطرا على الحضارة الغربية التي أصبحت مرفوضة حتى من طرف أبنائها دون أن يجدوا البديل.[4]

2-3- معايير لجنة بازل: II

[1] بشير بن عيشي، عبد الله غالم، مرجع سابق، ص:13.

[2] وليد هويمل عوجان، أداء المؤسسات المالية الإسلامية في عصر العولمة، في: كلية الشريعة والقانون، المؤتمر السنوي الرابع عشر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل، 15-17ماي 2005م، غرفة صناعة وتجارة دبي، ص: 1677.

[3] ماجدة أحمد شلبي، مرجع سابق، ص:1859.

[4] عبد المجيد قدي، (الاقتصاد الإسلامي بين تحديات الواقع وآفاق المستقبل)، مجلة دراسات اقتصادية، العدد الثاني، مؤسسة ابن خلدون للدراسات والبحوث- الجزائر، **2000**م، ص:**163**.

حلّت معايير بازل II مكان معايير بازلI بداية 2007م، وتهدف هذه الاتفاقية إلى تحسين ودعم إدارة المخاطر لتعزيز الاستقرار المالي العالمي، واتفاقية بازل IIترتكز على الأركان التالية : [1]

2-3-1- كفاية رأس المال: ويعنى هذا الركن بحساب الحد الأدنى من متطلبات رأس المال لتغطية مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل وتتضمن الاتفاقية مجموعة من الطرق لحساب رأس المال المطلوب لتغطية كل نوع من المخاطر.

2-3-2- المراجعة من قبل السلطات الرقابية: هذا الركن يعنى بعملية المراجعة من قبل السلطات الرقابية والغرض منها ليس التأكد من أن لدى المصارف رأس مال كافي لتغطية جميع المخاطر التي تتعرض لها فحسب، بل لتشجيع المصارف على استخدام أساليب إدارة المخاطر وتطويرها بصورة أفضل لمراقبة مخاطرها وإدارتها.

2-3-3- الشفافية المالية أو انضباط السوق: يعنى هذا الركن بانضباط السوق ويتعلق بالإفصاح وغرضه تتمم للركن الأول المتعلق بالحد الأدنى لرأس المال والركن الثاني المتعلق بالمراجعة من قبل السلطات الرقابية، ولدى السلطات الرقابية مجموعة من الإجراءات التي يمكن أن تستخدمها لإلزام المصارف للوفاء بالإفصاح.

وتعد المقررات التي تضمنتها هذه الاتفاقية من أهم التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية في الوقت الحاضر، ويمكن حصر التحديات التي نتجت عن بازل II فيما يلي:[2]

- أن الغالبية العظمى من البنوك الإسلامية توجد في الدول النامية، والتي تصنف ضمن الدول ذات المخاطر العالية، الأمر الذي يشكل تحديا حقيقيا يتمثل في ارتفاع تكلفة الحصول على الموارد المالية من الأسواق الدولية مما يحد من انسياب رؤوس الأموال وتشجيعها للاستثمار عبر تلك البنوك،
- إن تطبيق معايير بازل IIسينعكس سلبا على الإيرادات والأرباح المتوقعة للبنوك الإسلامية تبعا لاعتبارات عديدة منها اضطرار هذه البنوك إلى احتجاز نسبة عالية من الأرباح بغرض زيادة رؤوس أموالها لتحسين نسبة الكفاية، وهذا يعني عدم توزيع نسبة الأرباح على المساهمين وبالتالي يزيد من صعوبة إقبالهم على شراء الأسهم الجديدة المطلوب طرحها لزيادة رؤوس الأموال.
- يضاف إلى ما سبق باقي المحاور المتعلقة بعملية المراجعة الرقابية وإجراءاتها وانضباط السوق، وشروط السوق والشفافية، فضلا عن أن البنوك الإسلامية توجه جزءا كبيرا من مواردها لتمويل المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر والتي لم تحصل غالبا على تصنيف ائتماني، وبالتالي يصبح لزاما على البنوك الإسلامية احتساب وزن مخاطر لها يعادل 100% من قيمة مديونيتها بما يزيد من تكلفة التمويل الممنوحة لها أي زيادة عبء رفع رأس المال في البنوك الإسلامية مما يؤدي إلى التقليص التدريجي لوظيفة من أهم وظائفها المتمثلة في دعم أهداف التنمية الاجتماعية داخل المجتمعات التي تعمل بها.[3]

[1] عبد العزيز شاكر حمدان الكبيسي، المصارف الإسلامية وأهم التحديات المعاصرة، في: كلية الشريعة والقانون، المؤتمر السنوي الرابع عشر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل، 15-17ماي 2005م، غرفة صناعة وتجارة دبي، ص:1935.

[2] ماجدة أحمد شلبي، مرجع سابق، ص: 1861.

[3] عبد العزيز شاكر حمدان الكبيسي، مرجع سابق، ص:1937.

المبحث الثالث:

أشكال التمويل الممنوحة من طرف البنوك الإسلامية

إن ما يميز البنوك الإسلامية في مجال الأعمال المصرفية هو استبدال علاقة القرض بعلاقة المشاركة، وعلاقة الفائدة بعلاقة الربح، واستطاعت هذه البنوك أن تخلق انسجاما ما بين الأوعية الادخارية والأساليب الاستثمارية.

والأساليب التمويلية الإسلامية ترتكز على العلاقة التي أقرها الإسلام بين رأس المال وجهد الإنسان، وهذه التجربة نجحت في كثير من الدول وفشلت في كثير من الدول لأسباب اعترضتها، خاصة أنها تقوم بكل نشاطاتها في بيئة مصرفية مزدوجة في أغلب الدول.

المطلب الأول: الصيغ التي تندرج ضمن عقد المشاركات.

تحتل صيغ التمويل القائمة على المشاركة مكانة هامة في صيغ التمويل الإسلامي، وسبتم التطرق لهذه الصيغ بنوع من التفصيل، وتتمثل هذه الصيغ فيما يلي:

أولا: المشاركة:

لغة: المشاركة لفظ مشتق من الشركة، مخالطة الشريكين، **اصطلاحا** :هي استقرار ملك شيء له قيمة مالية بين مالكين فأكثر لكل واحد أن يتصرف فيه تصرف المالك، أو هي تعاقد بين أثنين أو أكثر على العمل للكسب بواسطة الأموال أو الأعمال أو الوجاهة، ليكون الغنم بالغرم بينهم حسب الاتفاق.[1]

" وهي صيغة تمويلية لإقامة المؤسسات، يتم في إطارها الاشتراك في الأموال لاستثمارها في الأنشطة الإقتصادية المتعددة، حيث يساهم كل طرف بحصة من رأس المال اللازم لإقامة المؤسسة " [2]

2- مشروعيتها:

المشاركة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع، ففي القرآن الكريم، فقد جاء تبيانها في عدة مواضع حيث قال الله تعالى: **بعد بسم الله الرحمن الرحيم** ﴿ **فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ** ﴾. (سورةالنساء،الآية: ١٢).

[1] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية**، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان- الأردن، 2008، ص:.165.

[2] بوزاهر نسرين، **تمويل الاستثمارات السياحية في الجزائر**، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2006 ص ص: 14-18

أما في السنة النبوية فلقد بعث النبي صلى الله عليه وسلم والناس يتعاملون بها فأقرها لهم وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال فيما يرويه عن ربه عز وجل:« **أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خانه خرجت من بينهما» " رواه أبو داود"**

أما الإجماع فقد أجمع علماء الأمة على جوازها في الجملة وإنما اختلفوا في أنواع منها وأحكامها.

3- أنواع المشاركة: من أهم صور المشاركة التي تأخذ بها البنوك الإسلامية نجد:

3-1- **المشاركة الدائمة:** وهي النوع الذي يتم فيه تحديد أجل معين لانتهائها، حيث تستمر إلى غاية تصفية المشروع موضوع المشاركة، إذ تترك حرية بيع أحد المتشاركين حصته إذا ما أراد الخروج من هذه الشركة. [1]

3-2- **المشاركة المؤقتة** :هي اشتراك البنك في مشروع معين بهدف الربح مع تحديد أجل أو طريقة لإنهاء مشاركة البنك في هذا المشروع في المستقبل، وهذه المشاركة على نوعين:[2]

- **المشاركة في تمويل صفقة معينة** :هي اشتراك البنك الإسلامي مع أحد التجار أو إحدى المؤسسات في تمويل صفقة معينة على أن يقتسما الربح بنسب معينة، فيتم تصفية الصفقة واحتساب حصة كل طرف من الأرباح وتسليمها له بعد إعادة رأس ماله له، وبهذا تنتهي الشركة مثل عمليات الاستيراد والتصدير وهي تتم عادة في الأجل القصير.
- **المشاركة المنتهية بالتمليك(المشاركة المتناقصة)**: هي اشتراك البنك الإسلامي مع طرف أو أطراف أخرى في إنشاء مشروع معين برأسمال معين وبهدف الربح بحيث يساهم البنك والشركاء في رأس مال هذا المشروع بنسب معينة، على أن يعطي البنك فيها الحق للشريك في الحلول محله في الملكية دفعة واحدة أو على دفعات حسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها من خلال شراء حصة البنك تدريجيا من الأرباح التي يحصل عليها إلى أن تنتقل حصة البنك في رأس مال المشروع بالكامل وبشكل تدريجي للطرف الآخر. الملاحظ أن هذه العملية تسمى مشاركة متناقصة عندما ينظر إليها من جهة البنك على أساس أنه كلما استرجع دفعة من أصل التمويل تقلصت بالمقابل نسبة مشاركته في المشروع، وتسمى مشاركة منتهية بالتمليك عندما ينظر إليها من جهة المتعامل لأنه كلما دفع قسطا من أصل التمويل زادت نسبة تملكه للمشروع إلى أن يقتنيه نهائيا عندما ينتهي من سداد مستحقات البنك عليه.[3]

4- شروط المشاركة: تتمثل ضوابط المشاركة في الآتي:[4]

- مراعاة جانب الربح المناسب عند تمويل المشروع، الآن الرسمية مؤشر أساسي للحكم على الجدوى الاقتصادية لأي استثمار في مشروع ما. وفي حال عدم وجود ربح مناسب للمشروع فلا يصح تمويل المصرف له، لان الإسلام يأمرنا بحفظ المال كأحد مقاصد الشريعة الإسلامية.

[1] عبد الستار أبو غدة، المصرفية الإسلامية: خصائصها وآلياتها، وتطويرها، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق 13 . 14 مارس، 2006 ص: 7.

[2] محمود حسين الوادي، حسين، محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية**، مرجع سابق، ص: 169.

[3] عائشة الشرقاوي المالقي، **البنوك الإسلامية –التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق–**، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، 2000، ص :378.

[4] عبد الله علي عبد الله الطوقي، (أساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية اليمنية)، مجلة جامعة الناصر، العدد الرابع، اليمن، 2014، ص:133.

- مراعاة مجوعة السمات والخصائص في شخصية الشريك طالب التمويل، منها الخلق الإسلامي والسمعة الطيبة، والدراية بمجال التمويل، والحنكة والكفاءة الإدارية للمشروع محل التمويل.
- توافر مجموعة من الضمانات من جانب شريك المصرف في عملية المشاركة بالتمويل، ذلك كتعويض للمصرف في حال تقصير الشريك وعدم التزامه ببنود العقد وإهماله، وعند ذلك يكون من حق المصرف أن يرجع على الشريك بالتعويض عن الضرر الذي وقع عليه جراء هذا الإهمال أو التقصير من جانب الشريك وتكون هذه الضمانات متناسبة مع طبيعة المشروع ومدته، من حيث القيمة والتنوع، ربما يتفق ومقدرة المشارك.

5- توظيف المشاركة في البنوك الإسلامية :

تعتمد البنوك الإسلامية على المشاركة لتكييف علاقتها بالمودعين ، أو ذلك من خلال مفهوم المشاركة المتتالية وأما من ناحية طالبي التمويل ، فيمكنهم استخدام المشاركة بتمويل كافة مجالات النشاط الاقتصادي، فقد تستخدم المشاركة على المدى القصير والمتوسط الأجل لتمويل التجارة على أساس الصفقة الواحدة ،[1] ويمكن من خلالها تمويل التجارة الخارجية ، كما يمكن المساهمة في كافة مجالات النشاط الاقتصادي من خلال المشاركة في تمويل رأس المال العامل لدورة إنتاجية معينة، أما على المدى طويل الأجل ، فتستخدم المشاركة الثنائية أو المتناقصة المنتهية بالتمليك من قبل البنوك الإسلامية لتمويل مشاريع البناء أو تمويل أصول استثمارية في مختلف النشاطات الإقتصادية (زراعية ، صناعية ، خدمية).[2]

ثانيا: المضاربة:

1- المضاربة: لغة :المضاربة لغة مفاعلة والفعل ضارب مأخوذ من الضرب في الأرض وهو السير فيها للسفر وابتغاء الرزق وضاربه في المال من المضاربة.[3] ، وتسمى قراضا ومقارضة مشتقة من القرض وهو القطع لأن رب العمل يقطع جزءا من ربحه لرب المال.[4] **اصطلاحا:** المضاربة أو القراض هي اتفاق بين طرفين، يبذل أحدهما فيه ماله ويبذل آخر جهده ونشاطه في الانجاز والعمل بهذا المال على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطان من النصف أو الثلث أو الربع..... الخ.

وإذا لم تربح الشركة لم يكن لصاحب المال غير رأس ماله، وضاع على المضارب كده وجهده لأن الشركة بينهما في الربح أما إذا خسرت الشركة فإنها تكون على صاحب المال وحده ولا يتحمل عامل المضاربة سيئا منها نقبل ضياع جهده وعمله، إذ ليس من العدل أن يصبح عليه جهده وعمله ثم يطالب بمشاركة رب المال فيما ضاع من ماله مادام ذلك لم يكن عن تقصير أو إهمال.[5]

[1] محمود المكاوي، محمد، **أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة وأساليب السيطرة**، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر،2009، ص: 32.

[2] لقمان محمد مرزوق وآخرون، **البنوك الإسلامية ودوروها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي**، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 2001، ص: 287.

[3] معجم ابن منظور، **لسان العرب**، دار المعارف، القاهرة، .1981.

[4] محمود حمودة، مصطفى حسنين، **أضواء على المعاملات المالية في الإسلام**، الطبعة الثانية، مؤسسة الوراق، عمان، 1999، ص: 145.

[5] حسن عبد الله الامتن، **المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة**، الطبعة الثالثة، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 2000، ص:19.

2-مشروعية المضاربة: لقد أقر الإسلام المضاربة، إذ ورد في قوله تعالى **بعد بسم الله الرحمن الرحيم:** ﴿ **وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ** ﴾. (سورة المزمل، الآية :٢٠)، وفي السنة: عن صهيب رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**ثلاث فيهن البركة: البيع إلى أجل، والمقارضة، وخلط البر بالشعير للبيت لا للبيع**» رواه ابن ماجة بإسناد ضعيف " المقصود من المقارضة هي المضاربة، كما أجمع العلماء على جواز عقد المضاربة.

3- أنواع المضاربة:

تنقسم المضاربة بالنظر إلى مجال عمل المضارب إلى:[1] **المضاربة المطلقة :وهي** أن يطلق رب المال يد المضارب للعمل في المال بما يراه محققا للمصلحة مسترشدا في عمله بالعرف، **والمضاربة المقيدة:** هي أن يضع رب المال للمضارب شروطا يعمل في إطارها، فهو ملزم باحترامها، ولكن دونما تضييق على المضارب يمنعه من تحريك رأس المال واستثماره.

4- شروط صحة المضاربة:

4-1- الشروط المتعلقة برأس المال:

- أن يكون رأس المال من النقود المضروبة كالدنانير، أما الأموال غير النقدية، ففيها اختلاف بين الفقهاء.
- أن يكون رأس المال معلوما لكل من رب المال والمضارب علما نافيا للجهالة (من حيث الجنس والصفة والقدر).
- أن لا يكون رأس المال دينا في ذمة المضارب.

4-2- الشروط المتعلقة بالعمل:

- أن يتم تسليم رأس مال المضاربة للمضارب وإطلاق يده فيه على أن لا يكون قبض المال من قبل المضارب قبض ضمان إلا في حال تعدي المضارب على هذا المال أو تقصيره بالتصرف فيه، وأن الحق بالتصرف في المال وادارته في هذا العقد من حق المضارب ولا يجوز لرب المال التدخل في إدارة هذا المال للأسباب التالية:
- ان المضارب يتحمل نتائج إساءة التصرف في هذا المال، وبالتالي فإن تحميله هذه المسؤولية يقتضي منحه سلطة التصرف في المال؛
- أن المضارب استحق الربح في المضاربة بالعمل؛
- أن رب المال لم يدخل في المضاربة إلا للحصول على خبرة المضارب وقدراته في إدارة المال لأنه يفتقد لهذه الخبرة، فلو كان يملك القدرة على استثمار هذا المال لاستثمره بنفسه، ولكن في الوقت نفسه مع إعطاء الحق لرب المال بمتابعة قرارات المضارب فيما يتعلق بالمال واتخاذ الإجراءات التي يحق القيام بها في حال لم يكن راضيا عن طريقة المضارب في إدارة مال المضاربة.
- أن يكون العمل مشروعا مما تجوز فيه المضاربة وحسب شروط عقد المضاربة، فمثلا يجوز أن يعمل المضارب في التجارة وما ينتج عنها كالرهن والإيجار والاستئجار وتأخير الثمن إلى أجل متعارف عليه إلا إذا نص العقد على عدم القيام بأحد الأعمال السابقة كأن

[1] لقمان محمد مرزوق، نفس المرجع السابق ص:27.

يشترط رب المال على المضارب عدم تأخير الثمن إلى أجل معروف، ولا يجوز للمضارب أن يقرض مال المضاربة أو العتق والهبة من مال المضاربة.

4-3- الشروط المتعلقة بالربح:

- تحديد نصيب كل من رب المال والمضارب في الربح عند التعاقد.
- أن يكون نصيب كل طرف نسبة شائعة من الربح وليس مقدارا محددا.
- اشترط الشافعية أن يكون الربح مشتركا بين الطرفين، فلا يجوز أن يختص بالربح أحد المتعاقدين دون الآخر.
- لا يصح أن يشترط أحد المتعاقدين لنفسه كمية محددة من الربح.

5-توظيف المضاربة في البنوك الإسلامية.

تستخدم البنوك الإسلامية المضاربة لتكيف علاقتها بالمودعين، وذلك بالعلاقة الثنائية التي تجعل من المودعين، في مجموعهم لا فرادى، رب المال، ومن البنك وبالعمل أو المضارب مضاربة مطلقة [1]، سواء كان هو العامل بنفسه أو كان وكيلا أو مضاربا مأذونا بمضاربة غيره من قبل رب المال،[2] ثم يقوم البنك بعد ذلك بجمع أموال المودعين وعرضها بصفة رب المال على أصحاب المشروعات، ويعرف هذا الأسلوب بالمضاربة المشتركة، وهي تتميز بالاستمرارية عبر الزمن، حيث لا يؤثر خروج بعض أصحاب المال أو المضاربين في استمراريتها

كما تمكن من جبر الخسارة أحد المضاربين بربح آخر، كما للبنوك إصدار صكوك المضاربة والتي تمثل حصص مشاعة في رأس المال المضاربة، بحيث يصبح مالك هذه الصكوك رب المال بقيمتها، وتتميز هذه الصكوك بقدرة رب المال على تسييل أموال المضاربة عبر بيعها، مما يمكن من خلق سوق مالي إسلامي.

كما يمكن أن تكون المضاربة منتهية التمليك، بإعطاء البنك للعميل المضارب الحق في شراء حصة البنك في عقد المضاربة إما دفعة واحدة أو على دفعات حسب الاتفاق.[3]

ثالثا: التمويل بالمزارعة:

1- المزارعة: تعتبر أداة من أدوات توظيف الأموال المتاحة للمصارف الإسلامية، وتعرف على أنها عقد مشاركة بين مالك الأرض والعامل فيها على استثمار الأرض بالزراعة، بحيث يكون الناتج مشتركا، ولكن حسب حصص معلومة لكل منهم ولأجل محدد. وقد تكون الأرض والبذار من المالك، والعمل من المزارع، وقد تكون الأرض فقط من المالك والبذار والعمل من المزارع [4].

2- شروط المزارعة: أهم الشروط التي يجب توافرها في المزارعة هي:[5]

[1] احمد السلوس، مرجع سابق، ص: 936

[2] فؤاد السرطاوي، مرجع سابق، ص: 228

[3] العجلوني محمد محمود، **البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن ،2008، ص ص: 220-223.

[4] العجلوني محمد محمود، **البنوك الإسلامية: أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية**، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان، 2012، ص:274.

[5] فتيحة عقون، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تمويل الاستثمار، مذكرة ماجستير، غير منشورة، تخصص : نقود وتمويل،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009/2008، ص:60

- أهلية المتعاقدين (صاحب الأرض والعامل عليها) من النواحي القانونية والفنية والسلوكية.
- أن تكون الأرض صالحة للزارعة مع تحديها وبيان ما يزرع فيها.
- بيان مدة الزراعة.
- أن يكون الناتج بين الشريكين مشاعا بين أطراف العقد، وبالنسبة المتفق عليها، أي يجب تحديد نصيب كل من الطرفين.

3- تطبيق تمويل المزارعة لدى البنوك الإسلامية:

يتم تطبيق هذه الصيغة عن تعهد البنك بتمويل المدخلات بتوفير الماكينات والمعدات الزراعية لتحضير الأرض والإمداد بالبذور المحسنة والمخصبات ويقدم صغار المزارعين الأرض، وبالتالي يحدد إسهام كل شريك قبل التوقيع على عقد المزارعة الذي يحدد أيضا استحقاقات الطرفين في الأرباح وبعد الحصاد وعمليات التسويق تخصم التكاليف التي تكبدها كل من الطرفين، ثم يوزع الباقي أرباحا ويتحصل المزارع عادة من 01% إلى 21% من صافي الأرباح لنفقات الإدارة، ويجري تقسيم الباقي بين البنك والمزارع حسب نسبة إسهامهم في التكلفة الحقيقية للمنتجات.[1]

للمزارعة خمس صور وهي:[2]

- أن تكون الأرض والمدخلات من قبل أحد الطرفين على أن يقوم الآخر بكل العمل.
- أن تكون الأرض وحدها من قبل أحد الطرفين على أن يقوم الآخر بكل العمل.
- أن تكون الأرض والعمل من طرف والمدخلات من الطرف الآخر.
- أن تكون الأرض من طرف والمدخلات من طرف ثان والعمل من طرف ثالث؛

الاشتراك في الأرض والعمل والمدخلات.

رابعا: التمويل المساقاة:

1- المساقاة: هي عقد شراكة بين المالك والعامل، أين يقوم المالك بتقديم الثروة النباتية (الزرع والأشجار المثمرة) إلى العامل ليقوم باستغلالها وتنميتها (الري أو السقي والرعاية) على أساس أن يوزع الناتج في الثمار بينهما بحصة نسبية متفق عليها.[3]

2- مشروعية المساقاة: دليل مشروعية المساقاة هو نفس دليل مشروعية المزارعة بالسنة والإجماع فقد روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن أهل خيبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقاهم على نصف ما تخرجه الأرض والثمر، كما أجمع العلماء على جوازها ما عدا عند أبي حنيفة

3- شروط المساقاة: يشترط الفقهاء في المساقاة ما يلي:[4]

- أن تكون على جزء معلوم من الثمر، مشاع كالنصف أو الثلث.

[1] عقون فتيحة، مرجع سابق، ص :61- 62.

[2] سليمان ناصر، مرجع سابق، ص: 94.

[3] العجلوني محمد محمود، مرجع سابق، ص :279.

[4] محمود المكاوي، محمد، **البنوك الإسلامية (لنشأة-التمويل-التطوير)**، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر،2009، ص: 325.

- أن تكون على شجر معلوم بالرؤية أو بالصفة التي لا يختلف معها، فإن مساقاة على بستان بغير رؤية ولا صفة لا يصح لأنه عقد على مجهول.
- توافر الأهلية في المتعاقدين.

4- تطبيق تمويل للمساقاة في البنوك الإسلامية

إن شركة المساقات كشركة المزارعة، تلتقي فيها القوى المالية المعطلة مع القوى البشرية العاملة في حركة تفاعلية من أجل تنمية الثروة الزراعية في مجال التشجير، ويمكن للبنك الإسلامي أن يطبق المساقات على أكثر من صورة: [1]

- أن يقوم البنك بسقي الأراضي التي يعجز عنها أصحابها بحيث يدفعها إلى من يرغب في العمل بأجرة معينة ويكون دور البنك هو توفير التمويل اللازم لجلب المياه، وتوفير أدوات السقي...إلخ، ويقسم الناتج بين البنك وصاحب الأرض.
- يمكن تطبيق صيغة ثلاثية كما في المزارعة، ولكن في المساقات العامل يكون شريكا لا أجيرا لدى البنك فيقسم الناتج بين ثلاثة.

المطلب الثاني: الصيغ التي تندرج ضمن عقد المعاوضات.

تستخدم البنوك الإسلامية إلى جانب صيغ التمويل القائمة على المشاركة في العائد صيغا أخرى قائمة على التمويل التي تندرج ضمن عقد المعاوضات، حيث أن الجانب التمويلي في العملية يطغى على البعد التجاري المتعلق بالبيع، فالعلاقة بين البنك وعميله يغلب عليها صفة الدائن والمدين وهذا النوع يفضله الكثير من المتعاملين لنقص المخاطر المترتبة عنه عكس النوع الأول، ويشمل أسلوب المعاوضة على صيغ التمويل الإسلامي التالية:

أولا: التمويل بالمرابحة:

1- المرابحة: وهي أن يقوم البنك الإسلامي بشراء بضاعة أو تجهيزات للعميل بطلب منه، ثم يعيد بيعها له مع هامش ربح معين ومتفق عليه، ويعتبر الباحث سامي حمود أول من طور هذه الصيغة بعد أن أخذها عن كتاب الأم للإمام الشافعي، وأدخلها إلى النظام المصرفي الإسلامي[2].

2- مشروعيتها: مشروعية المرابحة مستمدة من القرآن والسنة وبإجماع العلماء، بالنسبة في القرآن كقوله تعالى: ﴿ **وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا** ﴾. (سورة البقرة، الآية:٢٧٥)، وفي السنة كقوله صلى الله عليه وسلم: ‹‹ **البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو قال فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما** ››. **"صحيح البخاري"**.

2- أنواع المرابحة:

ينقسم بيع المرابحة إلى قسمين هما بيع المرابحة العادية، وبيع المرابحة للآمر بالشراء.

[1] فتيحة عقون، مرجع سابق، ص:62.

[2] نسيلي جهيدة، (دور الهندسة المالية في تطوير الصيرفة الإسلامية)، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد الأول، العدد الثاني عشر، 2015، ص: 346.

1- **المرابحة العادية:** فهي ما أشارت إليها كتب الفقه الإسلامي وكما عرفناها آنفا، والثانية هي طلب الفرد أو المشتري من شخص آخر أن يشتري له سلعة بمواصفات محددة، وذلك على أساس وعد منه بشراء تلك السلعة اللازمة له مرابحة وذلك بالنسبة أو الربح المتفق عليه، ويدفع الثمن على دفعات أو أقساط تبعا لقدرته وإمكانياته المالية.[1]

1-1- **بيع المرابحة العادية:** وهي تكون بين الطرفين هما البائع والمشتري، ويمتهن فيها البائع التجارة فيشتري السلع دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها، ثم يعرضها بعد ذلك للبيع مرابحة بثمن وربح يتفق عليه[2].

2- **مفهوم المرابحة للآمر بالشراء(المركبة)** :هي قيام من يريد شراء سلعة معينة بالطلب من البنك الإسلام بهذه السلعة بعد أن يحدد له مواصفاتها ومصدرها، ثم يعده بشرائها منه مرابحة على تكلفتها عندما يشتريها البنك.[3]

وقد يقوم الآمر بالشراء بدفع الثمن حالا أو مقسطا أو مؤجلا وعادة ما يتم دفع الثمن بموجب أقساط شهرية أو سنوية متساوية أو دفعة واحدة بعد أجل محدد. [4]

3-**أنواع المرابحة للآمر بالشراء** :تنقسم المرابحة للآمر بالشراء إلى قسمين هما: [5]

3-1**- المرابحة الداخلية(المحلية):** وهي قيام البنك بشراء وبيع السلع المحلية مرابحة بناء على طلب العميل الآمر بالشراء.

3-2- **المرابحة الخارجية(الدولية)**:وهي قيام البنك بشراء السلع من الخارج من المصدر الذي يحدده العميل وفق المواصفات التي يطلبها ثم حيازتها وبيعها للتاجر المستورد بثمن وربح متفق عليه مسبقا.

4- **شروط المرابحة:** يلزم لصحة المرابحة بصفة عامة:[6]

وهي الإيجاب والقبول، ويشترط ان تكون بألفاظ البيع والشراء التي صيغتها ماضية أي التي يعرفها الناس وتعودوا عليها. وهذه شروط البيع إلا أنه يختص بشروط أخرى هي:[7]

- أن يكون الثمن معلوما للمشتري الثاني (العميل) لأن المرابحة بيع بالثمن الأول مع زيادة ربح، فإذا لم يتحقق هذا العلم للمشتري فالبيع فاسد ويدخل في الثمن الأول المصاريف المعتبرة.
- أن يكون الربح معلوما لأنه جزء من ثمن البيع سواء كان نسبة من الثمن أم قدرا معينا.
- أن لا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا، فإن كان كذلك بأن اشترى المكيل أو الموزون بجنسه مثلا بمثل لم يجز بأن يبيعه مرابحة لأن المرابحة بيع بالثمن الأول وزيادة، والزيادة في أموال الربا تكون ربا لا ربحا أما عند اختلاف الجنس تجوز الزيادة.

[1] أميرة عبد اللطيف مشهور، دوافع وصيغ الاستثمار في الفكر الإسلامي، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1956، ص:334.

[2] خديجة خالدي، خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة –حالة الجزائر–، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – واقع وتحديات–، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، ص:152.

[3] عبد العظيم أبو زيد، بو زيد عبد العظيم، **بيع المرابحة وتطبيقاته المعاصرة في المصارف الإسلامية**، دار الفكر، دمشق، سوريا، 2004، ص: 95.

[4] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية**، مرجع سابق، ص: 130.

[5] نوال بن عمارة، الصيغة التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة دراسة تطبيقية ببنك البركة الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص تقنيات التسيير، جامعة سطيف، الجزائر،2002/2001، ص: 43

[6] أبوالوليد بن محمد أحمد بن رشيد القرطبي، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث**، مصر، 2004، ص:187-189.

[7] فادي محمد الرفاعي، مرجع سابق،2004، ص 137.

- أن يكون رأس المال من ذوات الأمثال كالأوراق النقدية بأنواعها والمعدودات المتقاربة فإذا كان قيما كالعروض فلا يجوز بيعه مرابحة.
- أن يكون العقد الأول صحيحا فإذا كان فاسدا فلا يجوز بيع المرابحة لأن ما بني على فاسد فهو فاسد. مما سبق ذكره من شروط خاصة بالمرابحة، يتبين أن يكون الشيء محل المرابحة حاضرا يراه المشتري أو قد رآه وعرف مقدار الثمن الأصلي وبالتالي عرف مقدار الزيادة(الربح) والثمن الثاني.

شروط المرابحة للآمر بالشراء، بصفة خاصة:

بالإضافة إلى الشروط السابق ذكرها في المرابحة البسيطة يشترط في المرابحة للآمر بالشراء ما يلي [1]:

- ضرورة تملك البنك السلعة لنفسه وحيازته لها قبل أن يبيعها إلى المشتري الثاني.
- تحمل البنك تبعة الهلاك قبل التسليم وتبعة الرد بالعيب الخفي.
- تحديد مواصفات السلعة تحديدا كاملا ونافيا للجهالة والنزاع.

5- أهمية تطبيق بيع المرابحة للآمر بالشراء في البنوك الإسلامية: تتمثل فيما يلي:[2]

- أنها تناسب طبيعة الموارد المتاحة للمصارف الإسلامية هذه، والتي هي ذات طبيعة قصيرة الأجل من جزء مهم منها.
- يمكنها أن تؤدي إلى تحقيق ربح مناسب للمصرف وللمودعين، وخلال فترة زمنية مناسبة، والتي هي في الغالب قصيرة الأجل، ومن ثم فإنها تتبع تحقيق أرباح وتوزيع عوائد، تتمثل بالأرباح الموزعة هذه على المتعاملين مع المصرف، وهو الأمر الذي يشجع ويحفز أصحاب الأموال على إيداعها لدى المصارف، ومن ثم يمكن للمصارف الإسلامية أن تنافس المصارف التقليدية في جذب الودائع اعتمادا على ذلك.
- أن المرابحة تسهم في توفير التمويل للتجارة الداخلية للسلع الاستهلاكية، سواء كانت معمرة أو سلع ضرورية أو غيرها.
- أن المرابحة يمكن أن تسهم في توفير التمويل للنشاطات الإنتاجية من خلال تمويل المنتجين للسلع والخدمات لتلبية احتياجاتهم لشراء المواد الأولية والمواد الخام والسلع الوسطية، وهو الأمر الذي يمكن للمصارف الإسلامية عن طريق بيع المرابحة الإسهام في زيادة الإنتاج ونموه وتوسيعه.

ثانيا: التمويل بالسلم :

1- **السلم:** يعرف على أنه عبارة عن الصيغة التي وفقها "يشتري البنك من العميل بثمن حال سلعة موصوفة وصفا كافيا مؤجلة التسليم إلى موعد محدد.[3]، كما يعرفه البعض على أنه: هو عقد يتم بموجبه دفع الثمن نقدا من قبل المشتري (البنك) إلى البائع الذي يلتزم بتسليمه

[1] ناصر الغريب، مرجع سابق، ص:127، 128.

[2] فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، عمان، الأردن، 2007، ص:296، 298.

[3] عبد الستار أبو غدة، لمصرفية الإسلامية: خصائصها وآلياتها، وتطويرها"، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق:14،13مارس، ص: 9.

سلعة معينة محددة في أجل معلوم، فهو بيع آجل بعاجل، فالآجل هو السلعة المباعة التي يتعهد البائع بتسليمها بعد أجل محدد، والعاجل هو الثمن الذي يدفعه المشتري.[1]

2- مشروعيته: من الكتاب: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ** ﴾. (سورة البقرة، الآية : ٢٨٢)، ومن السنة فقد قدم النبي صلى الله عليه وسلم وهم يسلفون بالتمر ، السنتين والثلاث ، فقال : « **من أسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم الى أجل معلوم** » . "صحيح البخاري" .

3-أنواع بيع السلم: يتخذ بيع السلم أنواعا عديدة، منها: **بيع السلم البسيط:** وهو الذي يتم بموجبه قيام المصرف الإسلامي بدفع الثمن (السلم) للمتعامل عاجلاً، أي حالاً، واستلام السلعة (المسلم فيه) آجلا، وكذلك **بيع السلم الموازي** :وهو الذي يقوم فيه المصرف الإسلامي ببيع السلعة التي تم الاتفاق على بيعها بصيغة بيع السلم البسيط نتيجة المتاجرة بالسلعة، و**بيع السلم بالتقسيط** :وهو أن يتم الاتفاق على تسليم المسلم فيه أي السلع بأقساط، أو دفعات وليس دفعة واحدة، وكذلك دفع تسليم السلم أي الثمن بدفعات وليس دفعة واحدة، وذلك بأن يسلم المصرف الإسلامي دفعة معينة من مبلغ بيع السلم، ويتسلم لاحقا ما يقابلها من سلعة، ثم يسلم المتعامل دفعة أخرى، ويتسلم لاحقا ما يقابلها، وتستمر العملية حسب ما هو متفق عليه بين أطراف التعامل[2] .

4- شروط السلم: ويشترط في السلم شروط كثيرة لتحقيق مقتضاه أهمها: [3]

- أن يكون المسلم فيه مما يمكن انضباط صفاته بكيل أو وزن أو ذرع، حتى لا يؤدي إلى التنازع.
- معرفة قدر المسلم فيه بمعياره الشرعي، فلا يصح في مكيل وزنا، ولا في موزون كيلا.
- أن يذكر جنس المسلم فيه، ونوعه، بصفاته المميزة له.
- أن يكون دينا في الذمة.
- أن يكون مؤجلا.
- أن يكون الأجل محددا ومعلوما من الطرفين.
- أن يقبض الثمن كاملا معلوما في مجلس العقد قبل تفرقهما.
- كون المسلم فيه مما يغلب وجوده عند حلول الأجل، حتى يسلمه له في وقته، فإن لم يكن موجودا (كالرطب في الشتاء) لم يصح لأنه غرر.

وصورة هذا العقد أن يشتري شخص من آخر بضاعة محددة المقدار والجنس والنوع والصفة يدفع ثمنها في الحال على أن يجري التسليم في وقت لاحق محدد.

[1] الغزالي عبد الحميد، **أساسيات الاقتصاديات النقدية وضعيا وإسلاميا مع الإشارة إلى الأزمة المالية العالمية**، الطبعة الثانية، دار النشر للجامعات، القاهرة، مصر، 2009، ص: 403.

[2] محمود المكاوي، محمد، مرجع سابق، ص:349.

[3] صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، **الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة**، دار روائع للنشر والتوزيع، مصر، 2012، ص:228.

5-تطبيق السلم في البنوك الإسلامية :

هنالك عدة صور يمكن للبنوك أن تطبقها بصيغة السلم، وذلك لتفادي دخول البنوك في نشاطات ليس لها الخبرة الكافية فيها كالتخزين والتسويق فيمكن للبنك أن يوكل جهات متخصصة لتسويق المنتجات التي يحصل عليها بأجر معين أو بنسبة من الربح، كما يمكنه أن يوكل البائع نفسه (المسلم إليه) بتسويق الإنتاج بعد تسليمه، وقد بقوم البنك بتقديم وعد ملزم الى طرف ثالث ببيع البضاعة وذلك بتوكيله على قبض البضاعة ثم إبرام عقد البيع بعد ذلك.

وهنالك أيضا ما يعرف بالسلم المتوازي، وهو أن يقوم البنك ببيع بضاعة من نفس جنس ومواصفات بضاعة السلم الأول الى طرف ثالث، على أن يكون الثمن مقدم والتسليم مؤجل، فيكون البنك هنا هو المسلم إليه فإذا تسلم بضاعة السلم الأول الى الطرف الثالث.[1]

فمثلا لو أخذنا السودان لتطبيقها هذه الصيغة، فقد كان لهذه التجربة آثار إيجابية من حيث تطوير التمويل الزراعي وتحسين أداء المؤسسات الزراعية في السودان، رغم كل المعوقات التي واجهتها البنوك بسبب حالات التأخر في تسليم المحاصيل من قبل المؤسسات الزراعية، والتأخر في تحصيل قيمة مبيعات المحاصيل.[2]

ثالثا: التمويل بالإستصناع:

1- الإستصناع: هو عقد من عقود الاستثمار وصيغة من صيغ التمويل يقوم بموجبه الصانع بصنع شيء محدد الجنس والصفات للطرف الآخر المستصنع، على أن تكون المواد اللازمة للصنع (المواد الخام) من عند الصانع، وذلك مقابل ثمن معين يدفعه المستصنع للصانع، إما حالا أو مقسطا أو مؤجلا.[3]

ويمكن للبنك الإسلامي أن يتعامل بصيغة الإستصناع من خلال الأسلوبين التاليين:[4]

- يمكن للبنك أن يكون طالبا لمنتجات ذات مواصفات خاصة، فيقوم بشرائها ويتم تسليمها في موعد محدد مستقبلا، وبالتالي هو يمارس بهذه الصيغة تمويل عملائه، ويوفر لهم الموارد المالية اللازمة عبر شراء منتجاتهم.

- كما يجوز له أن يدخل بعقد استصناع بصفته بائعا مع من يرغب في شراء منتوج معين، ويعقد عقد استصناع موازي بصفته مشتريا من جهة أخرى لتصنيع الشيء الذي التزم به في العقد الأول.

[1] أحمد صبيحي العيادي، **أدوات الاستثمار الإسلامية**، دار الفكر، الأردن، 2010، ص49.

[2] عثمان بابكر أحمد، **تجربة البنوك الإسلامية في التمويل الزراعي بصيغة السلم**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 1418، (1997)، ص :57-64.

[3] سمحان حسين محمد، **أسس العمليات المصرفية الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان،2013ص: 274.

[4] بوزاهر نسرين، مرجع سابق ص: 16.

2–مشروعيته : الإستصناع جائز بالسنة والإجماع، أما السنة الشريفة فهناك حديثان في هذا الشأن استصناع الرسول صلى الله عليه وسلم –خاتما–وحديث استصناعه عليه الصلاة والسلام المنبر، وهما معا يؤصلان لهذه الصيغة، أما الإجماع فقد أجمع الناس على الإستصناع منذ أن فعله الرسول صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليهم ذلك أحد.[1]

3– أنواع الإستصناع : يمكن للبنك الإسلامي التعامل بصيغة الاستصناع من خلال أسلوبين : [2]

- **الإستصناع العادي:** وذلك بقيام البنك بإجراء اتفاق مع الشركات والمؤسسات الصناعية، وكذلك مع الحرفيين على شراء سلع أو منتجات صناعية بمواصفات محددة، ويتم تسليمها في موعد محدد في المستقبل، ويتصرف البنك في هذه المنتجات إما بالاتجار المباشر فيها بنفسه أو بتوكيل الغير، وهذا الأسلوب يتيح للبنك الإسلامي التوافق مع طبيعته المميزة في الاستثمار المباشر وليست الاكتفاء بالنشاط المكتبي والتشبه بالبنوك التقليدية.
- **الإستصناع الموازي :** في هذا الأسلوب يتلقى البنك طلبات من العملاء لتوفير سلع صناعية ويحتاج الطالب توفيرها دون توفير التمويل المتاح لديه، ويتم الاتفاق بينه وبين البنك على تحديد المواصفات والكمية والوقت المحدد للتسليم، وبذلك يكون البنك في هذا الاتفاق صانعا، والمتعامل مستصنعا، ودور البنك هنا تمويلي، حيث يوفر السلعة للمتعامل دون توفر القيمة لديه، ويقوم البنك بعقد موازي مع منتج لهذه السلعة الصناعية على نفس الكمية والمواصفات والوقت المحدد للتسليم في العقد الأول، وبعد قيام المؤسسة بالانتهاء من تصنيع السلعة وفق المواصفات يتسلم المتعامل هذه السلعة، وتنتهي العلاقة بين البنك وبين تلك المؤسسة الصانعة، بينما تستمر العلاقة بين البنك والمتعامل إلى أن يتم سداد باقي الثمن للسلعة.

4– شروط عقد الاستصناع : هناك العديد من الشروط من بينها :[3]

- بيان جنسي المصنوع ونوعه وقدره وصفته لأنه لا يصير معلوما بدونه.
- أن يكون مما يجري فيه التعامل بين الناس.
- أن تكون مادة الاستصناع والعمل من الصانع وإلا كان إجازة.
- أن يكون الأجل محدد لاستلام المصنوع على خلاف الحنفية الذين يرون عكس ذلك يجوز تأجيل دفع الثمن كله أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لآجال محددة، كما يمكن للبنك أن يكلف شخص آخر لإنجاز جزء أو كل المشروع.

5– توظيف بيع الإستصناع من البنوك الإسلامية.

إن المرونة التي يتصف بها عقد الإستصناع فيما يخص تعجيل الثمن أو تأجيله تمكن البنك الإسلامي من الاستفادة منه بعدة أشكال، فيكمن أن يدخل البنك بصفته صانعا أو بصفته مستصنعا أو قد يأخذ كلا الصفتين من خلال الإستصناع الموازي.

[1] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية**، مرجع سابق، ص :191.

[2] محمد محمود المكاوي، **البنوك الإسلامية (النشأة–التمويل–التطوير)**، ص ص: 206-205.

[3] محمد ندا لبدة، **الاستثمار العقاري ودورة في حدوث الأزمة المالية العالمية – دراسة فقهية اقتصادية مقارنة–**، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2013، ص:473.

- البنك بصفته صانعا: في هذه الحالة يستقبل البنك طلبات عملائه لمختلف المصنوعات التي يتكفل البنك بفروعه المختصة توفيرها لهم، أي أن البنك يدخل بنفسه الى مجال التصنيع ووجه التمويل هنا هو تأجيل الثمن كاملا أو مقسطا.
- البنك بصفته مستصنعا: وهنا يستقبل البنك طلبات الصانعين لتلبية احتياجاتهم من المواد الأولية أو الآلات وغيرها، حيث يقوم البنك بتمويل هذه الاحتياجات، وذلك عن طريق تعجيل الثمن كاملا أو على دفعات حسب احتياجات الصانع.
- الإستصناع الموازي: وفي هذه الحالة يدخل البنك بصفته صانعا كما في الحالة الأولى، إلا أنه لا يتكفل بنفسه بصناعة المنتج، ولكنه يقوم بإبرام عقد آخر مستقل يكون فيه مستصنعا يطلب فيه من الصانع المنتج المواصفات المطلوبة في العقد الأول ويكون التمويل بتأجيل الثمن كما في الحالة الأولى.
- والإستصناع الموازي هو بديل للحالة الأولى التي هي في الحقيقة لا تناسب نشاط البنك كوسيط مالي وتبقى الإشارة الى أن استخدام البنوك الإسلامية لعقد الإستصناع يعتبر ضعيفا بالمقارنة مع صيغ التمويل الأخرى خاصة المرابحة والإجارة.[1]

رابعا: التمويل التأجيري:

ويتمثل التمويل التأجيري في:

1- التمويل التأجيري في الفقه الإسلامي :الإيجار هو بيع منفعة معلومة بأجر معلوم عند الشافعية، وقيل هي تمليك المنافع بعوض وعرفها المالكية بأنها: (تمليك منافع شيء مباحة مدة معلومة بالعوض) ، ويرى ابن الهام أن الإيجار تعقد منافع بعوض، فالإيجار بيع من منافع، وهي على أنواع مختلفة يجمعها قسمان، قسم يرد على العمل كاستئجار المحترفين العمال كالخياطة وغيرها. [2]

2- مشروعية الإيجارة: ثبتت مشروعية الإجارة من الكتاب والسنة والإجماع، ويمكن ذكرها مختصرة فيما يلي: من القرآن الكريم ﴿ **قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ** ﴾ (سورةالقصص،الآية26)، من السنة :عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**واستأجر النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر من بني الديل ثم من بني عبد بن عدى هاديا خريتا الخريت الماهر بالهداية**»" رواه البخاري "، أما الإجماع :فقد أجمع الفقهاء على مشروعية الإجارة، وأنهم اعتمدوا على الأدلة المتواترة من الكتاب والسنة وعمل الصحابة رضوان الله عليهم.[3]

[1] مصطفى محمود محمد عبدالعال عبد السلام، آلية تطبيق عقد الإستصناع في المصارف الإسلامية، بحث مقدم الى مؤتمر الشؤون الإسلامية والعمل 2009/05/31 الى2009/06/03، ص:22.

[2] محمد بوجلال، مرجع سابق، ص: 38.

[3] قيصر عبد الكريم الهيتي، أساليب الاستثمار الإسلامي وآثارها على الأسواق المالية، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا، 2009، ص: 169.

3- أنواع الإجارة في البنوك الإسلامية: هناك عدة أنواع للإجارة والتي تتمثل في:[1]

1- **الإجارة التملكية:** تتميز هذه الصيغة بكون البنك لا يقتضي الموجودات والأصول انطلاقا من دراسة السوق والتأكد من وجود رغبات لها، بل يشتريها استجابة لطلب من أحد عملائه لتملك تلك الأصول وعليه فإن تملك تلك الأصول المؤجرة لا تبقى في ملكية البنك بعد عقد الإجارة كما هو الحال في الإجارة التشغيلية وإنما تنتقل هنا إلى ملكية المستأجر ويحتسب غالبا الأجرة الإجمالية على أساس تكلفة الأصول بالإضافة إلى ربحه وتقسط الأجرة بعد ذلك على فترات يتفق عليها، كما نجد في الواقع العملي صورتين أساسيتين يتم بموجبها تمليك العين ومنفعتها للمستأجر في اية مدة الإجارة المحددة وهما:

1-1- الصورة الأولى: عقد الإيجار مع الوعدبة العين المستأجرة عند الانتهاء من وفاء جميع الأقساط الإيجارية على أن تكون الهبة بعقد مفصل.

1-2-الصورة الثانية: عقد إيجار مع وعد بيع العين المستأجرة مقابل مباغ رمزي أو حقيقي يدفعه المستأجر في أية المدة بعد سداد جميع الأقساط المتفق عليها.

2- الإجارة التشغيلية: يقوم البنك الإسلامي بموجب هذا الأسلوب باقتناء موجودات وأصول مختلفة ويتولى البنك إجارة هذه الأعيان لأي جهة ترغب فيها بهدف تشغيلها واستفاء منافعها خلال مدة محددة يتفق عليها، وبانتهاء تلك المدة تعود إلى حيازة البنك لبحث من جديد عن مستخدم آخر يرغب في استئجارها. ويتميز هذا الأسلوب ببقاء الأعيان تحت ملكية البنك الإسلامي الذي يقوم بعرضها للإيجار مرة تلوى الأخرى حتى لا تبقى بدون استعمال إلا لفترات قصيرة وهو يتحمل في ذلك مخاطرة ركود السوق ، وانخفاض الطلب على تلك الأعيان مما يؤدي إلى خطر عدم استغلالها وتنقسم الإجارة التشغيلية إلى: **إجارة معينة** :وهي الإجارة التي يكون محلها عقارا أو عينا معينة بالإشارة إليها أو نحو ذلك مما يميزها عن غيرها ، و**إجارة موصوفة بالذمة** : وهي الإجارة الواردة على منفعة موصوفة بصفات يتفق عليها مع التزاماتها في الذمة كسيارة أو سفينة غير معينة لكنها موصوفة وصفا دقيقا يمنع التنازع.

4- شروط الإجارة: يمكن حصر شروط الإجارة في النقاط التالية: [2]

- أن تكون منفعة العمل حاصلة للمستأجر.
- أن تكون المنفعة معلومة سواء أكان العلم نتيجة للعرف أو نتيجة للوصف.
- أن تكون المنفعة مقدوره الاستيفاء.
- أن تكون المنفعة مباحة شرعا فلا يجوز الاستئجار على المعاصي.
- أن تكون الأجرة مالا معلوما.

[1] خالدي خديجة، خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة-حالة الجزائر-، ملتقى حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الإقتصادية-واقع وتحديات، الجزائر، ص: 156- 158.

[2] شوقي بورقبة، مرجع سابق، ص 115.

6- أهمية تطبيق التأجير التمويلي في البنوك الإسلامية:

إن اعتماد صيغة التمويل التأجيري في البنوك الإسلامية تعود عليها بفوائد جمة منها: [1]

- تحسين مركز السيولة للمستأجر وعدم إرهاقه بالديون، مما يسمح له بتوسيع نشاطه والمحافظة على استقلالية المالية.
- يدر هذا الأسلوب من التمويل عائدا معقولا للمؤجر لأمواله المستمرة، وليس عائدا افتراضيا (سعر الفائدة).
- يحقق استثمارا ناجحا للطاقات البشرية بالعمل، واستغلال المهارات وفي الوقت ذاته يلبي للمجتمع حاجات ضرورية تمثل عنصرا أساسيا في النشاط الاقتصادي اليومي للمواطن، كالسكن ووسائل النقل وغيرها.
- توفير سيولة مستمرة من خلال تسديد أقساط الإيجار والقدرة على تسييل الأصول الثابتة، ويعد من أحسن الصيغ للتطبيق من طرف البنوك الإسلامية، لأنه يساعد على حل مشكلة الامتصاص المدخرات والودائع في هذه البنوك.[2]

المطلب الثالث: الصيغ التي تندرج ضمن عقد التبرعات.

يحتوي التمويل الإسلامي على صيغ هدفها الأساسي تحقيق التعاون الاجتماعي، وتتمثل في الصيغ القائمة على التمويل التكافلي:

أولا: القرض الحسن:

1- القرض الحسن: هو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقترض، يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير (المقترض) برده أو برد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما، ورغم أن هذا التعريف ليس فيه ما يفيد الزيادة على رأس المال، إلا أنه تضاف عادة كلمة "حسن" إلى القرض لكي يتم التفريق بينه وبين القرض بفائدة.[3]

2- مشروعيته: في الكتاب قال تعالى: ﴿ **مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ** ﴾. (سورة البقرة، الآية:٢٤٥)، أما من السنة قال صلى الله عليه وسلم: «رأيت ليلة أسري بي على باب الجنة مكتوباً الصدقة لعشر أمثالها، والقرض بثمانية عشر، فقلت يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة؟ قال: لأن السائل يسأل وعنده والمقترض لا يقترض إلا من حاجة». "صحيح الترغيب"، الإجماع: القرض الحسن جائز بالإجماع من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا.

[1] جمال لعمارة، **إقتصاد المشاركة – المصارف الإسلامية**، دار النبأ، المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر، 1996، ص ص: 75، 76.

[2] مصطفى رشدي شيحة، **الاقتصاد النقدي والمصرفي**، الطبعة الخامسة، الدار الجامعية، بيروت، لبنان، 1985م، ص: 475.

[3] ناصر سليمان، **علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة: مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر**، الطبعة الأولى، مكتبة الريام، الجزائر، 2006، ص ص: 176- 177.

ثانيا: الزكاة:

1- **الزكاة: لغة** :هي النماء والطهارة وحصانة الدال والشكر لله والبركة كلها قوله تعالى .." :وتزكيهم بها"(التوبة،الآية: 103)، **أما شرعا:** هي حق مقدر بتقدير الشارع، فالقرآن والسنة هما اللذان حددا وعاء الزكاة، ونصابها، وسعرها وسائر أحكامها. [1]

والزكاة بذلك جباية مالية، وهي من أكبر موارد الدولة الإسلامية، ولهذه الفريضة أثار نفسية واجتماعية واقتصادية، فالزكاة تنمي الروابط والمحبة بين الناس، وتطهر النفس بأن يكون الإنسان سيد المال لا عبدا له.[2]

2- توظيف الزكاة في البنوك الإسلامية:

تقوم البنوك الإسلامية بدور اجتماعي بارز في جانب تحصيل وإنفاق الزكاة في مصارفها الشرعية إعمالا[3] لقوله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ** ﴾. (سورة التوبة، الآية:60) .

[1] فطوم حمايمي، تقييم الأداء الاجتماعي في البنوك الإسلامية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، الجزائر،2017، ص:10.

[2] محمد محمود العجلوني، مرجع سابق، 2008، ص:338.

[3] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص:204.

خلاصـــة الفصل

من خلال دراستنا لهذا الفصل تبين لنا أن غاية البنوك الإسلامية و التي تمثل أهم التحديات أمامها هي إيجاد أساليب تمويل مصرفية لا تعتمد الفائدة في معاملاتها كانت أخذا أو عطاء، سواء في علاقتها بالمدخرين و المقترضين، أو عند تقديم الخدمات المصرفية، و تتمثل هذه الأساليب في الأساليب التمويلية القائمة على المشاركة وتشمل المضاربة وتعني بأن يدفع رجل ماله لآخر يتجر فيه على أن ما يحصل من ربح بينهما حسب ما يشترطان، و المشاركة هي عقد بين اثنين أو أكثر على أن يكون المال و العمل من كل منهما بقصد الربح، و كذا الزارعة و المساقات فالأولى تعني دفع الأرض إلى من يزرعها أو يعمل عليها، و الزرع بينهما، و الثانية تشبه المزارعة و لكن في الثمار و ليس الزرع، بالإضافة إلى الأساليب التمويلية القائمة على البيوع و الإيجار و تشمل :الرابحة، و هي بيع الشيء بمثل الثمن الأول مع ربح معلوم، و السلم هو عقد شراء مع تعجيل تسليم السلعة و كذا الإجارة و هي عقد تمليك المنفعة بعوض.

بالإضافة إلى صيغ تمويلية أخرى كالاستصناع الذي يعني شراء شيء محدد الذي يعني شراء شيء محدد المواصفات يكون ممكن الصنع، وبهذه الأساليب البعيدة عن التعامل بالفائدة التي أدت إلى إتباع دائرة البنوك الإسلامية التي كانت تجربتها ناجحة خاصة في الدول التي حولت نظامها المصرفي بالكامل إلى نظام إسلامي، و امتدت هذه التجربة حتى إلى الدول الغربية التي قامت بإنشاء فروع للبنوك الإسلامية كالو م أ، فرنسا، بريطانيا، و بهذا أصبحت البنوك الإسلامية عالمية رغم تعرضها لبعض المشاكل في التمويل و التوظيف، و الاستثمار وخاصة الإدارة.

الفصل الثاني:

الإطار النظري للمسؤولية

تمهيد:

تعد المسؤولية الاجتماعية للمنظمات من المفاهيم الإدارية الحديثة، والتي ظهرت نتيجة تزايد الضغوط على المنظمات، حيث أن دورها لا يقتصر فقط على خدمة مصالحها الذاتية وتحقيق الأرباح، بل يتعدى ذلك ويجب عليها إضافة إلى تحقيق مصالحها الذاتية أن تعمل على تحقيق مصالح المجتمع الذي تعمل به، فالمنظمات اليوم أصبحت مطالبة بالتوفيق بين أهدافها الاقتصادية والمتطلبات الاجتماعية كشرط لتحقيق نموها وضمان بقاءها.

ومن خلال هذا الفصل سيتم التطرق لمختلف مفاهيم وأسباب ظهور مفهوم المسؤولية الاجتماعية للمنظمات ومراحل تطورها وسيتناول أساسيات المسؤولية الاجتماعية من مبادئ أبعاد العناصر ومجالاتها وفي الأخير التعرض لفوائد المسؤولية الاجتماعية وأهميتها والاتجاهات المؤيدة والمعارضة لها وسيتم التطرق لما سبق ذكره من خلال المباحث التالية:

- **المبحث الأول**: ماهية المسؤولية الاجتماعية.
- **المبحث الثاني**: أساسيات المسؤولية الاجتماعية.
- **المبحث الثالث**: التأصيل النظري للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية.

المبحث الأول:

الإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية

تعمل المنظمات إلى جانب تحقيق الأهداف الاقتصادية والمتمثلة في تعظيم الربح وتحسين نوعية الإنتاج إلى تحقيق أهداف اجتماعية مباشرة وغير مباشرة تقتضي وضع خطط وبرامج كفيلة بتحقيقها بطريقة رشيدة ولهذا كان هناك تحول ملحوظ في توقعات ومتطلبات المجتمعات من المنظمات حيث لم يعد المجتمع مقتنعا بدورها الاقتصادي التقليدي المحدود بل أصبح بنظر إليها على أنها أداة من أدوات المجتمع باعتبارها جزء منه تؤثر وتتأثر به.

المطلب الأول: نشأة وتطور المسؤولية الاجتماعية.

إن المسؤولية الاجتماعية بطبيعتها ليست جامدة، بل لها صفة الديناميكية والواقعية والتطور المستمر كي تواءم بسرعة وفق مصالحها بحسب المتغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والايكولوجية، ورغم ذلك يصعب تحديد مراحل دقيقة لتطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة وذلك لتداخل الأحداث وتأثيراتها المتبادلة، غير أن المتتبع لهذه الأحداث يستطيع أن يلمس تغيرات مهمة وإضافات نوعية أدت إلى إثراء المفهوم، إذ أن نشوء فكرة المسؤولية الاجتماعية جاء كنتيجة لمشكلات كثيرة وأزمات عديدة ارتبطت بنظرة المؤسسة لمصلحتها الذاتية على حساب المجتمع الذي تعمل فيه حتى صار من الصعب الاستمرار بحرية لظهور ظروف جديدة ووعيا اجتماعيا وبيئيا ومفاهيم حديثة تقوم على مفهوم المسؤولية الاجتماعية الذي تطور بنمو احتياجات المجتمع ومدى تبني المؤسسات لهذا الاتجاه الجديد عبر الفترات الزمنية المختلفة، فبدءا بالمراحل الثلاث لظهور مسؤولية المؤسسة اتجاه المجتمع العاملة به ومختلف النظريات التي تطرقت لهذا الموضوع وصولا إلى اختلاف وتباين المفاهيم وصعوبة تحديد تعريف دقيق وشامل لمصطلح"**المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة.**"

في بداية الأمر ظهرت فكرة المسؤولية الاجتماعية عقب الثورة الصناعية وارتبط نشؤها بقيام المشاريع الصناعية وما عاشته المؤسسات في تلك الفترة من تقدم بفضل مختلف الاختراعات العلمية التي ساهمت بشكل كبير في تحقيق الهدف الأسمى للمؤسسة المتمثل في تعظيم الأرباح مستنزفة بذلك كل الموارد المتاحة من طبيعة وبشرية حيث تم تشغيل الأطفال والنساء لساعات طويلة وفي ظروف عمل قاسية وأجور متدنية، مفترضة أن مسؤولية المؤسسة تنحصر في إنتاج سلع وخدمات مفيدة للمجتمع فقط والتي من خلالها تحقق عوائد مجزية للمالكين، وقد ظلت هذه النظرة قائمة خلال القرن التاسع عشر والربع الأول من القرن العشرين ولكن مع تضخم حجم المؤسسات وما رافق ذلك من أزمات اقتصادية واستغلال للأيدي العاملة وتدني الأجور وظهور التكتلات النقابية برزت مرحلة جديدة كان من خلالها الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية الداخلية من جهة كتأمين السلامة والأمن في مكان العمل، تقليص ساعات العمل، الرعاية الصحية.....الخ ومن جهة أخرى وكتخفيف للضغوط الكبيرة التي أفرزها التأثير المتزايد على البيئة اتجهت المؤسسات إلى الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية الخارجية والمرتبطة بالبيئة، الزبائن، المنافسين، الحكومة، الموردين.[1]

[1] طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، **المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال–الأعمال والمجتمع**–، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، 2008، ص ص: 54- 62.

وبهذا الصدد أشار Henry L.Gantt إلى أن " جمهور المواطنين يكونون على استعداد لخلق أجواء التعارض والتضاد إذا أهملت إدارة الأعمال مسؤوليتها الاجتماعية تجاههم ." [1]

وبتجاوز النظرة الضيقة للمؤسسات أحادية الهدف التي تسعى لتحقيق أقصى الأرباح على حساب الأفراد والمجتمع وبروز اتجاه جديد يدعو إلى توسيع مفهوم المسؤولية الاجتماعية وتبني هذه الفكرة، أصبحت المؤسسة أكثر استيعابا للبيئة ومتغيراتها وبذلك ظهرت مرحلة سميت بـ "نوعية الحياة للفرد.[2]

وقد وردت مؤشرات أهمية الأداء الاجتماعي حينما أوضح Sheldon أن "مسؤولية كل مؤسسة تتحدد من خلال أدائها الاجتماعي والمنفعة المحققة للمجتمع". وفي عام 1972 أوصى المؤتمر المنعقد بجامعة كاليفورنيا تحت شعار" المسؤولية الاجتماعية للبيئة لمنظمات الأعمال "بضرورة "إلزام كافة المؤسسات برعاية الجوانب الاجتماعية للبيئة والمساهمة في التنمية الاجتماعية والتخلي عن فلسفة تعظيم الربح كهدف وحيد". [3]

وباستجابة العديد من المؤسسات لهذا الطرح الجديد وتبنيها لفكرة المسؤولية الاجتماعية ببعديها الداخلي والخارجي شجع المشرع القانوني على وضع الضوابط والقواعد القانونية ليضفي سمة الإلزام للتحقق من وفاء تلك المؤسسات بهذه المسؤولية وليؤكد على أن الالتزام بالأداء الاجتماعي لم يعد خيارا أمام المؤسسات وإنما هو أمر ملزم للاستمرار والبقاء ضمن المجتمع، وفي هذا الصدد دعت لجنة التطوير الاقتصادي بأمريكا المؤسسات إلى إعادة النظر في أفقها الاجتماعي وأن يكون تأسيسها معتمدا على كونها منظمات اقتصادية- اجتماعية لا يقتصر عملها على تحقيق الأهداف الاقتصادية فقط دون الأهداف الأخرى.[4]

وبانتشار الوعي الاجتماعي في إطار المحيط الاقتصادي وبالتتابع المنطقي للتطور الحاصل لمفهوم المسؤولية الاجتماعية أصبح من الضروري إدماج فكرة المسؤولية في السياسة العامة للمؤسسة ومن الملاحظ أن في مرحلة الاقتصاد المعرفي وثروة المعلومات أصبحت أغلب المؤسسات الغربية تمتلك مدونات أخلاقية تؤطر النظرة الاجتماعية وجوانب تبنيها اتجاه مختلف أصحاب المصالح.[5]

[1] تامر ياسر البكري، **التسويق والمسؤولية الاجتماعية**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، 2001، ص: 7.

[2] نفس المرجع، ص: 9.

[3] مقدم وهيبة، "دور المسؤولية الاجتماعية المنشات الأعمال في دعم نظم الإدارة البيئية لتحقيق التنمية المستدامة"، مداخلة اقتصاديات البيئة والمسؤولية الاجتماعية، منشورات منتدى إدارة عالم التطوع العربي، الموقع: **www.Arabvolunteering.org**، تاريخ الإطلاع: 2019/03/15، على الساعة: 10:30.

[4] تامر ياسر البكري، المرجع السابق، ص: 9.

[5] طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، **تباين الأهداف المتوخاة من تبني المسؤولية الاجتماعية في المنظمات الحكومية والخاصة**، مداخلة لقسم إدارة الأعمال-جامعة الزيتونة وجامعة البترا، عمان، الأردن، 2006، ص: 5.

المطلب الثاني: تعريف وأهمية المسؤولية الاجتماعية وأنواعها.

تساهم المسئولية الاجتماعية للشركات بشكل أساسي في تحسين أوضاع المجتمع. فهي جزء هام لجميع المنظمات لممارسة واستمرار عملهم. فالمسئولية الاجتماعية هي عبارة عن مبادرة الشركات لاتخاذ مسئولية جادة تجاه البيئة والمجتمع والتي تؤثر بشكل مباشر على رفاهية المجتمع، وهذا ما سيظهره المطلب الثاني من خلال إبراز مفهوم وأهمية المسؤولية الاجتماعية وأنواعها.

أولا: مفهوم المسؤولية الاجتماعية.

وبالرغم من أن عددا كبيرا من المؤسسات تدرك أهمية هذا الاتجاه الجديد إلا أنه لم يتم حصر مفهوم المسؤولية الاجتماعية بصورة مقبولة، ومن أهم المفاهيم الفكرية:[1]

1- المفهوم الكلاسيكي(التقليدي):

يستند على أفكار الاقتصادي الشهير آدم سميث القائمة على مبدأ "ما هو جيد للمؤسسة جيد للمجتمع" باعتبار الربح الهدف الأول والأخير للمؤسسة وهو منفعة المجتمع؛ ويشير العالم ميلتون فريدمان بقوله: "هناك شيء واحد لا شيء غيره في منظمات الأعمال وبما تتحمله من مسؤولية اجتماعية هو استخدامها للموارد وتصميمها للأنشطة المطلوبة لزيادة الأرباح على الأمد الطويل وجعل ذلك قاعدة في انجاز أعمالها".

2- المفهوم الإداري:

يشير العالم الاقتصادي " :Paul Samuelson أن المؤسسات الكبيرة هذه الأيام لا تتعهد بتحقيق مسؤوليتها الاجتماعية فقط، بل إنها يجب أن تحاول وبشكل تام عمل ما هو أفضل"، فمع التطورات الحاصلة والطبيعة الجديدة للمؤسسات ظهرت فجوة كبيرة فيما يخص المفهوم الكلاسيكي للمسؤولية الاجتماعية والأهداف التي تطمح المؤسسة الوصول إليها، فتبلورت الأفكار وظهر مفهوم جديد أكثر بعدا وعمقا يقوم على فكرة أن المؤسسة نظام مفتوح تحقق منفعتها الذاتية مع تحقيق منافع أخرى كإرضاء حاجات الأفراد والاهتمام بالعمال كتوفير الأمن، السلامة، الرعاية الصحية....الخ، وما عزز المفهوم الإداري للمسؤولية الاجتماعية مجموعة الأفكار التي طرحتها لجنة التطوير الاقتصادي بوصفها المفهوم كونه "يمثل علاقة المؤسسة بالزبائن والمجتمع ككل".

3- المفهوم البيئي:

بعد أن أدرك المسيرون أن المسؤولية الاجتماعية لا تنحصر فقط داخل المؤسسة وإنما تتعدى حدودها ذلك لتصل إلى أطراف وفئات خارجية عديدة، ظهر مفهوم جديد سمي ب "المفهوم البيئي" "أو نموذج البيئة الاجتماعية"، حيث اعتبر المفهوم الأكثر حداثة وارتباطا بالبيئة، وما ميز ذلك مختلف الأبحاث والدراسات التي أجراها العديد من الباحثين وكأفضل مثال دراسة كل"من " Ralph Nader et John K.Galbraithعلى مجموع المؤسسات الصناعية الكبيرة ومدى تأثيرها على المجتمع وبهذا وصلا إلى استنتاج مفاده: «عندما تكون المصلحة الاجتماعية العامة هي القضية فليس هناك أي حق طبيعي يعلو تلك المصلحة».

[1] تامر ياسر البكري، **مرجع سابق**، ص ص: 22-30.

كما تعددت التعاريف التي تناولت مفهوم المسؤولية الاجتماعية وتنوعت وقدم الكثير من الباحثين والمنظمات الدولية وجهات نظرهم وتعريفاتهم لهذا المفهوم، لكن المتتبع لهذه التعريفات على كثرتها يرى أنها تتمحور حول فكرة رئيسية مفادها أن المسؤولية الاجتماعية للمنظمة تتجاوز التزاماتها القانونية ولا تنحصر فقط بتحقيق الأرباح لملاكها أو حملة الأسهم بل تتعداها إلى تحملها مسؤوليات تجاه كافة أصحاب المصالح المرتبطين بهذه المنظمة من عاملين وعملاء ودائنين وموزعين وموردين والمجتمعات المحلية والبيئة والمجتمع بشكل عام وحتى الأجيال المستقبلية. ومن بين هذه التعريفات نورد التالي:

– **تعريف البنك الدولي:** هي التزام أصحاب النشاطات الاقتصادية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع موظفيهم وعائلاتهم والمجتمع المحلي والمجتمع ككل، لتحسين مستوى معيشة السكان بأسلوب يخدم الاقتصاد والتنمية في آن واحد.[1]

–**تعريف المنظمة العالمية للتقييس ISO** : هي مسؤولية المؤسسة عن الآثار المترتبة لقراراتها، وأنشطتها على المجتمع والبيئة عبر الشفافية والسلوك الأخلاقي المتناسق مع التنمية المستدامة ورفاه المجتمع، فضلا عن الأخذ بعين الاعتبار توقعات أصحاب المصلحة[2].

– **تعريف الإتحاد الأوروبي:** هي عبارة عن مفهوم تقوم الشركات بمقتضاه بتضمين اعتبارات اجتماعية وبيئية في أعمالها وفي تفاعلها مع أصحاب المصالح على نحو تطوعي[3]."

– **تعريف مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة** : هي الالتزام المستمر من قبل مؤسسات الأعمال بالتصرف أخلاقيا والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية، والعمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للقوى العاملة وعائلاتهم إضافة إلى المجتمع المحلي والمجتمع ككل".[4]

– **تعريف الغرفة التجارية العالمية للمسؤولية الاجتماعية** : هي جميع المحاولات التي تساهم في تطوع الشركات لتحقيق تنمية بسبب اعتبارات أخلاقية واجتماعية، ما يجعل المسؤولية الاجتماعية تعتمد على المبادرات من رجال الأعمال دون وجود إجراءات ملزمة قانونيا؛ لذلك فإن المسؤولية الاجتماعية تتحقق من خلال الإقناع والتعليم."[5]

– **يرى Carroll**: أن المنظمات المسؤولة اجتماعيا هي التي تأخذ بعين الاعتبار الموازنة بين الاهتمامات المتنوعة لأصحاب المصالح وليس فقط تعظيم ثروة حملة الأسهم أو الملاك. حيث يعتقد أن المنظمات المسؤولة اجتماعيا يجب أن تراعي مصلحة الموظفين والموردين والموزعين والمجتمعات المحلية والبلد بشكل عام[6].

[1]Michel Capron, Françoise Quairel- Lanoizelée, **la responsabilité d'entreprise**, éditions la découverte, Paris,France, 2007, P : 23

[2]Olivier Dubigeon, **Piloter un développement responsable**, Pearson Education, 3ème édition, Paris, France,2009, P : 6.

[3]Comission des communautés européennes, **Livre vert**, **promouvoir un cadre européen pour la responsabilitésociale des entreprises**, 2001, P : 7.

[4]صالح السحيباني، **المسؤولية الاجتماعية ودورها في مشاركة القطاع الخاص في التنمية: حالة تطبيقية على العربية السعودية**، مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي حول القطاع الخاص في التنمية: تقييم واستشراف، بيروت، لبنان، 23 -25مارس ،2009ص:154

[5]بلال خلف السكارنة، **أخلاقيات العمل**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ،2009ص:162.

[6]Carroll, A. B..Corporate social responsibility: Evolution of adefinitionalconstruct **Business & Society**, 1999, p:268-295

وعرفت بأنها تعبير عن قيم وفلسفة القيادة الإدارية للمنظمات في التزامها بالعمل لتحقيق أهداف وتوقعات كل أصحاب العلاقة – في البيئة الداخلية والخارجية – بما يحقق توازن مصالحهم، وبما يعكس الثقة المتبادلة بين المنظمة والمجتمع لتحقيق الأهداف الإستراتيجية للمنظمة.[1]

وكتعريف شامل لجميع تعاريف المسؤولية الاجتماعية للمنظمة أو للإدارة فهي تعني " أنه على الإدارة وهي تتخذ قراراتها أي كانت يجب أن تراعي التأثيرات الإيجابية والسلبية لهذه القرارات على كافة الأطراف التي تعمل معها وتتعامل معها وتحاول جاهدة زيادة التأثيرات الإيجابية بما يخدم جميع الأطراف وبما لا يتعارض مع أهداف المنظمة".[2]

ثانيا: أهمية وأنواع المسؤولية الاجتماعية.

هناك وجهات نظر متعارضة حول تبني الشركات لمزيد من الدور الاجتماعي، وعلى العموم هناك اتفاق عام بكون المسؤولية الاجتماعية بحدود معينة تمثل عملية مهمة ومفيدة للمؤسسات في علاقتها مع مجتمعاتها لمواجهة الانتقادات والضغوط المفروضة عليها.

1– أهمية المسؤولية الاجتماعية: من شأن الوفاء بالمسؤولية الاجتماعية تحقيق عدة مزايا للمجتمع والدولة والمؤسسة ومن أهمها: [3]

1–1– بالنسبة للمؤسسة:

- تبين صورة المؤسسة في المجتمع وخاصة لدى العملاء والعمال وخاصة إذا اعتبرنا أن المسؤولية تمثل مبادرات طوعية للمؤسسة اتجاه أطراف مباشرة أو غير مباشرة من وجود المؤسسة.
- من شأن الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة تحسين مناخ العمل، كما تؤدي إلى بعث روح التعاون والترابط بين مختلف الأطراف.
- تمثل المسؤولية الاجتماعية تجاوبا فعالا مع التغيرات الحاصلة في حاجات المجتمع، كما أن هناك فوائد أخرى تتمثل في المردود المادي والأداء المتطور من جراء تبني هذه المسؤولية.
- تحسين صورة المؤسسة في المجتمع وترسيخ المظهر الايجابي لدى العملاء والعاملين وأفراد المجتمع بصورة عامة؛ خاصة إذا اعتبرنا أن المسؤولية الاجتماعية تمثل مبادرات طوعية للمؤسسة اتجاه أطراف متعددة ذات مصلحة مباشرة أو غير مباشرة من وجودها.[4]

[1] الأغا، مروان سليم إبراهيم، العلاقة بين الالتزام بالمسئولية الاجتماعية والتوجه بالتسويق والأداء في المؤسسات الصناعية بغزة، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة أسيوط، مصر، 2007 ص:30.

[2] سيد محمد جاد الرب، الأخلاقيات **التنظيمية والمسئولية الإجتماعية في منظمات الأعمال العصرية**، القاهرة، دار الكتب المصرية، 2010/2009، ص:10

[3] طاهر خامره، المسؤولية البيئية والاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة " حالة سوناطراك "، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد وتسيير البيئة، غير منشورة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2007، ص ص: 82–81

[4] طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، **المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2005، ص:52.

1-2- بالنسبة للمجتمع:

- الاستقرار الاجتماعي نتيجة لتوفر نوع من العدالة وسيادة مبدأ تكافؤ الفرص وهو جوهر المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة.
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمجتمع.
- ازدياد الوعي بأهمية الاندماج التام بين المؤسسات ومختلف الفئات ذات المصالح.
- الارتقاء بالتنمية انطلاقا من زيادة تثقيف والوعي الاجتماعي على مستوى الأفراد وهذا يساهم بالاستقرار السياسي والشعور بالعدالة الاجتماعية.
- تمثل تجاوبا فعالا مع التغيرات الحاصلة في حاجات المجتمع وانتقالها إلى الحاجات الاجتماعية وتحقيق جانب من ذاتية الفرد والمجموعة.[1]

1-3- بالنسبة للدولة:

- تخفيف الأعباء التي تتحملها الدولة في سبيل أداء مهامها وخدماتها الصحية والتعلمية والثقافية والاجتماعية الأخرى.
- يؤدي الالتزام بالمسؤولية البيئية إلى تعظيم عوائد الدولة بسبب وعي المؤسسات بأهمية المساهمة العادلة والصحيحة في تحميل التكاليف الاجتماعية.
- المساهمة في التطور التكنولوجي والقضاء على البطالة وغيرها من الآلات التي تجد الدولة الحديثة نفسها غير قادرة على القيام بأعبائها جميعا بعيدا عن تحمل المؤسسات الاقتصادية الخاصة دورها في هذا الإطار.

2- أنواع المسؤولية الاجتماعية: قسم بعض الاقتصاديين المسؤولية الاجتماعية إلى نوعين هما:

2-1- مسؤولية اجتماعية داخلية: وتتمثل هذه المسؤولية في البيئة الداخلية للمنظمة، ترتبط بالأفراد العاملين ورفاهيتهم، وذلك من ناحية فلسفة العمل وأهدافه وسلطاته ومسؤولياته والعلاقات القائمة، وأسلوب تشغيل العاملين وإجراء العمل والخدمات المقدمة للعاملين بالمنظمة[2] .

2-2- مسؤولية اجتماعية خارجية: ترتبط هذه المسؤولية بالبيئة الخارجية للمنظمة بدا فيها من لمجتمعات محلية أو منظمات الأعمال، فإنها تتمثل بالحالات المرتبطة بالمشكلات التي يعاني منها المجتمع والتي تعد بمثابة مؤثرات سالبة على مدخلات منظمة الأعمال نحو تحقيق أهدافها الاجتماعية والمتمثلة بتذليل المشكلات ومعالجتها والمساهمة في خلق قيم وأنماط اجتماعية ايجابية في المجتمع[3].

[1] نفس المرجع السابق، ص: 52.

[2] فتحي أحمد ذياب عواد، **إدارة الأعمال ووظائف المدير في المؤسسات المعاصرة** .دار صفاء، عمان، الأردن، ،2012ص:149.

[3] نزار البرواري، أحمد البرزنجي، **استراتيجيات التسويق– المفاهيم – الأسس – الوظائف**، دار وائل، عمان، الأردن، ،2004ص:51.

المطلب الثالث: أهداف وفوائد المسؤولية الاجتماعية.

إن قيام المؤسسات بدورها اتجاه المسؤولية الاجتماعية يضمن إلى حد ما دعم جميع أفراد المجتمع لأهدافها ورسالتها التنموية والاعتراف بممارساتها والمساهمة في إنجاح خططها وأهدافها، علاوة على المساهمة في سد احتياجات المجتمع المتغيرة ومتطلباته الضرورية، إضافة إلى خلق مناصب عمل جديدة من خلال إقامة المشاريع الخيرية والاجتماعية ذات الطابع التنموي وقد أظهرت معظم الدراسات التي أجريت على المؤسسات التي تتبنى المسؤولية الاجتماعية وجود صلة حقيقية بين الممارسات الاجتماعية للمؤسسة والأداء المالي الإيجابي.

أولا: أهداف المسؤولية الاجتماعية: تتمثل أهداف المسؤولية الاجتماعية بشكل عام في النقاط التالية:[1]

- إثبات القدرة على تقديم المنتج، أو الخدمة على الدوام بما يتفق ومتطلبات العملاء.
- زيادة رضا العملاء والعاملين عن طريق التنفيذ الفعال للنظام.
- تحسين القدرات والأداء العام للعمل لتلبية حاجيات ومتوقعات عملائها وأصحاب، المصالح الآخرين.
- وضع وتقييم فعالية التدابير المتخذة من قبل المؤسسة من أجل التعريف بالسياسة والأهداف البيئية والمجتمعية والامتثال لها.
- والحد والتقليل من المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها الأفراد فيما يخص السلامة والصحة في العمل والمجتمع على حد سواء مما يخفض عدد الدعاوى القضائية.
- إظهار للفئات المستفيدة إن سياسات المؤسسة تتوافق من الحقوق الأساسية للعمل والمجتمع.
- المساعدة في تطوير حوار أكثر فعالية مع الأطراف المستفيدة بمساعدة المؤسسية بجمع مختلف احتياجاتهم وتطلعاتهم لتحسن إدارة وتحقيق التوازن بين الأداء الاجتماعي والاقتصادي والبيئي.
- التقدم نحو التميز وبدأ وتنظيم وتنفيذ الميزة التنافسية.

ثانيا: فوائد المسؤولية الاجتماعية.

في هذا السياق فقد ازداد خلال العقد الأخير، عدد المؤسسات الكبرى التي أدركت فوائد إدارة أعمالها وفق الممارسات المسؤولية اجتماعية، وقد تعززت خبرات هذه المؤسسات بصدور الدراسات الميدانية واستطلاعات الرأي التي أكدت أن للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات تأثير إيجابي على الأداء، لمجتمع الأعمال، وأنها لا تؤذي المساهمين، بل في الواقع تعزز قيمة الأسهم ومكانة المؤسسات.

ومع تعاظم تأثير الإعلام وازدياد تدفق المعلومات وسهولة الحصول عليها في الوقت الحاضر فإن المستهلكين باتوا أقدر على تمييز المؤسسات ذات السمعة الجيدة في مجال المسؤولية الاجتماعية، وهو ما يعنى أن المؤسسات ذات الاسم التجاري الجذاب بفعل السياسات المستجيبة اجتماعيا تستفيد من سمعتها الحسنة من أجل تنمية مبيعاتها وخلق أقوى لدى العملاء بسلعها وخدماتها .وبينما كانت الحكمة التقليدية تقضى بأن تسعى المؤسسات إلى إرضاء العملاء من خلال حوافز و مزايا مادية محسوبة في السلعة أو الخدمة، مثل السعر،

[1] صالح صالحي، رسالة، مساهمة المسؤولية الاجتماعية في تدعيم الميزة التنافسية، ماجيستر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2015، ص :15.

الجودة، التغليف، الذوق، الأمان وتوفر السلعة أو الخدمة دون انقطاع، وأن تأخذ بالاعتبار الاحتياجات المختلفة للزبائن، فإن الدراسات أظهرت بالمقابل أن المواطنين باتوا يأخذون بعين الاعتبار قيم ومعايير أخرى غير متجسدة في السلعة أو الخدمة ذاتها، لكنها تقف ورائها، ويمكن التعرف عليها بفعل الوعي المتزايد للمستهلكين والعملاء ، مثل ظروف وشروط العمل في المؤسسة ومدى ملائمتها وعدالتها للعاملين، وعدم استغلال الأطفال أو النساء كعمالة رخيصة، وعدم الإضرار بالبيئة، عدم وجود مواد أو مكونات معدلة جينيا، والتزام نشاطات هذه المؤسسات في البلدان النامية بالمعايير الأخلاقية والإنسانية وعدم اقتران ممارساتها بالفساد.،والى جانب المستهلكين الذين تتأثر مواقفهم من المؤسسات تبعا لممارساتها، فإن المؤسسات المعروفة بسمعتها الجيدة واستجابتها لمسؤوليتها الاجتماعية تكون أقدر على كسب بقية مجتمع الأعمال إلى جانبها، وعلى اجتذاب رؤوس أموال جديدة . هذا إضافة إلى أنها تفلح في الحصول على معاملة أفضل من جانب الحكومات فالأخيرة تكون أكثر استعدادا لمنحها مزايا أفضليات إضافية مثل الإعفاءات والتخفيضات على الرسوم والضرائب بدلا من إخضاعها للرقابة الصارمة ومع ذلك فإن فوائد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة لم تستغل بصورة تامة وخاصة في البلدان النامية بسبب بعض جوانب الضعف المعروفة والتي تقف عائقا أمام جهود المؤسسات في هذا المجال، فمثلا من الناحية السياسية فإن عددا كبير من البلدان النامية شهدت إضرابات سياسية أدت إلى حدوث انهيار الاقتصاديات والاختلال الأمني، وهذا الوضع لا يشجع على الاستثمار سواء بالنسبة للمؤسسات المحلية أو الأجنبية، كما أن التدخل السياسي والفساد يشكلان خطر على الجهود الخيرية التي تبذلها المؤسسات نظرا إلى المساعدات التي يسيء استغلالها، أو ظهور ثغرات للتهرب والتلاعب الضريبي بالنسبة للمؤسسات بسبب فساد الموظفين المسئولين عن تحصيل الضرائب، واستخدام المنظمات غير الحكومية لتحقيق المكاسب المادية وغيرها من أشكال الفساد الإداري[1]

ثالثا: أسباب الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية: تعود أسباب الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية إلى بعدين هما[2] :

1-البعد الكلي :يمثل المتغيرات الكلية ونذكر منها ما يلي:

1-1- الكوارث والفضائح الأخلاقية: أو ما يسميه البعض ثمن تجاهل التبعات والتي نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، ظاهرة الاحتباس الحراري، كارثة معمل كارباید في بوبال بالهند الذي أودى بحياة أكثر من 6000شخص، إضافة إلى فضائح الرشوة للشركات العالمية والمخالفات في حق الإنسانية.

1-2- الضغوط الشعبية والحكومية والدولية: وتبرز من خلال التشريعات الداعية لحماية المستهلك والبيئة والعمل والأمن والدور الإيجابي للمنظمات في تحقيق حقوق الإنسان.

1-2- التطور التكنولوجي: لقد ساهم التطور التكنولوجي أو الثورة التكنولوجية في مجالات تقنية عديدة وحركات التشغيل وتوفير البيئة المناسبة للاهتمام بجودة المنتجات والعمليات وتنمية مهارات العاملين.

[1] نفس المرجع السابق، ص :23

[2] بن عيشي بشير، قوفي سعاد، عرقابي عادل .**المسؤولية الاجتماعية والأداء الاجتماعي للمؤسسات الاقتصادية في إطار التنمية المستدامة**، الملتقى العلمي الدولي الأول حول أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، 10 – 11نوفمبر ،2009جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية .ص:06

2- البعد الجزئي :بمعني المتغيرات الخاصة بالمؤسسة في حد ذاتها ونذكر منها ما يلي[1] :

2-1- تغير هدف المؤسسة: إن هدف الربح لم يعد كافيا حتى تتمكن المؤسسة من الاستجابة لمطالب المجتمع والحفاظ على بقائها وبالتالي تحول هدفها إلى السعي لإشباع الحاجات الاجتماعية.

2-2- **تغير دور الإدارة:** لم تعد الإدارة (إدارة المؤسسة) مسئولة عن تحقيق رغبات ومصالح فئة واحدة فقط وهم الملاك وحملة الأسهم، بل أصبحت مسئولة عن تحقيق التوازن المستمر بين مصالح العديد من الفئات ذوي العلاقة مثل العملاء والرأي العام والنقابات والممولين.

[1] نفس المرجع السابق، ص :06.

المبحث الثاني:

أساسيات المسؤولية الاجتماعية

قبل الحديث عن تطبيق المسؤولية الاجتماعية في المنظمات والمؤسسات المالية، لابد من توضيح أبعادها والأهمية التي أصبحت توليها منظمات الأعمال لمبادئها، وكذا المجالات التي يمكن أن تمارَس من خلالها.

إن مختلف نظريات ومجالات المسؤولية الاجتماعية لها بعد أساسي ترتبط به، منها ما له علاقة بأصحاب المصالح في المؤسسة أو بالبيئة الطبيعية والاجتماعية ومنها ما يحمل طبيعة قانونية أو اقتصادية، كما ذكره العديد من الباحثين في تصنيفات أبعاد المسؤولية الاجتماعية.

المطلب الأول: مبادئ وأبعاد المسؤولية الاجتماعية

مع التطور الحاصل في بيئة عمل المؤسسات ومع تصاعد وتأثير قوى الضغط المختلفة عليها، فإنها من جانبها قد طورت من التزاماتها أمام الطلب الاجتماعي المتزايد، وبالتالي فإنها قد بررت مشروعية تواجدها عبر المراحل الزمنية المختلفة بمنهجيات متباينة للنظر إلى طبيعة العقد الضمني المبرم مع المجتمع. ومن خلال مراجعة أدبيات المسؤولية الاجتماعية، يلاحظ وجود مناهج متعددة في دراسة محتوى المسؤولية الاجتماعية من خلال أبعادها ومبادئها.

أولا: مبادئ المسؤولية الاجتماعية: تستند المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات على مجموعة من المبادئ الأساسية تتمثل في:[1]

- **مبدأ الإذعان القانوني:** أن تلتزم المؤسسة بجميع القوانين واللوائح السارية المحلية والدولية المكتوبة والمعلنة والمنفذة طبقا لإجراءات راقسخة ومحددة والإلمام بها.
- **مبدأ احترام الأعراف الدولية:** أن تحترم المؤسسة الاتفاقيات الدولية والحكومية واللوائح التنفيذية والإعلانات والمواثيق والقرار والخطوط الإرشادية عند قيامها بتطوير سياساتها وممارستها للمسؤولية الاجتماعية.
- **مبدأ احترام مصالح الأطراف المعنية:** أن تقر المؤسسة وتتقبل أن هناك تنوعا بالمصالح للأطراف المعنية وتنوعا في أنشطة ومنتجات المؤسسة الرئيسية والثانوية وغيرها من العناصر التي قد تؤثر على تلك الأطراف المعنية.
- **مبدأ القابلية للمسائلة:** أن تكشف المؤسسة وبشكل منتظم للجهات المتحكمة والسلطات القانونية والأطراف المعنية بطريقة واضحة وحيادية وأمنية وإلى حد ملائم السياسات والقرارات والإجراءات- ومن ضمنها الإجراءات التصحيحية-التي تتحمل مسؤوليتها بشكل مباشر وأيضا الآثار المتوقعة لما سبق على الرفاهية المجتمعية وعلى التنمية المستدامة.

[1] حسين شنيني، عبد الرزاق مولاي لخضر، أثر تبني المسؤولية الاجتماعية على الأداء المالي للشركات، الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، الطبعة الثانية: نمو المؤسسات والاقتصاديات بين تحقيق الأداء المالي وتحديات الأداء البيئي، المنعقد بجامعة ورقلة، الجزائر، يومي 22و 23نوفمبر 2011، ص: 232-233

- **مبدأ الشفافية:** تفصح المؤسسة بشكل واضح ودقيق وتام عن سياستها وقراراتها وأنشطتها لما في ذلك التأثيرات المعروفة والمحملة على البيئة والمجتمع وان تكون هذه المعلومات متاحة للأشخاص المتأثرين أو المحتمل تأثرهم بشكل جوهري من قبل المؤسسة.
- **مبدأ احترام الحقوق الأساسية للإنسان:** تنفذ المؤسسة السياسات والممارسات التي من شأنها احترام الحقوق الموجودة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وفي هذا الإطار وضعت الأمم المتحدة مبادرة جماعية صادرة عن الشركات الكبرى لتطوير مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات، وتهدف هذه الاتفاقية إلى حشد طاقات رجال الأعمال وطرح الحلول لمواجهة تحديات العولمة، حيث أنها تعد مبادرة طوعية تقوم على مبدأي المساءلة القانونية والشفافية. كما أنها مبادرة متعددة الأطراف، فبالإضافة للشركات الكبرى، هناك الحكومات المحلية والاتحادات العمالية، والتعليمية وغيرها من منظمات المجتمع المدني. وقد تم إيجاز الأفكار التي تقوم عليها الاتفاقية فبعشرة مبادئ:

حقوق الإنسان:

المبدأ الأول: يتعين على الشركات تأييد واحترام حماية حقوق الإنسان المعلنة في كافة دول العالم.

المبدأ الثاني: الكد من عدم التورط في أعمال تنطوي على مخالفة لمبادئ حقوق الإنسان.

معايير العمل:

المبدأ الثالث: تؤيد الشركات حرية المشاركة وتعترف اعترافا فعليا بحق المساومة الجماعية.

المبدأ الرابع: القضاء على كافة أشكال الإلزام والإجبار على العمل.

المبدأ الخامس: الإلغاء الفعلي لعمالة الأطفال.

المبدأ السادس: القضاء على التمييز في الوظائف والمهن.

البيئة:

المبدأ السابع: يتعين على الشركات أن تتبنى أسلوبا حذرا عند التعامل مع التحديات التي تواجه البيئة.

المبدأ الثامن: تبنى المبادرات التي تنمي الشعور بالمسؤولية تجاه البيئة.

المبدأ التاسع: التشجيع على تطوير ونشر التكنولوجيا الصديقة للبيئة.

محاربة الفساد:

المبدأ العاشر: يتعين على الشركات أن تعمل على محاربة كافة أشكال الفساد، بما في ذلك الابتزاز والرشوة.

ثانيا: أبعاد المسؤولية الاجتماعية.

مع التطور الحاصل في بيئة عمل المؤسسات ومع تصاعد وتأثير قوى الضغط المختلفة عليها، فإنها من جانبها قد طورت من التزاماتها أمام الطلب الاجتماعي المتزايد، وبالتالي فإنها قد بررت مشروعية تواجدها عبر المراحل الزمنية المختلفة بمنهجيات متباينة للنظر إلى طبيعة العقد

الضمني المبرم مع المجتمع. ومن خلال مراجعة أدبيات المسؤولية الاجتماعية، يلاحظ وجود مناهج متعددة في دراسة محتوى المسؤولية الاجتماعية وأبعادها، يمكن إجمالها كالآتي:

المنهج الأول: والذي يقوم على أساس تحديد ثلاثة أبعاد مختلفة لتبني المسؤولية الاجتماعية من قبل المؤسسات، وهي[1] :

1- البعد الاقتصادي: أو ما يعرف ببعد المسؤولية الاقتصادية والذي يقوم أساسا على هدف تعظيم الأرباح بغض النظر عن أي مساهمة اجتماعية، التي يمكن أن تتولد كعامل محصل للهدف الأساسي وتعتبر نتائج ثانوية. من أهم أنصار هذا البعد Friedman والذي يرى أن المديرين هم محترفون وليسوا مالكين للأعمال التي يديرونها وبهذا فهم يمثلون مصالح المالكين التي يفترض أن تنجز بأحسن الطرق لتعظيم الأرباح.

2- البعد الاجتماعي: مناقض تماما للبعد الأول إذ يجعل من المؤسسات الاقتصادية وحدات اجتماعية بدرجة كبيرة غايتها الأولى المجتمع ومتطلباته؛ وهذا أمر يتسم بدرجة عالية من الصعوبة لموازنة الأداء الاقتصادي والتزامات الاتجاه الاجتماعي على الصعيدين الداخلي والخارجي، خاصة مع تزايد مطالب المجتمعات المعاصرة. ومن أهم مناصري هذا البعد جماعات السلام الأخضر والأحزاب الاجتماعية.

3- البعد المتوازن (الاقتصادي-الاجتماعي):تقارب وجهات النظر بشكل أكثر موضوعية وواقعية أدى لبروز النموذج المتوازن للمسؤولية الاجتماعية، إذ يرتكز على البعدين الاقتصادي و الاجتماعي على حد سواء بحكم أن المؤسسات تمثل جملة من المصالح لأطراف متعددة، و اتساع رقعة الخصخصة ساهمت في الترويج لهذا النمط إذ تطمح المجتمعات أن تتحمل المؤسسات الخاصة مسؤولياتها إلى جانب الحكومات التي أثقل كاهلها متطلبات المجتمع المتزايدة واللامتناهية فباتت تبحث عن شريك فعلي، لذلك في حقيقة الأمر يبدو طبيعيا لشركات العالم المتقدم لكن يعد مشكلة من أكبر المشاكل في الدول النامية بحكم أن الهاجس الأول لمؤسساتها الخاصة هي تحقيق أقصى الأرباح (أي الأداء الاقتصادي) ، ومتطلبات وطموحات أفراد المجتمع تلقى على عاتق المؤسسات العمومية التي قد يجرفها التيار الاجتماعي إلى أبعد الحدود مضعفا بذلك أداءها الاقتصادي.

المنهج الثاني:

تعد التنمية المستدامة الإطار العام للمسؤولية الاجتماعية وبذلك تستمد هذه الأخيرة اتجاهاتها منال اتجاهات والأبعاد الأساسية للتنمية المستدامة، إذ تهتم بشكل أساسي بالجانب الاقتصادي، الجانب الاجتماعي وكذا البيئي. ومن بين الباحثين الذين اعتمدوا على إدماج أبعاد التنمية المستدامة في المؤسسة الاقتصادية الباحث John El Kington عام 1999مؤسس شركة الاستشارات الأولى لإستراتيجية التنمية المستدامة في بريطانيا (1994) وقد أعطاها مصطلح The Triple bottomأو Triple résultat line أو " ثلاثي النتائج" وهذا يعني أن المؤسسة المسؤولة اجتماعيا يجب أن تتميز بالأداء الجيد في ثلاثة أبعاد:[2] **الاقتصادية، الاجتماعية والبيئة.**

وفيما يلي أبعاد المسؤولية الاجتماعية والمعتمدة في الدراسة الميدانية تبعا للدراسات والأبحاث التي جاء بها Enderle et Tavis عام 1998[3] والأبحاث التي جاء بها El Kington عام 1999.

[1]طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، **المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال**، مرجع سابق، 2005، ص ص: 65، 66.

[2]J.Ernult, A.Ashta, Développement durable,responsabilité social de l'entreprise, théorie des parties prenantes ; évolution etperspectives, Cahiers du CEREN (21), Groupe ESC Dijon Bourgogne, France,2007., P:14

[3]Diane-Gabrielle Tremblay, David Rolland, Responsabilité Sociale d'entreprise et Finance Responsable:quels enjeux, Presses de l'Université du Québec, Québec, Canada, 2004, P: 10

1- البعد الاقتصادي: يمثل جميع العمليات والأنشطة ذات الطبيعة الاقتصادية، والذي تأخذ بعين الاعتبار التوجه الاجتماعي أو الالتزام الاجتماعي للمؤسسة المترتب عليها، ويوجه البعد نحو تحقيق الأداء الاقتصادي للمؤسسة الاقتصادية المتمثل بزيادة المبيعات وتحسين الإنتاجية، ومن أهم أصحاب المصالح الذين نستطيع إشباع رغباتهم تحت هذا البعد:

1-1- المساهمين: من بين أهم متطلبات هذه الفئة والتي يمكن أن تعتبر مقاييس للأداء الاجتماعي ما يلي:

- تحقيق أكبر ربح ممكن.
- رسم صورة محترمة للمؤسسة.
- زيادة حجم المبيعات.
- تحقيق نسب نمو عالية.
- تحقيق سبق في مجال النوعية.

1-2- العملاء: يجب أن تقوم المؤسسات بدراسات حول هذه الفئة لمعرفة متطلباتها وأسلوب تلبيتها، ومن أهم متطلباتها:

- منتجات بأسعار مناسبة.
- منتجات بنوعية جيدة.
- إرشادات واضحة بشأن استخدام المنتج والتخلص منه بعد الاستعمال.
- التزام أخلاقي بعدم خرق قواعد العمل في السوق مثل الاحتكار.

1-3- الموردون: تتوقع هذه الفئة أن تحترم المؤسسات تطلعاتهم ومطالبهم المشروعة والتي يمكن أن تكون فيما يلي:

- الاستمرار في التجهيز والإمداد خاصة لبعض أنواع المواد الأولية اللازمة للعمليات الإنتاجية؛
- أسعار عادلة ومقبولة للمواد المجهزة.
- تطوير استخدام المواد المجهزة للمؤسسات.
- تسديد الالتزامات والصدق في التعامل.
- تدريب الموردين على مخالف أساليب وطرق تطوير العمل من اجل ضمان جودة المواد المسلمة.

2- البعد الاجتماعي: هو مجموعة من الأنشطة والعمليات ذات الطبيعة الموجهة نحو الاستجابة إلى متطلبات ورغبات فئة معينة من أصحاب المصالح ذات العلاقة المباشرة أو غير المباشرة بعمل المؤسسة من أجل تكوين أداء اجتماعيا يساند النشاطات الاقتصادية للمؤسسة، ومن بين أهم أصحاب المصالح الذين نستطيع إشباع رغباتهم:

2-1- العمال: يجب أن تلتزم المؤسسة ببعض الالتزامات اتجاه هذه الفئة أهمها:

- أجور ومرتبات مجزية.
- فرص ترقية متاحة وجيدة.

- تدريب وتطوير مستمر، إضافة إلى ظروف عمل صحية ومناسبة.
- المشاركة في القرارات.
- الشفافية في العمل وتقليل الاتصالات غير الرسمية السلبية.

2-2- المجتمع المحلي: من أهم الأساليب والطرق التي تعزز العلاقة مع المجتمع ما يلي:

- المساهمة في دعم البنى التحتية للمجتمع؛
- دعم مؤسسات المجتمع المدني المتمثلة في مجموعة كبيرة من الجمعيات والمؤسسات الأخرى؛
- احترام العادات والتقاليد السائدة في المجتمع وعدم خرق الآداب العامة والسلوك الإيجابي.

3- البعد البيئي: يتعلق بمجموعة من الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة من أجل الحفاظ على البيئة. وتعد البيئة الطبيعية صاحب المصلحة الأساسي الذي يتم إشباع رغباته، ومن بين أهم المعايير التي يمكن من خلالها الحكم على المؤسسات في هذا المجال:

- وجود نظام الإدارة البيئي.
- المواد والطاقة واستخدام المياه.
- الوقاية من التلوث وتقليل العادم وأنشطة إعادة التدوير.
- وجود سياسة بيئية.
- الانبعاث البيئية.

المنهج الثالث:

تمثل الأبحاث الرائدة للكاتب ARCHIE B.CAROLL في إطار المسؤولية الاجتماعية نقلة مهمة، حيث قدم تعريفا شاملا للمسؤولية بين فيه أهم أبعادها حيث أنها " هي مجموع من التزامات المؤسسة اتجاه المجتمع، هذه الالتزامات هي التزامات اقتصادية، التزامات قانونية، التزامات أخلاقية والتزامات خيرية[1]. " وقد وظف هذه الأبعاد بشكل هرمي متسلسل لتوضيح الترابط بينها من جانب، ومن جانب آخر فإن استناد أي بعد على بعد آخر يمثل حالة واقعية، حيث لا يمكن أن تتوقع من منظمات الأعمال مبادرات خيرة إذا لم تكن هذه المنظمات قد قطعت شوطا في إطار تحملها لمسؤوليتها الاقتصادية والقانونية والأخلاقية اتجاه المجتمعات التي تعمل فيها.[2]

ومن خلال الأبعاد التي طرحها Carrollنجد أربع استراتيجيات للمسؤولية الاجتماعية تتبعها المؤسسات الاقتصادية وتتمثل في: [3]

[1]Mourad Attarça, Thierry Jacquot, la représentation de la responsabilitésociale des entreprises : Une confrontation entre les approches théoriques et lesvisions managériales, 14 éme Conférence international de managementstratégique, Pays de la Loire, Angers, Fiance, 2005., P: 5

[2]طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح محسن مهدي العامري، **المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال، مرجع سابق**، 2005، ص: 83.

[3]طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، **"الإدارة والأعمال"**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع،2007، ص: 92.

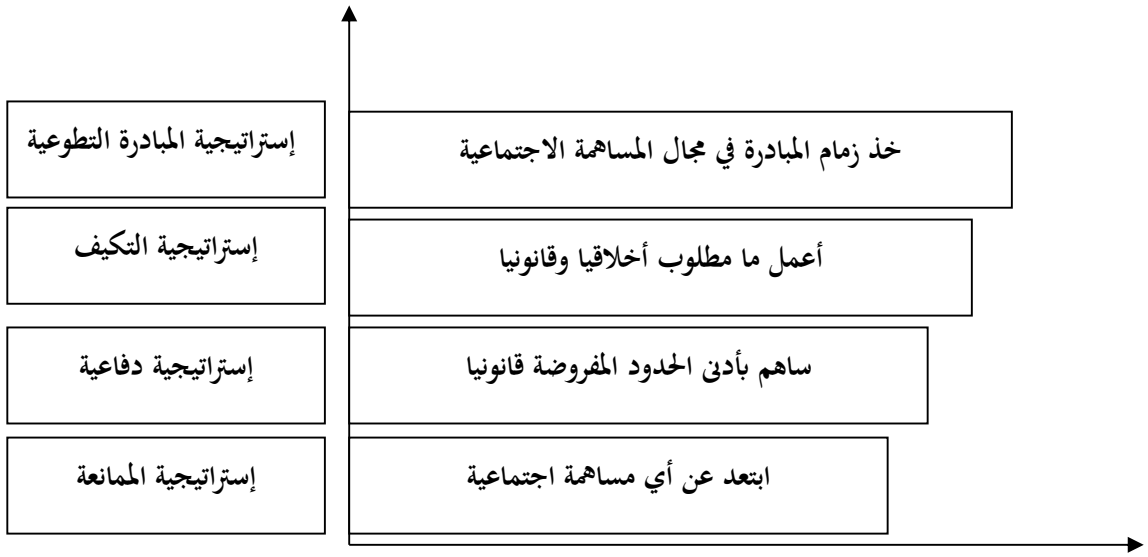
الإستراتيجية الاستباقية (التطوعية): وهي أن تأخذ المؤسسة القيادة في مجال المبادرة الاجتماعية للإيفاء بمستلزمات المسؤوليات الاقتصادية والقانونية والأخلاقية والتطوعية.

الإستراتيجية التكيفية: وهي أن تعمل المؤسسة وفق الحد الأدنى المقبول والمطلوب للإيفاء بمتطلبات والمسؤوليات الاقتصادية والأخلاقية والقانونية.

الإستراتيجية الدفاعية: وهي أن تعمل المؤسسة وفق الحد الأدنى المقبول والمطلوب للإيفاء بالمتطلبات والمسؤوليات الاقتصادية والاجتماعية.

الإستراتيجية المانعة (التعويقية): وهي قيام المؤسسة بمحاربة الطلبات الاجتماعية، يمكن أن نصور ما تقدم من أفكار في المخطط التالي:

الشكل رقم (2-1): تدرج الدور الاجتماعي للمؤسسة.



المصدر: طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، **الإدارة والأعمال**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع،2007، ص 94.

كما يمكننا تلخيص أبعاد المسؤولية الاجتماعية عند **carrol** من خلال الهرم التالي:

الشكل رقم (2-2): هرم Carrolللمسؤولية الاجتماعية.



المصدر: طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، **المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2005، ص :83.

وقد حدد كارول Caroll أبعاد المسؤولية الاجتماعية كالتالي[1]:

1-المسؤولية الإقتصادية: وتمثل مسؤوليات أساسية يجب أن تضطلعا منظمات الأعمال، حيث إنتاج السلع والخدمات ذات القيمة للمجتمع بكلف معقولة ونوعيات جيدة، وفي إطار هذه المسؤوليات تحقق المنظمة العوائد والأرباح الكافية بتعويض مختلف مساهمات أصحاب رأس المال والعاملين وغيرهم.

2-المسؤولية القانونية: وهذه المسؤوليات عادة ما تحددها الحكومات بقوانين وأنظمة وتعليمات يجب أن لا تخرقها منظمات الأعمال وأن تحترمها، وفي حالة عكس ذلك، فإنها تقع في إشكالية قانونية؛ وفي إطار هذه المسؤوليات يمكن الإشارة إلى إتاحة فرص العمل بصورة متكافئة للجميع دون تغيير بسبب الجنس أو القومية وغيرها.

3-المسؤولية الأخلاقية: يفترض في إدارة منظمات الأعمال أن تستوعب الجوانب الأخلاقية والسلوكية والمعتقدات في المجتمعات التي تعمل فيها، وفي حقيقة الأمر فإن هذه الجوانب لم تؤطر بعد بقوانين ملزمة، لكن احترامها يقيد أمرا ضروريا لزيادة سمعة المنظمة المجتمع وقبولها فعلى المنظمة أن تكون ملتزمة بعمل ما هو صحيح وعادل ونزيه.

4-المسؤولية الخيرية: وهذه مبادرات طوعية غير ملزمة للمنظمة، تبادر فيها بشكل إنساني وتطوعي من قبيل برامج تدريب، لا ترتبط بالعمل بشكل مباشر لعموم المجتمع أو الفئات خاصة به ككبار السن أو الشباب وغيرها؛ كما لا ترتبط هذه البرامج بزيادة الأرباح أو الحصة السوقية وغيرها.

المطلب الثاني: عناصر المسؤولية الاجتماعية ومعايير قياس وتقييمها.

حاول بعض الباحثين تحديد عناصر المسؤولية الاجتماعية في إطار عام يمكن أن يغطي مجموعة من الأبعاد ويرون أن هذه العناصر يمكن أن تكيف بقياسات مختلفة وفق اعتبار طبيعة عمل المنظمة ونشاطها وحسب تأثير فئات أصحاب المصالح.

أولا: عناصر المسؤولية الاجتماعية.

إذا كانت المؤسسة تسعى إلى تحقيق أهداف أصحاب المصالح فإن هذه الأخيرة تختلف مكانتها حسب طبيعة تأثيرها على المؤسسة أو حسب البيئة أو الزمن، وقد حدد الباحثون عددا كبيرا من العناصر التي تشكل محتوى المسؤولية الاجتماعية ولكنهم يتباينون في ترتيب الأولويات فهناك بعض العناصر التي تأتي في أولوية متقدمة كالزبائن حسب (**Carroll**) وعموما يمكن اعتماد العناصر التالية كمؤشرات لمحتوى المسؤولية الاجتماعية وبالتالي فإن لكل منها توقعات خاصة والجدول التالي يبين ذلك:

[1] طاهر محسن منصور الغالبي، وائل محمد صبحي ادريسي، **الإدارة الإستراتيجية منظور منهجي متكامل**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص ص: 524، 525.

الجدول (2–1): عناصر المسؤولية الاجتماعية.

العناصر	التوقعات
– الإدارة العامة	– مرونة الأشخاص. – عضوية النقابات العمالية في السياسة العامة للمؤسسة. – تحفيز الأفراد والتماسك الاجتماعي.
– الإطارات الوسطى	– الاتساق في القرارات الإدارية. – احترام التسلسل الهرمي. – المشاركة في الإدارة.
– العمال	– جاذبية الأجور. – شروط العمل. – تطوير العمال. – التكوين.
– ممثلي الأفراد	– احترام الحريات النقابية. – مشاركة العاملين في السياسة العامة للمؤسسة.
– الموردون	– احترام العقد ومكافحة الممارسات غير التنافسية. – الثقة والعلاقات طويلة الأجل. – التكامل مع نظام الإنتاج: المشتريات، الوقت، النقل..... – التكامل مع نظام الجودة. – السياسات الاجتماعية والبيئية.
– الزبائن (المستهلكين)	– الأسعار. – الابتكار/نوعية المنتج/خدمات ما بعد البيع. – أخطار بيئية و صحية مرتبطة بالمنتج. – احترام القوانين (الاجتماعية و البيئية.) – شهادة المنتج (الجودة.)...
– البنوك	– قيم الأسهم.

– التأمينات – المستثمرين	– فعالية وشفافية الإدارة (الحوكمة.) – شفافية المعلومات. – مسؤولية قانونية. – أخطار مرتبطة بالنشاط (التلوث،الأمن الداخلي.)
– المنافسون	– المنافسة العادلة و التريهة. – المعلومات الصادقة و الأمينة.
– المجتمع	– خلق فرص عمل جديدة. – دعم الأنشطة الاجتماعية. – احترام العادات والتقاليد. – الصدق في التعامل.
– البيئة	– الاستخدام الأمثل والعادل للموارد. – المحافظة على البيئة.
– الحكومة	– الالتزام بالتشريعات والقوانين. – المساهمة في حل المشاكل الاجتماعية. – احترام تكافؤ الفرص بالتوظيف.
– جماعات الضغط الاجتماعي	– التعامل الجيد مع جمعيات حماية المستهلك. – احترام دور النقابات العمالية. – التعامل الصادق مع الصحافة.

المصدر: طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال، مرجع سابق، ص :82

ويعتقد البعض أن المؤسسات بالإضافة إلى اهتمامها بمختلف أصحاب المصالح عليها أن تعمل على ترقية الرفاه الاجتماعي [1].

وباعتبار المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة التزام يتوجب على قطاع الأعمال القيام به اتجاه المجتمع وأن من شأن هذا الالتزام أن يعمل على

[1]طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، " **الإدارة والأعمال**"، مرجع سابق، ص: 92.

تعظيم الآثار الايجابية لنشاطات المنظمات على المجتمع وتخفيض الآثار السلبية لتلك النشاطات إلى أكبر قدر ممكن وإزاء هذا الالتزام فإن على المؤسسات العصرية القيام بأداء أربعة أشكال من المسؤولية الاجتماعية[1].

واستنادا على أعمال، Carroll أجريت بعد ذلك العديد من الأبحاث النظرية والتجريبية وكما أشار Woodفي تعريفه لأداء المسؤولية الاجتماعية بـ:" تهيئة المبادئ المسؤولية الاجتماعية، عمليات الاستجابة الاجتماعية، سياسات، برامج ونتائج ملموسة بالنظر إلى تأثيرها على العلاقات الاجتماعية للمسؤولية".[2]

هذا التعريف يتيح المجال لاقتراح إطار جديد لمفهوم أداء المسؤولية الاجتماعية الذي يأخذ بعين الاعتبار العناصر سابقة الذكر، حيث حدد Woodثلاثة مستويات منهجية من الفئات الأربع للمسؤولية الاجتماعية المقترحة من طرفCarroll:[3]

1- المستوى المؤسساتي: الذي يستند على مبدأ الشرعية، فالمجتمع يفوض سلطة "القيام بالأعمال" شرط احترام المعايير القانونية والأخلاقية القائمة لحل المشاكل المتعلقة بأنشطة المؤسسة، حيث أن مبدأ الشرعية يقوم أساسا على فكرة أصحاب المصلحة، كما بينها كل من De Bry et Balletسنة 2001 في التعريف التالي: " المؤسسة ليست نتيجة لتفاعل العملاء، الموردين، الموظفين وأصحاب رؤوس الأموال فقط، بل نتيجة لتفاعل أي شخص أو جماعة الأشخاص أو كل مؤسسة يمكن أن تؤثر وتتأثر بتنظيم المؤسسة وإنتاجها".

2- المستوى التنظيمي: الذي يستند على مبدأ المسؤولية العامة، فالمؤسسة مسؤولة بشكل مباشر وغير مباشر على نتائج نشاطاتها في المجالات التي تعمل بها ولها قدرة التدخل فيها.

3- المستوي الفردي: يستند على أساس الرغبة الإدارية فالمؤسسة مكونة من مجموع العناصر الفاعلة التي وباستمرار تتخذ قرارات تفرض بدورها مسؤولية اقتصادية، قانونية وأخلاقية.

بالرغم من الفوارق والاختلافات في مجال تبني المسؤولية الاجتماعية إلا أنه يمكن القول أن هذه الأخيرة تمثل واجبا إنسانيا والتزاما أخلاقيا طوعيا من جانب المؤسسات اتجاه مختلف أطراف المجتمع شرط أن يساهم هذا الالتزام الطوعي في رفع مستوى رفاهية المجتمع، كما تستند المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة على مجموعة المبادئ الأساسية والتي كللت بصدور الميثاق العالمي وما جاء به من تعزيز للممارسات الاجتماعية.

[1]طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، **"المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال"**، مرجع سابق، 2005، ص 64.

[2]Joël Ernult, ArvindAshta ; "Développement durable, Responsabilité Sociale de L'entreprise, Théorie desParties Prenantes : Evolution et Perspectives" ; OP.CIT ; P20

[3]Joël Ernult, ArvindAshta; OP.CIT ; P20

ثانيا: معايير قياس وتقييم المسؤولية الاجتماعية.

يمكن قياس المسؤولية الاجتماعية من خلال عدد من المعايير أو المؤشرات، ومن أهم هذه المعايير:

1- معايير قياس حجم الإسهام الاجتماعي للمؤسسة اتجاه العاملين :هناك عدة مؤشرات يمكن من خلالها تقييم هذا المعيار، يمكن عرض بعضها في الجدول أدناه :[1]

1-1- معيار قياس الدخل النقدي للعاملين بالمؤسسة:

ويتضمن المرتبات والأجور والمكافآت والحوافز النقدية التي يحصل عليها العاملون بالمؤسسة خلال فترة زمنية معينة.

متوسط الدخل النقدي للعامل= المرتبات والأجور +المكافآت والحوافز النقدية عدد العاملين.

1-2-معيار قياس مساهمة المؤسسة في حل بعض المشكلات الاجتماعية للعاملين لديها:

تتمثل تلك المساهمة في تحميل الشركة أعباء توفير السكن، وسائل النقل، التأمينات الاجتماعية، الرعاية الصحية، الرحلات الرياضية والترفيهية والثقافية.

ما يخص العامل = عدد العاملين المستفيدين من مساهمة الشركة في حل المشكلات الاجتماعية / عدد العاملين في الشركة

1-3- معيار قياس مساهمة المؤسسة في رفع مستوى مهارة وكفاءة العاملين فيها:

يوضح هذا المؤشر ما تقوم المؤسسة بإنفاقه على تعليم وتدريب وتثقيف عمالها من أجل تطوير مستواهم العلمي والتقني.

معدل نصيب العامل= تكلفة مساهمة الشركة في تكاليف التدريب والتطوير / إجمالي قيمة المرتبات والأجور المدفوعة للعاملين

1-4 معيار قياس مساهمة الشركة في توفير الأمن الصناعي للعاملين بها:

يوضح المؤشر مدى توفير المؤسسة لمعدات الصحة والسلامة لعمالها.

مؤشر القياس = عدد الحوادث التي تقع في السنة / عدد ساعات العمل الفعلية السنوية

1-5- معيار قياس استقرار حالة العمل بالشركة:

يوضح المؤشر معدل دوران العمال في المؤسسة، حيث كلما كان المعدل صغير، يدلعلى أن ظروف العمل في المؤسسة جيدة.

مؤشر القياس (معدل دوران العاملين) = عدد العاملين تاركي الخدمة سنويا / إجمالي عدد العاملين

1-6- معيار حصة العامل في توزيعات الأرباح السنوية للشركة:

يبين هذا المعيار نصيب كالعامل من الأرباح السنوية للشركة الموزعة على العاملين.

[1] فؤاد محمد عيسى، **المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في مصر**، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، مصر ،2008ص:35، 36.

متوسط حصة العامل في الأرباح = قيمة الأرباح السنوية الموزعة على العاملين

عدد العاملين

2- معايير قياس تكلفة الأنشطة الخاصة بتحسين خدمات التعامل مع العملاء:

ومن خلال هذا العنصر نوضح أهم المؤشرات التي تقيس الخدمات المقدمة للعملاء:[1]

2-1-معيار قياس نفقات الشركة على أبحاث وتطوير منتجاتها وخدماتها للعملاء:

يوضح المؤشر نسبة نفقات الأبحاث والتطوير من إجمالي النفقات، ويعكس مدى اهتمام المؤسسة بالتطوير المستمر لمنتجاتها.

متوسط ما ينفق على التحسين (الخدمة أو المنتج) = نفقات أبحاث وتطوير وتحسين جودة المنتج أو الخدمة

إجمالي تكاليف الإنتاج أو الخدمات المؤداة

2-2-معيار قياس دور الشركة في الرد على استفسارات ومشكلات العملاء:

يوضح المؤشر مدى استجابة المؤسسة للمشاكل المطروحة من قبل الزبائن.

نسبة عدد المشكلات التي استجابت لها الشركة = عدد المشكلات التي عالجتها الشركة واستجابت لها

إجمالي عدد المشكلات المقدمة من العملاء والمستهلكين

2-3-معيار العطب: يجب أن يكون المعامل أقل أو يساوي 0.3.

معيار العطب = الأعطاب المسجلة

إجمالي عدد المشتركين

3- معايير قياس تكلفة حجم النشاط الاجتماعي للشركة تجاه المجتمع وحماية البيئة:

يتم من خلال هذا العنصر توضيح أهم المؤشرات التي تقيس حجم النشاط الاجتماعي للشركة تجاه المجتمع والبيئة المبينة أدناه:[2]

3-1-مؤشر قياس المساهمة الشركة الاجتماعية في تحقيق الرفاهية الاجتماعية والثقافية والرياضية، والمشاركة في المجالات التعليمية والصحية وفي كل ما يحتاجه أفراد المجتمع المحلي بشكل عام:

يوضح هذا المؤشر إسهامات الشركة تجاه المجتمع المحلي من خلال توفرها لمجموعة من النشاطات الاجتماعية والرياضية والصحية وغيرها من النشاطات لفائدة أفراد المجتمع.

معدل تكلفة الإنفاق= تكلفة مساهمة الشركة في الأنشطة الاجتماعية للمجتمع

إجمالي التكاليف الاجتماعية للأنشطة الاجتماعية التي ساهمت فيها الشركة

[1] عائشة بخالد، عائشة توهامي، بو لرباح غريب،" تقييم المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية – دراسة تطبيقية لمؤسسة اتصالات الجزائر-"، الملتقى الدولي الثالث حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، الطبعة الثالثة: أخلاقيات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، المنعقد بجامعة ورقلة، الجزائر، يومي 27و28نوفمبر 2017، ص: 464.

[2] حمزة بن الزين، المسؤولية البيئية والاجتماعية للشركات البترولية "دراسة حالة مجمع المؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP) بحاسي مسعود خلال فترة مارس 2013"، مذكرة ماستر في علوم الاقتصادية، تخصص تسيير واقتصاد بترولي، غير منشورة، جامعة ورقلة، الجزائر، 2013، ص: 24.

3-2-**مؤشر قياس مساهمة الشركة في توفير فرص عمل جديدة:** يشمل هذا المؤشر عدد المناصب التي توفرها الشركة لأفراد المجتمع.

معدل الشركة في التشغيل= عدد العاملين المعينين بالشركة سنويا

إجمالي عدد القوى العاملة في الدولة

3-3- **مؤشر قياس مساهمة الشركة في الحفاظ على البيئة المحيطة:**

يتضمن هذا المعيار نسبة المساهمات التي تقوم بها الشركة تجاه الحفاظ على بيئة جميلة ونظيفة ومنع التلوث ومنع الأضرار وتتمثل هذه المساهمات في البحوث والدراسات وكذلك الملتقيات العلمية وإقامة الحدائق وتشجير المنطقة وشراء المعدات اللازمة وغيرها من المساهمات.

نسبة إنفاق الشركة = تكلفة مساهمة الشركة في الحفاظ على البيئة المحيطة

إجمالي ميزانية الأبحاث والتطوير للشركات في المنطقة

3-4- **معيار قياس مساهمة الشركة في تطوير وتحسين البنية التحتية في المنطقة المحيطة:** يبين هذا المعيار قيمة مساهمات الشركة في تحسين وتطوير البنية التحتية للمنطقة المحيطة.

قيمة(معدل) مساهمة الشركة= تكلفة مساهمة الشركة في تكاليف تحسين البنية التحتية

إجمالي تكاليف مساهمة الشركات العاملة في المنطقة

المطلب الثالث: نظريات ومجالات المسؤولية الاجتماعية وتحدياتها.

تتباين مجالات ونظريات المسؤولية الاجتماعية للمنظمات تحسبا لأبعادها البيئية و الاجتماعية و البشرية حيث نوعية النشاط و سلوك البيئة او المجتمع الذي يؤثر على مجال الموارد الطبيعية و مساهمات المنتج و المساهمات العامة وهذا بالنسبة لمجالات المسؤولية الاجتماعية ،أما بالنسبة لنظريات المسؤولية الاجتماعية فقد تباينت واختلفت النظريات المفسرة للدور الاجتماعي للمؤسسة من اقتصادي لآخر ومن مدرسة إدارية لأخرى ومن نظرية لأخرى ويدور النقاش لهذه الأفكار حول المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة وفي حقيقة الأمر انحصر بين نظرتين، النظرة الكلاسيكية التي ترفض أي فكرة تتعلق بالمسؤولية الاجتماعية، والنظرة المعاصرة التي تؤيد وتدعم وجود هذه المسؤولية.

أولا: نظريات المسؤولية الاجتماعية.

وباعتبار المؤسسات كيانات اقتصادية اجتماعية فإن أي تقارب بين مصلحة المؤسسة ومصلحة المجتمع إما مؤكد أو غير موجود وعليه يمكن أن نميز بين ثلاث تيارات[1] ،الأول يدعو المؤسسة للعمل بطريقة مسؤولة اجتماعيا لأن ذلك يعتبر واجبا أخلاقيا إذ ينسب للمؤسسة وضعية أخلاقية قادرة على تمييز الجيد من السيئ وقد أطلق على هذا التيار ب " تيار أخلاقيات الأعمال."

[1]Michel Capron ;" **L'économie éthique privée** : **La Responsabilité Des Entreprises à L'épreuve DeL'humanisation De La Mondialisation**" ; Programme Interdiscipline Ethique de L'économie; N 07 ;Universitéde Paris 12 ; Saint Denis ; P 11

أما التيار الثاني تيار الأعمال التجارية والمجتمع "أو" العقد الاجتماعي "الذي يرى أنه لا يوجد حواجز بين المؤسسة والمجتمع باعتبارها جزء منه تجمعها علاقات لا تقتصر فقط على السوق بل هي علاقات تفاعلية وولدت ما يسمى بالعقد الاجتماعي بين قطاع العمال والمجتمع حيث توجد رقابة اجتماعية من طرف هذا الأخير تمكنه من معاقبة المؤسسة التي تتجاهل العقد وبالتالي يكمن طموح المؤسسة بتقاطع المنطق الاقتصادي والمنطق الاجتماعي. وتوضح نظرية العقد الاجتماعي المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة وتعطيها حضها فسياستها الاقتصادية والاجتماعية وتفرض عليها تبني قواعد الحماية الاجتماعية من خلال زيادة توليد مناصب الشغل إن أمكن لها ذلك أو الحفاظ عليها والاستثمار في تكوين الموارد البشرية.[1]

أما بالنسبة للتيار الأخير " تيار إدارة المساءلة الاجتماعية "أو "الأداة الإستراتيجية "والذي يقترح تزويد المسيرين بوسائل لتحسين كفاءة المؤسسة مع الأخذ بعين الاعتبار جميع توقعات الأطراف الفاعلة للمجتمع، إذ أن هذا التيار يقدم نهجا للبيئة التي لا تعتبر اقتصادية بحتة وإنما اجتماعية سياسية أيضا حيث يوسع نطاق الأطراف الفاعلة وآفاق القرارات.

في الواقع هذه التيارات الثلاثة لا تتعارض وإنما كل واحد يعزز الآخر حيث تتقاسم فكرة واحدة وهيأن نشاط المؤسسة يجب أن ينخرط تحت إطار المصلحة العامة وما هو جيد للمؤسسة هو جيد للمجتمع، ومن أهم النظريات نذكر منها ما يلي:[2]

1-النظرية النيو كلاسيكية"نموذج: Sharholder"

هي نظرية رافضة لفكرة المسؤولية الاجتماعية أساسها " لا شيء سوى أعلى الأرباح للمالكين" [3]ورائد هذه النظرية الاقتصادي الأمريكي ميلتون فريدمان الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد والذي يشير إلى أن ممارسة المسؤولية الاجتماعية يكون من خلال القرارات الموجهة لتحسين المردودية والربحية لفائدة المساهمين وأن مبدأ تعظيم قيمة المساهم هو الهدف الاجتماعي المناسب للمؤسسات لأنه يعادل تعظيم الثورة الاجتماعية للمؤسسة.

2-النظرية الوكالة:

ظهرت نظرية الوكالة بفضل مساهمة الباحثان Michael Jensen et William Meckling "اللذان يعتبران المؤسسة سوق حرة وعقد العمل ما هو إلا عقد تجاري، والوكالة معناه أن شخصا يسند مصالحه لشخص آخر كما هو الحال بالنسبة للمؤسسة عند قيام المساهمين بإسناد مهام التسيير إلى المدراء[4].

وتفسر هذه النظرية العلاقة بين المسيرين والمساهمين في إطار حوكمة المؤسسات، كما يمكن أن تشمل هذه النظرية على مجموع أصحاب المصالح المتعاملين مع المؤسسة حيث تستند مسؤوليتها على المسيرين باعتبارهم وكلاء تربطهم علاقات تعاقدية مع فئات عديدة

[1] تقرير العقد الاقتصادي والاجتماعي بالجزائر2005.

[2]Michel Capron **;" L'économie éthique privée : La Responsabilité Des Entreprises à L'épreuve DeL'humanisation De La Mondialisation**" ; op.cit ; P 12

[3]فريد فهمي زيارة، **مدخل معاصر**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2009ص :268

[4]ورحلة علال، **"تحليل المنظمات"**، مكتبة الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006ص: 80.

من الجهات الفاعلة: المساهمين، الدائنين، الزبائن، المستهلكين الموردين، المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية...وحسب هذه النظرية فإن أصحاب المصالح لهم قدرة التأثير على القرارات الإستراتيجية للمسيرين.

3-نظرية أصحاب المصالح:

يعتبر أصحاب المصالح مجالا من المجالات المهمة التي تمارس فيها المؤسسات دورا اجتماعيا وهم الأفراد أو المجموعات أو المنظمات التي تتأثر مباشرة بسلوكيات ووجود المؤسسة ولهم حصة أو فائدة منها أو من أدائها [1].

ثانيا: مجالات المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

تتباين مجالات المسؤولية الاجتماعية للمنظمات تحسبا لأبعادها البيئية والاجتماعية والبشرية حيث نوعية النشاط وسلوك البيئة أو المجتمع الذي يؤثر علة مجال الموارد الطبيعية ومساهمات المنتج والمساهمات العامة.

1- مجالات المسؤولية البيئية والاجتماعية:[2]

يوجد صعوبة في تحديد الأنشطة ذات المضمون البيئي والاجتماعي ويرجع سبب ذلك إلى الطبيعة المتغيرة لهده الأنشطة، إلا أن هناك محاولات لدراسة هذا النوع من السلوك البيئي والاجتماعي للتعرف على آلات التي تتأثر السلوك.

يمكن التعرف على هذه الآليات اعتمادا على استقصاء المساهمات التي بذلت في شأن تحديدها، ومقارنة تلك الآليات بما هو قائم فعلا للتعرف على أهمية كل مجال من حيث الاستجابة له عمليا، لما يعكسه هذا من إدراك لتأثيره على الأداء البيئي

تقسم مجالات المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة حسب:

- مجال المساهمات العامة.
- مجال الموارد البشرية.
- مجال الموارد الطبيعية والمساهمات البيئية.
- مجال مساهمات المنتوج أو الخدمة.

1-1 – مجال المساهمات العامة: ترتبط أنشطة هذا بمساهمات المؤسسة في تدعيم المؤسسات العلمية والثقافية والخيرية والمساعدة في التسهيلات الخاصة بالعناية الصحية وبرامج الحد من الأوبئة والأمراض والعمل على حل المشاكل الإنسانية فيما يتعلق بتوظيف الأقليات والمعوقين والعناية بالطفولة وتوفير وسائل النقل للعاملين بما يؤدي إلى تخفيف الضغط على وسائل النقل العامة والاشتراك في برامج التخطيط الحضاري التي تهدف إلى تخفيف معدل الجرائم والمساعدة في تنفيذ برامج الإسكان التي تختص بإنشاء المساكن وتجددها وفيما يلي أنشطة المجال:

[1] طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، **الإدارة والأعمال**، مرجع سابق، 2007، ص:90.

[2] منال محمد عباس، **المسؤولية الاجتماعية بين الشراكة وآفاق التنمية**، دار المعرفة الجامعية للطبع، النشر والتوزيع، مصر، 2014، ص ص:6،7.

- البذل في سبيل الإنسانية.
- تدعيم المؤسسات العلمية.
- تدعيم الهيئات الخاصة بالرعاية الصحية.
- تدعيم الهيئات التي تقوم بالأنشطة الثقافية.
- المواصلات والنقل،
- الإسكان، و توفير وسائل وإمكانيات وخدمات العناية والرعاية بالصحة.
- المساهمة في تنفيذ برامج الإسكان
- الخدمات الصحية، و المساهمة في رعاية الطفولة والمسنين.
- تدعيم البرامج التي تحد من الأوبئة والأمراض، و المساهمة في رعاية المعوقين أو ذوي العاهات.

1-2-مجال الموارد البشرية: يتضمن هذا أنشطة مساهمة المؤسسة في توفير فرص عمل متكافئة لجميع الأفراد دون تفرقة بينهم، حسب الجنس أو اللون أو العقيدة، وإعداد برامج تدريب لكل العاملين لزيادة مهاراتهم وإتباع سياسة للترقي وتحقيق رضائهم الوظيفي وإتباع نظام أجور وحوافز يحقق لهم مستوى معيشي مناسب يتفق مع المستويات الموجودة في المؤسسات الأخرى في القطاع.

أدت التطورات التقنية إلى التأكيد والاهتمام بالناحية النوعية للموارد البشرية، لذلك تحظى اعتبارات التدريب والتكيف مع طرق الإنتاج المتغيرة والمقدرة على الابتكار باهتمام خاص من قبل المؤسسات.

كما أن هناك التشريعات بحماية الموارد البشرية فتحدد سياسات التوظيف وشؤون العاملين، وتنظم معالجة هذه الأمور من حيث الشكل والمضمون، كما تستجيب المؤسسات لهذا المجال لما له من نتائج اقتصادية ايجابية، فتحقق سلامة العاملين في النواحي الصحية والنفسية ووقايتهم من أخطار المهنة يؤدي إلى زيادة كفاءة الإنتاجية، يتضمن هذا المجال الأنشطة التالية:

- سياسات التوظيف.
- توفير فرص عمل متكافئة لأفراد.
- قبول توظيف الطلاب أثناء العطلة الصيفية.
- قبول توفير الأفراد المعوقين، وتحقيق الرضاء الوظيفي.
- منح العاملين أجور ومرتبات تحقق لهم مستوى معيشي مناسب.
- إتباع سياسة للترقي تعترف بقدرات كل العاملين وتحقق فرص متساوية للترقي، و إعداد برامج تدريب لزيادة مهارة العاملين.
- المحافظة على الاستقرار العمالة بالصيانة المستمرة للمعدات وجدولة الإنتاج بحيث يمكن الحد من البطالة.

1-3-مجال الموارد الطبيعية والمساهمات البيئية:

يعتبر هذا المجال من أهم مجالات المسؤولية البيئية والاجتماعية للمؤسسة بسب توسع استغلال الموارد الطبيعية والتقدم التقني وما نتج عنها من زيادة المخلفات الصناعية وتوسع استخدام الأسمدة الكيميائية والمبيدات الزراعية مما أدى إلى مشاكل بيئية كبيرة على جميع المستويات. فضلا عن تأثير هذا المجال على نوعية الحياة فإن أثره يمتد على ما تتحمله ميزانية الدولة من نفقات، يتضمن هذا المجال الأنشطة التي تؤدي إلى تخفيف أو منع التدهور البيئي وذلك من خلال ما يلي:

- الموارد الطبيعية.
- الاقتصاد في استخدام المواد الخام.
- الاقتصاد في استخدام مصادر الطاقة.
- -المساهمة في اكتشاف مصادر جديدة للمواد الخام والطاقة.
- المساهمات البيئية.
- تجنب مسببات تلوث الأرض والهواء والمياه وإحداث الضوضاء.
- تصميم المنتجات وعمليات تشغيلها بطريقة تؤدي إلى تقليل المخلفات.
- التخلص من المخلفات بطريقة تكفل تخفيض التلوث.

1-4-مجال مساهمات المنتج أو الخدمة:

تتضمن هذه الأنشطة القيام بالبحوث التسويقية لتحديد الاحتياجات التي تتلاءم مع المقدرة الاستهلاكية للعملاء وإعلامهم بخصائص السلعة أو الخدمة، وبطريقة استخدامها، وبحدود المخاطر ومدة صلاحية الاستخدام وعلى ضوء ما تقدم يمكن تحديد أهم الأنشطة خاصة بمجال المنتج والخدمة:

- تحديد وتصميم المنتجات.
- القيام بالبحوث التسويقية لتحديد احتياجات المستهلكين.
- تعبئة المنتجات بشكل يؤدي إلى تقليل احتمالات التعرض لأي إصابة عند الاستخدام، وتحقيق رضا المستهلكين.
- وضع بيانات على عبوة المنتج للتعرف بحدود ومخاطر الاستخدام وتاريخ عدم الصلاحية.
- القيام ببرامج إعلامية تعرف المستهلكين بخصائص المتوج وطرق ومجالات استخدامه.
- توفير مراكز خدمة لصيانة وإصلاح المنتج.

لقد وظفت هذه الأبعاد بشكل هرمي متسلسل لتوضيح طبيعة ربط بين هذه العناصر من جانب ومن جانب آخر فإن استناد أي بعد على بعد آخر يمثل حالة واقعية لتطبيق المسؤولية الاجتماعية حسب مبادئها فالمبدأ الإنساني يجسد الموظف أو المواطن الصالح في تحسين نوعية الحياة ومراعاة الجانب الأخلاقي في اتخاذ القرارات بعدل وحق ووفق القواعد القانونية وهذا ما جسده البعد القانوني.

ثالثا: تحديات المسؤولية الاجتماعية في المنظمات.

يمكننا تمييز التحديات التي تواجه تطبيق المسؤولية الاجتماعية للمنظمات والتي تحول دون أدائها لدورها الاجتماعي المنوط بها على عدة مستويات: [1]

1-التحديات الإدارية.

- عدم احتواء على إدارة متخصصة في المسؤولية الاجتماعية.
- نقص الخبرة لدى الذين يشغلون إدارات وأقسام البنوك فيما يتعلق بالأمور الاجتماعية والأخلاقية.
- ضعف الإحساس بالمسؤولية الاجتماعية والأخلاقية، الذي هو في الواقع مرتبط بفلسفة الإدارة العليا تجاها لمجتمع والبيئة المحيطة، وضعف الاهتمام ببرامج المسؤولية الاجتماعية.
- إهمال الإدارات العليا لإشراك المستويات الإدارية الأخرى في عملية اتخاذ القرارات الإستراتيجية المتعلقة بموضوع المسؤولية الاجتماعية.
- عدم وجود اتصال فعال من قبل الإدارات مع الجمهور.

2-التحديات القانونية:

- الالتزام بنشاطات محددة تنص عليها القوانين والأنظمة والتشريعات.
- عدم وجود صيانة سياسية اجتماعية أخلاقية، التي هي وظيفة من وظائف التخطيط الاستراتيجي.
- عدم وضع دستور اجتماعي أخلاقي في البنوك، كالذي يتم تطبيقه في كبرى الشركات في العالم.
- عدم احترام التشريعات والقوانين والأنظمة في سبيل تحقيق المكاسب المادية وعندما يقدمون على مخالفة يضعون في حسابهم إحدى الاحتمالات التالية: قد لا يكتشف أمر المخالف، قد لا يتم إدانة المخالف، أما إذا اكتشف أمره أو دين فقد تغطي المكاسب المالية التي يحصل عليها ما يتحمله من خسائر.
- لأن المسؤولية الاجتماعية هي التزام أخلاقي من قبل المديرين على الأغلب لم تفرضه القوانين والأنظمة بل تحتمه ضرورات المنفعة المجتمعية العامة أدت إلى ضعف الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية عند المدراء.

3-التحديات المالية:

- هدف البنوك التجارية هو تعظيم الأرباح فقط.
- الاعتقاد بأن ايلاء الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية يؤدي إلى خفض العوائد وإضعافها في المنافسة الدولي.
- نقص الموارد المالية التي تحول دون الإسهام في نشاطات المسؤولية الاجتماعية؛
- صعوبة الجمع بين العمل المربح وعمل البنك المتجاوب اجتماعياً.

[1]Henry CHEYNEL : **RESPONSABILITE SOCIALE D'ENTREPRISE (RSE) DANS LESENTREPRISESBANCAIRES**, 01/09/2009, pp : 5-7, du site :www.observatoire-metiersbanque.fr/mediaserve/Etude_RSE/pdf le22/04/2016 à 16:00.

المبحث الثالث:

التأصيل النظري للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية

تعد المسؤولية الاجتماعية إحدى أهم مجالات أنشطة البنوك الإسلامية، إذ أنها تعتبر الجسر الذي تؤدي من خلاله واجبها نحو المجتمع للمشاركة في مكافحة الفقر وتوزيع الثروة والإسهام في نشر العدالة، وحتى نتمكن من التعَرف على الأساس النظري للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية، والآليات المستخدمة لتحقيقها يتم عرض من خلال هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب حيث خصص الأول منها للإطار العام للمسؤولية الاجتماعية في من المنظور الإسلامي، وتناول الثاني منطلق ومجالات وأهداف المسئولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية ومتطلباتها ، أما المطلب الثالث والأخير فقد أظهر آلية تطبيق المسؤولية الاجتماعية من طرف البنوك الإسلامية.

المطلب الأول: ماهية المسؤولية الاجتماعية من المنظور الإسلامي.

عند التأمل في مظاهر المسؤولية الاجتماعية المختلفة نجد أنها مما ورد في التشريع الإسلامي تحت مسميات مختلفة: فبعضها من قبيل التكافل الاجتماعي وأخرى من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغيرها من باب رفع الضرر والالتزام بالممارسات الأخلاقية التي ورد في حقها إما نص قرآني أو حديث نبوي شريف.

إذن فالإسلام كان سباقا في التعرض لموضوع المسؤولية الاجتماعية، لكن بالرغم **من ذلك**، لم تأخذ المسؤولية الاجتماعية من منظور إسلامي حظها الوافر من التأصيل والدراسة وهي تحتاج إلى إثراء وبحث، وهذا ما هو منتظر من الفقهاء والاقتصاديين المسلمين الذين يدركون أن نصوص الشريعة الإسلامية لا تخل من القيم الاجتماعية المثالية لأن الشريعة الخالدة متوافقة مع متطلبات الحياة الإنسانية في جميع مراحلها وتطوراتها، وهي متوافقة حتما مع حاجيات الحياة الإنسانية في هذا العصر.

أولا: المسؤولية الاجتماعية في الإسلام وأركانها.

إن الإسلام أقام الأمة الواحدة وأمر المسلمون بالجماعة فقد وضعهم أمام مسئولياتهم الجماعية التي حث على الإتيان بها، وهي من صميم تعاليم الدين الإسلامي، من أبرزها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإخراج الزكاة المفروضة، وصلة الرحم وزيارة المرضي، وتشيع الجنائز، وإكرام الجار والضيف، والبعد عن الغيبة والنميمة، والبعد عن كل ظلم وعدوان عن الأنفس والأموال والأعراض والتواد والتراحم والتعاطف على الآخرين.

1- المسؤولية الاجتماعية من منظور إسلامي.

إن الشخصية المسلمة بنية موحدة متماسكة، متناسقة، ذات صبغة متميزة، ومتفردة لأنها تتركب وتقوم حول نواة فطرت وقدرت تقديرا من لدن حكيم عليم من أكرم ما يتكون منه جوهر الإنسان: العبودية الله، والتقوى، والإحسان، ومن هذه النواة الصلبة تتشعب كافة جوانب الشخصية المسلمة سواء كانت معرفية أو انفعالية أو اجتماعية، وينشأ عن هذه النواة معالم ثلاث هي: الحرية، والاستقلال، والكرامة، فالحرية نتاج العبودية الله والاستقلال نتاج التقوى والكرامة نتاج الإحسان وهذه تميز الشخصية المسلمة وفصل طبيعتها المتفردة

التي قوامها حرية الضمير واستقلال الإرادة والكرامة الوجود، إن المسؤولية الاجتماعية للشخصية المسلمة ذات طبيعة خلفية، اجتماعية، ودينية: **طبيعة خلقية**: لأنها إلزام أخلاقي، إلزام يفرضه الفرد من نفسه على نفسه، إلزام ذاتي من رقيب داخلي، وذات **طبيعة اجتماعية**: لأن هذا الإلزام نحو الجماعة أو نحو فعل اجتماعي، وذات **طبيعة دينية**: يفرضه الفرد على نفسه من إلزام ذاتي يكون المرجع فيه والمستهدى به تقوى الله والإحسان.[1]

ويضع القرآن الإنسان أمام مسئولياته الكبرى عندما يجعله خليفة في الأرض، ومسئولية الخلافة في الأرض هي مسئولية الرعاية لكل ما استخلف الإنسان فيه، فقال تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة﴾. (البقرة: آية: ٣٠)

ويحدد الرسول صلى الله عليه وسلم الجانب الاجتماعي من مسئولية الخلافة لقوله في الحديث الشريف : عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :« **ألا كلكم ارع وكلكم مسئول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس ارع ، وهو مسئول عن رعيته، والرجل ارع عن أهل بيته ، وهو مسئول عنهم، والمرأة راعية في بيت بعلها ووالده، وهي مسئوله عنهم، والعبد ارع على مال سيده ، وهو مسئول عنه ، ألا كلكم ارع وكلكم مسئول عن رعيته**» (**صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري**)، ويتضح من الحديث النبوي أن مسئولية الرعاية موزعة في الجماعة بلا استثناء ، فكل عضو مهما كان موقعة مسئول تجاه نفسه وتجاه مجتمعه وهو ارع ومسئول عن رعيته.[2]

فالمسئولية في الإسلام تحمل طابع الشمول والعموم، من مسئولية الحاكم والعالم والفرد والمرأة والخادم، وأما مسؤوليات الحاكم فهي أعظم المسئوليات من حيث إقامة الحدود والحكم أنزل الله، والعدل بين الرعية والسهر على مصالحها، والعمل على إسعادها، ووضع الرجل المناسب في المكان المناسب.[3]

وقد اهتم الإسلام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأمر أتباعه بتطبيقه في حياتهم، ويعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نوع من المسئولية الاجتماعية كما هو موضح بالحديث الشريف: عن أبي سعد الخدري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**من أرى منكم منكرً فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه، فان لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**». "**أخرجه مسلم**"، والفرد والجماعة كل منهم مسئول عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في قول الحق، وعدم الخوف إلا من الله تعالى وقدم الله سبحانه وتعالي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الإيمان في الآية الكريمة: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون﴾ (آل عمران: آية: 110).

[1] سيد أحمد عثمان، **التحليل الأخلاقي للمسئولية الاجتماعية**، الطبعة الأولى، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة.1986، ص ص: 35- 62.

[2] سيد أحمد عثمان، **التحليل الأخلاقي للمسئولية الاجتماعية**، مرجع سابق، ص :292.

[3] محمد منار العز، (المسئولية في الإسلام)، مجلة هدي الإسلام، فلسطين، السنة العاشرة، العدد الخامس، 1992، ص: 47.

وذلك لما لهما من أثر عظيم في إصلاح المجتمع، وقد جعل الله الأمة الإسلامية أفضل الأمم وعظم من شأنها بسبب أنها تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر.[1]، والمسلم مطالب بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ظل هذا المبدأ لا يكون المسلم مطالباً فقط بأن يكون فاضلاً في نفسه، ولكن مطالب بأن يكون حارساً على الفضيلة حيثما كانت، وتلك مسئولية فردية وجماعية.[2]

وها هو الرسول صلى الله عليه وسلم يبين أن كل فرد مسئول عن هذا الدين مخاطباً كل مسلم في الحديث الشريف: عن حذيفة بن اليمان قال: قال الرسول صلى الله عليه وسلم ":(من أصبح الدنيا أكبر همه فليس من الله في شيء، ومن لم يتق الله فليس من الله في شيء، ومن لا يهتم بالمسلمين عامة فليس منهم) . (رواه الألباني والطب ارني في المعجم)

فقد تنوعت تعريفات المسؤولية الاجتماعية بالنسبة للمفكرين الإسلاميين:

فعرفها عثمان، بكونها، " المسؤولية الفردية عن الجماعة، وهي مسؤولية الفرد أمام ذاته عن الجماعة التي ينتمي إليها، أي أنها مسؤولية ذاتية أخلاقية، وتتصف المسؤولية الاجتماعية في الإسلام، في كافة جوانبها ومستوياتها بأنها شاملة ومتكاملة ومتوازنة" [3].ويتضح من التعريف الآتي:[4]

- الشمول: إذ تناول التعريف كلا من الفرد والجماعة، فالفرد مسؤول عن نفسه وعمله، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أولئك كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ (الإسراء: 36)، والشيء ذاته ينطبق على الجماعة المسلمة فهي مسؤولة عن نفسها وسلوكها وأعمالها وقراراتها، فبمسؤوليتها عن نفسها، تضمنت مسؤولية عناصرها بالمجموع، وبالتالي مسؤولية كل عضو فيها من خلال إرساء قواعد ومبادئ التكافل والتآخي والتراحم.
- التكامل: ويقصد بذلك أن المسلم الفرد عندما يؤدي التزاماته، لا بد أن يراعي مصلحة الجماعة، فلا يقوم بعمل يضر بالجماعة، والجماعة تضمن مسؤولية عمل الفرد ما دام عاملا بمنهجها، بل أن الجماعة تنشأ مسؤوليتها من مسؤولية الأفراد المنتمين إليها، مصداقا لقول النبي الكريم ﷺ، (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى). (صحيح البخاري وصحيح مسلم).
- التوازن: المراد من المسؤولية في الإسلام، أن تتسم بالتوازن، فلا نطالب الفرد بمسؤوليته الكاملة تجاه جماعته أو المجتمع، ونحمله ما لا يطيق، ونهمل المسؤولية الاجتماعية للمجتمع ككل تجاه أفراده، فالمسؤولية في الإسلام تتحقق بنسب متفاوتة، فالفرد يعمل ويوجه وينفذ ويصحح منفردا أو ضمن فئة، والجماعة مسؤولة عن أعضائها، على ألا تطغى على الفرد وتسلبه حريته وحقوقه، بدعوى حمايته أو الوصاية عليه.

أما العناني فقد وصف المسؤولية في الإسلام، بقوله، "كون الناس جميعا مأمورين من قبل الله سبحانه، أن يرتضوا مجموعة القيم والمبادئ والتعاليم التي بلّغها لهم خاتم النبيين منهاجا لحياتهم فيرضاها الصفوة من الخلق مختارين ويأباها غيرهم، ويكون على أساسها الحساب والجزاء عدلا وفضلا".[5]

[1] محمد منار العز، مرجع سابق، ص:48.

[2] الشمري، هدى، قوة الأنا تبعاً لبعض المتغيرات النفسية والاجتماعية لدى نزيلات مؤسسة رعاية الفتيات بمدينة مكة المكرمة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2008، ص :33.

[3] سيد أحمد عثمان، **المسؤولية الاجتماعية في الإسلام**، دراسة نفسية، القاهرة، عالم الكتب، 1973م، ص:4.

[4] نفس المرجع السابق، ص:4-26

[5] حسن صالح العناني، **المسؤولية في الإسلام والتنمية الذاتية**، من إصدارات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1980، ص:30.

فقد ركز العناني بصورة واضحة على المسؤولية الدينية للأفراد، وطرح لفظ المسؤولية على الناس جميعا، ولا يحدد هذا صفة المسؤولية الذاتية للفرد تجاه غيره من الأفراد أو تجاه منظمته التي يعمل بها، أو ينتمي إليها، كذلك مسؤولية المنظمة عن العاملين بها أو المتعاملين معها والمحيطين بها، وحدد موضوع المسؤولية في تقبل الأفراد لمجموعة التعاليم والقيم والمبادئ التي أرسل بها خاتم النبيين، ولا بد من ارتباط هذا التقبل بالمشاركة والإقناع والتطبيق كلٍ في مجال عمله واختصاصه وحسب قدراته.[1]

وعرف المغربي المسؤولية الاجتماعية بكونها، التزام المنظمة بالمشاركة في عمل الصالحات عند ممارسة أنشطتها تجاه مختلف الأطراف التي لها علاقة بها، نتيجة التكليف الذي ارتضته في ضوء مبادئ الشريعة الإسلامية، بهدف النهوض بالمجتمع الإسلامي بمراعاة عناصر المرونة والاستطاعة والشمول والعدالة.[2]

2- أركان المسئولية الاجتماعية في الإسلام: وتتمثل في:[3]

2-1- الرعاية: وهي نابعة من الاهتمام بالجماعة المسلمة، ومسئولية الرعاية في الإسلام موزعة في الجماعة كلها بلا استثناء، كل من في الجماعة راع وكل من فيها مسئول عن رعيته. لكل عضو في الجماعة نصيبه من مسئولية الرعاية في كل عمل يعمله فالقرآن الكريم وضع الإنسان أمام مسئولياته الكبرى عندما جعله خليفة في الأرض: {وإذ قَالَ رُّبك للَملائَكة إنيَ جاعلِ في الأرِضَ خليفة} (البقرة: آية 30)، فمسئولة الخلافة في الأرض هي مسئولية الرعاية لكل من استخدم الإنسان فيه.

2-2-الهداية: وهي نابعة من الفهم للجماعة ولدور الفرد المسلم بها. والفهم بشقيه فهم الجماعة وفهم دور الفرد فيها، يبعث في المسلم حركة نحو هداية جماعته، والجماعة في حاجة دائمة إلى من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، فقال تعالى: {ولتكنّ منكُم أمةَ يدعون إلَى ٱلخَيرَ ويأمرون بالَمعُروفَ وينهونَ عن ٱلمنكِر وأُولَئك هُم ٱلمُفلِحون.} (آل عمران: آية104)

2-3-الإتقان: وهي تتصل بالمشاركة تقبلاً وتنفيذ أو توجيهاً، والشخصية المسلمة شخصية متقنة، لأنها مدعوة إلى الإتقان في كافة أنشطة الحياة، عبادة أو عملاً، تعلماً أو تعليما، والإتقان تاج صفاتها وآية سلامتها.

3- خواص الجانب الاجتماعي في الشخصية المسلمة:

3-1- الوعي: وهو الوعي الشامل بالوجود كله المادي وغير المادي، الحاضر والغائب ويوجه المسلم إلى إدراك وتفهم العلاقات الاجتماعية وإدراك مكانته ودوره في الجماعة.

3-2- المرحمة: وهي جوهر الجانب الاجتماعي في شخصية المسلم وهي صفة لكل المسلمين وهي تمثل اتجاه عاطفي في التفاعل الاجتماعي وهي تسير في اتجاهين متبادلين ومن دلائل المرحمة الصبر والقسط والعدل والإحسان وحسن المعاملة وبر الوالدين. [4]

[1] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة،1996، ص:13.

[2] نفس المرجع السابق، ص:16.

[3] سيد أحمد عثمان، **التحليل الأخلاقي للمسئولية الاجتماعية**، ص ص: 52، 53.

[4] بشير الحجار، التوافق النفسي والاجتماعي لدى مريضات سرطان الثدي بمحافظات غزة وعلاقته ببعض المتغيرات، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، قسم علم النفس، الجامعة الإسلامية، غزة ،2003، ص: 57.

3-3-الألفة: وهي نتاج طبيعي للشخصية المسلمة ذات النواة الصلبة وهي دليل صدق ومعيار سلامة المودة والتراحم والتعاطف بين المسلمين ويمكن تنمية الألفة داخل الجماعة المسلمة مما يلي:

- حسن الخلق وآداب المعاملة مع الآخرين.
- الاهتمام بالآخرين وكثرة السؤال عنهم وزيارة الأصدقاء وعيادة المرضى.
- والإقبال على الآخرين والترحيب بهم وإشعارهم بأهميتهم وقيمتهم وحسن الاستماع لهم والحديث بالكلمة الطيبة معهم والرفق في معاملته لهم.[1]

ثانيا: الإطار العملي للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية.

يتم تحديد الإطار العملي للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية وفق أربع فئات وهي:

1- المسؤولية الاجتماعية تجاه حملة الأسهم:

حملة الأسهم هم الملاك الحقيقيون للشركة، فيجب أن تتعهد المنظمات بالإدارة الجيدة لأموالهم، و لهم الحق في معرفة الكيفية التي تدار بها أموالهم، من منظور إسلامي تعد منظمات الأعمال أمينة على ذلك في إطار مفهوم الأمانة، و يتوجب أيضا على المنظمات أن توفر له مقدرا من عوائد استثماراتها والتي يجب أن تستخدم على النحو الأمثل، وينبغي أن تتم الإدارة على أساس توافق الآراء انطلاقا من مبدأ الشورى، كما ينبغي أن تكون المعاملات التجارية و ما ينتج عنها من ربح و خسارة شفافة و بعيدة عن الغش و التدليس و خاضعة للمسائلة، و من المهم أن يدون أي اتفاق بين المنظمة و حملة الأسهم خطيا لتجنب أي اختلافات لاحقا.

2-المسؤولية الاجتماعية للشركة تجاه العاملين فيها:

تضمنت الشريعة الإسلامية ضوابط حفظ حقوق العاملين من أهمها:

- للعامل الحق في مستوى معيشي لائق، فالله عز وجل كرم الإنسان ورفعه فوق كل المخلوقات فلا يجوز أن تكون كرامته عرضة للانتقاص بسبب عدم كفاية أجره للوفاء بحاجاته الأساسية وحاجات من هم في كفالته،[2]
- الأصل في الشريعة الإسلامية أنها تقوم على الرحمة والسعة والرفق والتيسير، لذا يجب أن يشمل اليسر علاقات العمل، من خلال تجنب كل ما يؤدي إلى إرهاق صحة العامل أو حرمانه من حق الراحة الضرورية، مع عدم تكليف العامل بما لا طاقة له به،[3]
- تحسين علاقات العمل، وصون الحقوق من خلال إقامة الحق والعدل بين الناس، ذلك أن إقامة الحق والعدل تشد علاقات الأفراد بعضهم ببعض وتقوى الثقة بين العامل وصاحب العمل وتنمي الثروة وتزيد من الرخاء ويمضي كل من العامل وصاحب العمل إلى

[1] سيد أحمد عثمان، **التحليل الأخلاقي للمسئولية الاجتماعية**، مرجع سابق، ص :17.

[2] حميد ناصر الزري، **مفهوم العمل في الإسلام وأثره في التربية الإسلامية**، منشورات دار الثقافة والإعلام، الشارقة، 1998، ص: 22

[3] عبد الرحمن بكر، **علاقات العمل في الإسلام**، الهيئة العامة لشؤون المطابع، مصر، 1970، ص: 20

غايتهما في العمل والإنتاج دون أن يقف في طريقه ما يعطل نشاطه. ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في حق العمل، فأباح للمرأة أن تضطلع بالوظائف والأعمال المشروعة التي تحسن أدائها ولا تتنافر مع طبيعتها ولم يقيد هذا الحق إلا بما يحفظ للمرأة كرامتها ويصونها من التبذل[1].

3- مسؤولية الشركة تجاه المجتمع من منظور إسلامي:

حث الدين الإسلامي على ضرورة أن يكون للمجتمع الذي تعمل فيه المنظمة نصيب من الخير الذي يجنيه جراء قيامها بأنشطتها المختلفة، ويمكن الاستشهاد بقوله صلى الله عليه وسلم: "خيركم خيركم لأهله" أخرجه الترمذي[2]، وتنعكس رؤية الإسلام لمشاركة منظمات الأعمال في التنمية الاجتماعية من خلال عدة نشاطات منها:

- تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص للجميع بلا تفريق بين جنس أو طبقة أو لون أو دين، أي أن الجهد الإنساني كله يجب أن يتعاون في إيجاد التنمية الاجتماعية الشاملة.[3]
- لا يجوز للشركات ممارسة الاستغلال لأنه يعني سلب الحق للغير، وإضافته إلى حق آخر دون تعويض، وهذا سيؤدي إلى سوء توزيع الثروات، ولذلك وضعت الشريعة الإسلامية قيودا على التملك لصيانة حرمته لأن أن المال مال الله له وظيفة اجتماعية ولا بد أن يكون الحصول عليه شرعيا.
- التكافل الاجتماعي طريق مهم يمكن أن تساهم المنظمات من خلاله بضمان حقوق الأفراد في المجتمع، والزكاة هي أهم مظهر للتكافل الاجتماعي.
- منع التعسف في استعمال الحق وتحديد حرية الأفراد لصالح الجماعة، والانتفاع بالمباح بشرط عدم الضرر بالمصلحة العامة.
- الابتعاد عن المعاملات التجارية التي تؤثر سلبا على المجتمع والابتعاد عما حرمه الإسلام مثل الربا والاحتكار والغش والغبن والربح الفاحش والاكتناز.
- العمل هو حق وواجب في نفس الوقت، فهو حق للفرد قبل المجتمع بتوفيره وواجب عليه أيضا قبل المجتمع، وينبني التزام المنظمة بتوفير العمل لكل قادر والتزام كل قادر بتقديم العمل إلى المنظمة، فلا مكان للعاطل جبرا واختيارا لان كل طاقة إنسانية فاعلة لابد أن تسخر لخدمة أغراض الإنتاج والتنمية وتوفير أسباب الارتقاء بها.
- الاقتصاد الإسلامي هو اقتصاد قناعة، وفي ذلك حث للشركات على ضرورة الاستخدام الأمثل والمخطط للموارد، فلا تحدث حينئذ مشكلة اقتصادية حقيقية.

[1] نفس المرجع السابق، ص ص: 30-31

[2] فؤاد محمد حسين الحمدي، الأبعاد التسويقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات وانعكاساتها على رضا المستهلك، رسالة دكتوراة في تخصص فلسفة في إدارة الاعمال، جامعة بغداد، غير منشورة، العراق، 2003، ص: 74.

[3] محسن عبد الحميد، **الإسلام والتنمية الاجتماعية**، الطبعة الأولى، دار المنارة للنشر والتوزيع، جدة، السعودية، 1989، ص: 46

- ممارسة العمل الخيري والعمل الاجتماعي التطوعي سواء بالرأي أو بالعمل أو بالتمويل، ودعم المؤسسات الخيرية، وتمويل المشاريع الاجتماعية والتنموية.

4- المسؤولية الاجتماعية تجاه المستهلك من منظور إسلامي:

وضع الإسلام إطارا أخلاقيا محددا لعمليات التجارة والتبادل، وفرض العقوبات التي تكفل حماية المستهلك، والحث على الأمانة في البيع والشراء وعدم الغش، وفي هذا قال الله تعالى: ﴿**فأوفوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ذلكم خير لكم إن كنتم مؤمنين**﴾. (**الأعراف، الآية:** 85)، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من غشنا فليس منا**». (**رواه مسلم**)، وحول جودة المنتج أشار عليه الصلاة والسلام بقوله: «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه». (رواه الطبراني)، كما نهى الإسلام عن بيع الغرر وبيع النجش وبيع المنابذة والملامسة، ومن اجل تنظيم العلاقة بين البائع والمشتري أنشأ رسول الله صلى الله عليه وسلم نظام الحسبة والتي تعني أمر الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله، وقد شمل قانون الحسبة أكثر من خمسين صنعة، لكل منها مواصفات محددة على صاحبها الالتزام بها ويتعرض لمراقبة المحتسب بشكل مستمر.[1]

كما أن الشريعة الإسلامية تحمي المستهلك من المنتج حيث أمر الإسلام المنتج (المنظمة) بتجنب إنتاج المحرمات والخبائث، وبإتقان الصنع وترشيد النفقات حتى تكون الأسعار في متناول المستهلك، كما أمر الإسلام بحرية المعاملات في الأسواق وأن تكون خالية من الغش والتدليس والمقامرة والجهالة والغرر والمعاملات الربوية، والبيوع المحرمة، وكل صيغ أكل أموال الناس بالباطل وصيغ الميسر.

5- المسؤولية الاجتماعية للشركة تجاه البيئة من منظور إسلامي: من المبادئ الشرعية التطبيقية في الحفاظ على سلامة ما يلي[2]:

1- حفظ البيئة من التلف: من المنهي عنه نهيا مغلظا في الإسلام الإتلاف للبيئة الذي يتمثل في أحد نوعين: الإتلاف الذي يفضي إلى عجز البيئة عن التعويض الذاتي لما يقع إتلافه فيؤول إلى الانقراض والإتلاف قي استخدام مواردها ولو كان ذلك الإتلاف استهلاكا في منفعة، وإنما طلبت الشريعة صيانة البيئة من هذين النوعين من التلف.

2- حفظ البيئة من التلوث: يكون الفساد أيضا بتلويث البيئة بما يقذف فيها من عناصر مسمومة، أو بما يغير من النسب الكمية أو الكيفية لمكونات البيئة، ومن بين الأحكام المتعلقة بصيانة البيئة ما يوجب على الإنسان الطهارة في حياته كلها، ابتداء من طهارة الجسم إلى طهارة الثوب والآنية والمنزل، وانتهاء بطهارة الشارع والأماكن العامة.

3- حفظ البيئة من فرط الاستهلاك: كثيرة هي النصوص الشرعية في ذم التبذير والإسراف وهو الإنفاق في غير حق سواء في الماء أو الشجر أو سائر موارد البيئة، وفي الاقتصاد والتوسط بين الإسراف والبخل ولاسيما فيما هو محدود الكمية.

[1] فؤاد محمد حسين الحمدي، مرجع سابق، ص ص: 74-75

[2] عبد الستار أبو غدة، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي، بحث مقدم إلى: الدورة التاسعة عشرة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي بالشارقة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، ص ص: 10-12.

4- حفظ البيئة بالتنمية: لما كانت بعض الموارد تصير بالاستهلاك إلى نفاد ليس له جبر فان التشريع الإسلامي جاء يصونها بالترشيد في ذلك الاستهلاك، ولكن الموارد التي تصير هي أيضا إلى النفاذ ولكنها تقبل الجبر جاء التشريع الإسلامي يوجه إلى صيانتها من النفاد بترشيد استهلاكها، فانه جاء يوجه إلى صيانتها بالتثمير والتنمية.

المطلب الثاني: منطلق وأهداف المسئولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية ومتطلباتها.

تعمل البنوك الإسلامية كمنظمة اقتصادية واجتماعية ومالية ومصرفية تهدف إلى تعبئة أموال ومدخرات الأفراد والمنظمات وتوجيهها نحو الاستثمار لخدمة المجتمع وتحقيق الرفاهية له وتنميته، مما يجعل لها ميزة عن غيرها من المؤسسات والمنظمات الأخرى معاودة راهي الفوق.

أولا: منطلق المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية.

إن أهم ما يميّز الأسس التي تنطلق منها المسئولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية عن نظيرتها في المفهوم الغربي، هو وجود دوافع إيمانية وراء التزامها بهذه المسئولية، هذه الدوافع التي تستمدها من الشريعة الإسلامية، والتي تحثها على التأثير في حياة الناس وملامسة واقعهم العملي، إن المسئولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية، ومن خلال الأساس المشار إليه أعلاه، تتضمن عدة قواعد ومؤشرات، ألا وهي:[1]

- أن المال ملك لله والأفراد مستخلفون فيه: ولهم حق الانتفاع به.
- أن يكون استغلال الأموال وفقا لمتطلبات الشريعة بحيث يتجنب التعامل بها بالباطل،
- أن هناك حقوقا شرعية مفروضة على المال يجب تأديتها وفقا لمقاصد الشريعة: مثل الزكاة والإنفاق في سبيل الله مصداقاً.
- ضرورة استغلال المال وعدم اكتنازه في هذا السياق،

أشار أبو جامع ووافي إلى دوافع المسئولية الاجتماعية للبنوك وهي[2]:

- تكوين الاتجاهات الايجابية لدى المسئولين في البنك نحو المشاركة الاجتماعية.
- الاهتمام بالقضايا والمشكلات الاجتماعية في المجتمع يتكامل مع أعمال البنك: وهذا يعنى ضرورة مساهمة البنك في معالجة المشكلات وتحديد المقاييس لتقييمها لتنعكس على الأداء الاجتماعي للبنك ولتدعيم هذا العامل لدى المسئولين لأهميته الكبيرة

[1] بن لحسن الهواري، مهدي الميلود، المسئولية الاجتماعية في البنوك الاسلامية بين الأسس والممارسات- دراسة حالة البنك الاسلامي الأردني. تاريخ الاطلاع 3مارس 2019، الموقع الإلكتروني: https://goo.gl/20x7gv.

[2] أبو جامع، نسيم ووافي، فاطمة، دور البنوك في فلسطين ثراء المسئولية المجتمعية وانعكاسها على أدائها المالي. مجلة جامعة فلسطين، تاريخ الاطلاع: 3 مارس 2019، الموقع الإلكتروني:http://dspace.up.edu.ps/xmlui/handle/123456789/156

على مدى وفاء البنوك بمسئوليتها المجتمعية من خلال المجتمع ومكوناته المختلفة لأنه السبب في نشأة البنك وممارسته لأوجه نشاطه المختلفة ومساعدته في تحقيق أرباحه، والاهتمام بمتطلباته والمحافظة عليها ووفاء لفضله في نشأة واستمراريته.

- تطوير وتنمية التوجيهات المصرفية بما يخدم أداء البنك للمسئولية الاجتماعية
- تنمية وتطوير كفاءة الكوادر المصرفية في البنوك لتزويدهم بالمهارات الأساسية الواجب توافرها مثل المهارة العملية والمهارة الفنية والتطبيقية والمهارة السلوكية.

ثانيا: أهدف المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي.

ينبثق هدف المسئولية للبنك الإسلامي من **أهداف** البنك وطبيعته المتميزة والتي تتلخص في[1] :

- إحياء المنهج الإسلامي في المعاملات المالية والمصرفية.
- تحقيق آمال وطموحات أصحاب البنك والعاملين به.
- إشباع حاجات ومتطلبات الأفراد المالية.
- رعاية متطلبات ومصالح المجتمع.

وبناء على ما سبق يمكن القول: إن الهدف الرئيسي للمسئولية الاجتماعية يتمثل في تحقيق رضا الله فيما ينتهجه البنك من أعمال وما يلتزم به من أنشطة ومجالات، وذلك من خلال بناء إطار فكرى اجتماعي للبنك الإسلامي تتشكل داخله نظمه ووظائفه وخدماته، وبالتالي ينعكس على كل ممثلي البنك الإسلامي وعلى كل ما يصدر منهم أو يتصل بهم وعلى علاقاتهم بالأطراف التي ترتبط مصالحها بالبنك، ثم التعبير الفعلي عن هذا الإطار الفكري الاجتماع للعلاقات الاجتماعية مع الأفراد والجماعات والمنظمات، بمعنى ترجمة الأفكار إلى واقع عملي.[2]

[1]عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية**، ملخصات موسوعة الاقتصاد الإسلامي الصادرة عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الزمالك، القاهرة، بدون سنة النشر، ص:.435.

[2]منى لطفي بيطار، منى خالد فرحات، الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية، تاريخ الزيارة.2019/03/04، الموقع الإلكتروني: **http** ://**www.jaifjo.or**، ص:10.

ثالثا: متطلبات نجاح المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية وأهدافها.

يتطلب نجاح المصارف الإسلامية في مسؤوليتها الاجتماعية تلبية لمجموعة من الشروط أهمها:[1]

- ضرورة الالتزام الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية شكلا ومضمونا (تكوين رأس المال، انتقاء العاملين، التنظيمات واللوائح، طريقة تعبئة الموارد وتوظيفها).
- اختيار أعضاء القيادة العليا بدقة عالية ومن النماذج المسلمة المؤهلة والواعية والمؤمنة بقضيتها.
- التقويم المستمر للأداء والنتائج، والوضوح الفكري لوظيفة المصرف لدى العاملين ابتداء من الإدارة العليا وحتى أدنى مستوى تنفيذي.
- العمل على انتشار فروع المصرف على مستوى الأحياء ما أمكن ذلك،والوعي العالي من الإدارة العليا لعظمة المهمة التي يقومون بها. الإعداد والتخطيط الواضح لتنفيذ الأهداف، إجراء البحوث الميدانية باستمرار لاستشراف الدور الاجتماعي للمصرف.

المطلب الثالث: آلية تطبيق المسؤولية الاجتماعية من طرف البنوك الإسلامية.

يمكن التعرف على دور المصارف الإسلامية في المسؤولية الاجتماعية، من خلال معرفة أشكال تعاملاتها المالية وأثر تلك الأشكال فيها. وقبل التطرق إلى تلك الأشكال، لابد من الإشارة إلى أن المصارف الإسلامية قد تمكنت من استقطاب فئات من المدخرين لم يسبق لها التعامل مع الأجهزة المصرفية، وبذلك أسهمت في رفع معدل الادخار القومي في بلدانها. وفيها فرعين:[2]

أولا: الصيغ الإسلامية التي بدون هامش ربحي:[3]

1- القرض الحسن:

حرصت قوانين المصارف الإسلامية على التعامل بالقرض الحسن، فقد جاء في النشرة الصادرة عن بنك دبي الإسلامي 2001م " أن العائد الاجتماعي هو أحد السمات التي تميز المصرف الإسلامي عن غيره، وانطلاقا من إيمانه بواجبه تجاه المجتمع، فانه يحرص على تقديم الخدمات الاجتماعية، مثل القرض الحسن، الذي يهدف لتقديم قروض استهلاكية بدون فائدة أو مصاريف إدارية لذوي الاحتياجات الضرورية كالزواج أو المرض، أو في حالات الكوارث وغيرها ". تتمثل مصادر تمويل القرض الحسن في (جزء من أموال البنك، تبرعات من الأفراد، أموال الهبات والتبرعات)، وعلى ذلك يتمثل نشاط المصرف الإسلامي في الإقراض في ثلاث حالات:

[1] منير سليمان الحكيم، (المسؤولية الاجتماعية من وجهة نظر المتعاملين مع المصارف الإسلامية الأردنية)، مجلة البلقاء للبحوث والدراسات، عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي، المجلد سابع عشر، العدد الثاني ،2014، ص .20.

[2] أسامة العاني، (طبيعة المسؤولية الاجتماعية في المصرف الإسلامي- دراسة حالة البنك الإسلامي-)، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الثالث عشر، العدد الثالث، 2017، ص ص: 285، 288.

[3] نفس المرجع السابق، ص ص: 285، 286.

الأولى: إقراض عملاء المصرف قرضا قصير الأجل غالبا لمواجهة حالات الحاجة للسيولة المؤقتة أو الموسمية أو الطارئة.

الثانية: الإقراض العرضي لتأدية بعض الخدمات المصرفية، كخدمات خطاب الضمان، والاعتماد المستندي، وخصم الأوراق التجارية أو قبولها في الحالات الجائزة شرعا.

ثالثا: بعض القروض الاستهلاكية الضرورية. كما في حالات الزواج، أو المرض وطلب العلاج، وفي حالات الوفاة، وحالات بدء العام الدراسي للمدارس والجامعات. وفي بعض الحالات الملحة والطارئة الأخرى كالحريق والحوادث وانهيار العقارات.

1-1-دور القرض الحسن في المسؤولية الاجتماعية:

إن الحالات المذكورة التي يمارسها المصرف الإسلامي في الإقراض لها أثرها في تدعيم أهداف المسؤولية الاجتماعية، ذلك لأن توفير السيولة للمستثمرين من شأنه دوام الأعمال، وبالتالي فإن ذلك يعني الحفاظ على فرص العمل القائمة للنشاط الذي يمارسه المستثمر، (وهذا ما يخص مسؤولية المصرف تجاه المودعين)، أو توفير فرص عمل جديدة إذا ما توسع الاستثمار، وبالتالي فان هذه القروض توفر دخلا ملائما لأفراد المجتمع، وهذا يمثل مسؤولية المصرف تجاه المجتمع والبيئة المحيطة.

كما أن المساهمة في سد الحاجات الأساسية من خلال القروض الاستهلاكية، أو في دعم المستوى الصحي، إذا ما كان القرض موجها للقيام بعملية طبية أو لشراء العلاج وغيره من شأنها ضمان الاستقرار النفسي للفرد وعائلته وإعالته على النهوض بمتطلباته، التي تتطابق ومتطلبات المسؤولية الاجتماعية من خلال مسؤولية المصرف تجاه موظفيه أو مسؤوليته تجاه المجتمع والبيئة المحيطة.

2-إدارة الزكاة:

تضطلع معظم المصارف الإسلامية بإدارة الزكاة، ويقصد بذلك (تحصيل الزكاة وصرفها بموجب مصارفها الشرعية)، فقد نص عقد التأسيس لبنك دبي الإسلامي على إنشاء صندوق للزكاة، حيث نصت المادة 72 وما بعدها على أن(الشركة تنشئ صندوقا للزكاة ملحقا بها ومنفصلا في حساباته وإداراته عنها، لإخراج الزكاة المستحقة، كما تقبل فيها الزكاة من المساهمين والمودعين والغير، وللشركة أن تدعو المودعين وغيرهم لإنابة الصندوق عنهم في إخراج زكاة أموالهم حسبما تقرره هيئة الفتوى والرقابة الشرعية) والى الشيء ذاته ذهبت غالبية المصارف الإسلامية، ولن نتطرق هنا إلى التفاصيل الشرعية للزكاة، فقد غطت المراجع المختصة هذا الموضوع بكل تفصيلاته.

2-1-دور تحصيل الزكاة في المسؤولية الاجتماعية:

في ضوء مصارف الزكاة المشار إليها آنفا، يتضح الدور الذي يمكن أن يضطلع به هذا الصندوق، فقد تكون المبالغ محدودة إذا ما تم مقارنتها بالاحتياجات الكلية للبلد، إلا انه يمكن إذا ما تم توجيهها والعناية في تحصيلها والسعي إلى تنمية مقدارها، أن تسهم في الوفاء بأهداف المسؤولية الاجتماعية.

فصندوق الزكاة ومصارفه يسهم في إشباع الحاجات الأساسية، ويسهم في توفير الدخل أو زيادته، أو تمكين الفرد من الحصول على دخل، فباب المساكين يشتمل على من يمتلك مهنة إلا أنّ دخله لا يكفيه، كما أنه يسهم بالنهوض بالتعليم وانتشاره، من خلال الإنفاق على طلبة العلم المحتاجين أو من خلال إنشاء المراكز التعليمية ومكاتب تحفيظ القرآن (من غير موارد الزكاة المحددة طبعا). أضف إلى ذلك ان مساعدة المحتاجين أو ممن يمروا بكوارث يمكن أن تسهم في الجانب الصحي، من خلال تغطيتها لنفقات العمليات الجراحية، أو شراء علاجات طبية وغيرها، أي أن المصرف الإسلامي سوف يسهم من خلال الزكاة في تحقيق مسؤوليته الاجتماعية تجاه المجتمع (الفئات

المهمشة) بشكل خاص، وكذلك تجاه مودعيه من خلال الإنفاق على مثقلي الديون منهم، هذا فيما يخص تعاملات المصرف الإسلامي من غير الهامش الربحي، وسيتم التطرق لاحقا إلى المعاملات ذات الهامش الربحي.

ثانيا: الصيغ الإسلامية التي لها هامش الربحي:[1]

1- دور المضاربة في المسؤولية الاجتماعية:

إن استخدام صيغة المضاربة من شأنه، زيادة عدد المشاريع الإنتاجية والاستثمارية، كما يمكن لهذه الصيغة أن تتغلغل في كافة أوجه النشاط الاقتصادي، الأمر الذي يمكن أن يسهم في زيادة فرص العمل وبالتالي التشغيل، وضمان دخل لأفراد المجتمع. لذا فإن المضاربة يمكن أن تحقق المسؤولية الاجتماعية للمصرف تجاه مودعيه (المضاربين)، وبالتالي تتحقق مسؤولية المصرف الاجتماعية تجاه المجتمع من خلال توفير فرص العمل من خلال المشاريع المزمع إنشائها أو من خلال التعاقد مع العاطلين مباشرة من خلال المضاربة.

2-دور المشاركة في المسؤولية الاجتماعية:

المشاركة بشقيها الثابت والمتناقص كما تجريها المصارف الإسلامية، يتضح دورها في التغلغل في مختلف النشاطات الاقتصادية الإنتاجية، وسعة تعاملها، إذ يمكن أن تتعامل مع الفرد أو مع المؤسسات، مما يوفر فرص ايجابية للنهوض بأهداف المسؤولية الاجتماعية، حيث يمكن أن تضمن دخولا نامية من خلال دعم المشاريع الإنتاجية القائمة وتوسيعها، أو إنشاء الجديد منها، كما يمكن أن تدعم المشاريع الصغيرة، وذلك من خلال المكاتبة مع الأفراد على شراء سيارات إنتاجية، وبالتالي نحد من ظاهرة البطالة (وهذا فيما يتعلق بمسؤولية المصرف تجاه مجتمعه أو بيئته المحيطة)، كما أوضح العرض دور المصارف الإسلامية في المشاركة في بناء عقار فردي أو جماعي مما يوفر سكن لائق بالمواطن والأسرة، الأمر الذي يؤدي إلى النهوض بالواقع الصحي فيما بعد. كذلك يضمن هذا الشكل من التمويل مساهمة المصرف في مسؤوليته الاجتماعية تجاه مودعيه من خلال المشاركة مع التجار أو المؤسسات المختلفة.

3-دور المرابحة في المسؤولية الاجتماعية:

الصورة الموجودة اليوم في البنوك، والتي طورتها المصارف الإسلامية لتكون بديلاً شرعياً للقرض الربوي في كثير من الحالات، فهي المرابحة للآمر بالشراء. فهي "قيام البنك بتنفيذ طلب المتعاقد معه على أساس شراء الأول ما يطلبه الثاني بالنقد الذي يدفعه البنك كلياً أو جزئياً وذلك في مقابل التزام الطالب بالشراء ما أمر به وحسب الربح المتفق عليه عند الابتداء، إن هذا الشكل من أشكال المعاملات المالية يمكن أن يسهم في تلبية أهداف المسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع، من خلال ضمان توفير الدخل، لنفاذه في مختلف القطاعات الاقتصادية، ودعمه للمشاريع الصغيرة، وبالتالي يخفف من مشكلة البطالة.

4- دور الإجارة المنتهية بالتمليك في المسؤولية الاجتماعية:

تعرف الإجارة بكونها، عقد على منفعة معلومة مباحة من عين معينة أو موصوفة في الذمة، أو على عمل معلوم بعوض معلوم لمدة معينة، أما الإجارة المنتهية بالتمليك فهي "عقد بين طرفين يؤجر فيه أحدهما لآخر سلعة معينة مقابل أجرة معينة يدفعها المستأجر على أقساط خلال مدة محددة، تنتقل بعدها ملكية السلعة للمستأجر عند سداده لآخر قسط بعقد جديد".

[1] نفس المرجع السابق، ص ص: 287، 288.

5- السلم المصرفي للبنوك الإسلامية:

انطلاقا من إن السلم في عصرنا الحاضر أداة تمويل ذات كفاءة عالية في الاقتصاد الإسلامي وفي نشاطات المصرف الإسلامي، من حيث مرونتها واستجابتها لحاجات التمويل المختلفة، سواء أكان تمويلا قصير الأجل ام متوسطا أم طويل الأجل واستجابتها لحاجات شرائح مختلفة ومتعددة من العملاء، سواء كانوا من المنتجين الزراعيين أم الصناعيين ... ولهذا تعددت مجالات تطبيق السلم, ومنها، تطبيق عقد السلم في تمويل الحرفيين وصغار المنتجين الزراعيين والصناعيين عن طريق إمدادهم بمستلزمات الإنتاج في صورة معدات وآلات أو مواد أولية كرأس مال سلم مقابل الحصول على بعض منتجاتهم وإعادة تسويقها،والخلاصة مما سبق، الدور الذي يمكن أن تمارسه المعاملات المالية في المصارف الإسلامية في المسؤولية الاجتماعية من حيث:

- مسؤوليتها تجاه منتسبيها.
- مسؤوليتها تجاه مودعيها.
- مسؤوليتها تجاه البيئة المحيطة (مجتمعها).

وتبين لنا بأن كلا من الأدوات المالية الربحية وغير الربحية، تسهم في تغطية جوانب المسؤولية، فإن كانت آثار القرض الحسن، أو الزكاة مباشرة ودالّة بصورة واضحة على ممارسة المصرف الإسلامي لمسؤوليته الاجتماعية بجوانبها المختلفة، فإن أدوات التمويل الإسلامية ذات الهامش الربحي تتضح مساهمتها في المسؤولية المجتمعية، إما مباشرة عن طريق التعاقد مع الأطراف المختلفة من مودعين أو مقترضين أو مضاربين وغيرهم، وتبقى آثار هذه الأدوات غير المباشرة بارزة من خلال قدرتها على إشباع الحاجات الأساسية لإفراد المجتمع، وقدرة المصارف الإسلامية على سحب المودعين الصغار، وبالتالي تسهم في زيادة المدخرات على المستوى الكلي (القومي)، الأمر الذي يعكس دورها الإيجابي في المجتمع

خلاصـــة الفصل

تعرف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة بأنها الطريقة التي يجب على المؤسسات العمل بها من أجل دمج الاهتمامات الاقتصادية والاجتماعية في صنع القرار ليتم تطبيق أحسن الممارسات والتي تعود بالفائدة على المؤسسات.

حيث أصبحت اليوم تتبوأ حيزا ومساحة كبيرة من الأهمية على صعيد البنوك الإسلامية، وتحظى باهتمام رفيع المستوى لكونها تعمل على التحسين من مستوى المعيشة والارتقاء برفاهية المجتمع، فيمكن لأي بنك تعزيز فرص نجاحه في المجتمع من خلال زيادة الاهتمام بعرض الدور الاجتماعي وتبني مفردات مطلوبة ذات تأثير غير مباشر وبشكل مستمر.

ويبدو ذلك جليا من خلال الأداء الاجتماعي للبنوك الإسلامية الذي بإمكانه التأثير على الأداء الكلي لها تجاه المجتمع إن لم يكن على المدى القصير فعلى المدى الطويل، وما خصص له من معايير ومؤشرات ونماذج لدراسته وتقييمه ودمجه مع الأداء على مستوى البنوك، وهذا راجع لعلاقة المسؤولية الاجتماعية بالتنمية المستدامة كونها تجسد أبعاد هذه الأخيرة ولكن على المستوى المالي المصرفي من شفافية، عدالة اجتماعية، حوكمة ومصلحة عامة، بهدف تحفيز الآخرين على الخوض في مجالات عمل المسؤولية الاجتماعية، وفي الأخير غرس ثقافة المسؤولية الاجتماعية لدى جميع أفراد المجتمع بمختلف فئاته ومستوياته وليس فقط لدى البنوك الإسلامية ومنظمات الأعمال، بحيث يمكن من خلال ذلك تفعيل دورها في الاتجاه الصحيح

يضفي الغطاء الشرعي للمصرف الإسلامي تبعات إضافية على مسؤوليته الاجتماعية تتمثل في الأبعاد، الأخلاقية النابعة من روح الإيمان بالشريعة الإسلامية.

الفصل الثالث:

دور مجمع البركة الإسلامي في تحقيق المسؤولية الاجتماعية

تمهيد:

ازداد اهتمام البنوك الإسلامية بالإنفاق على الأنشطة الاجتماعية المختلفة بعد موجة النقد التي وجهت إليها بخصوص سعيها إلى تحقيق أقصى ربح ممكن، دون مراعاة أدنى متطلبات المجتمع والبيئة التي تعمل فيها، وظهرت المسؤولية الاجتماعية عندما بدأت المنظمات تأخذ ضمن أهدافها تحسين ظروف العمل الداخلية من خلال تحسين معيشة العاملين لديها بشكل زيادة أجورهم وتوفير الرعاية الصحية لهم، وتطور المفهوم بشكل أكبر وأكثر وضوحا عندما بدأت منظمات الأعمال بالتركيز على تحسين نوعية الحياة بشكل عام، وتوفير الاستقرار الاجتماعي، وزيادة التكافل الاجتماعي.

حيث أصبح تبني المسؤولية الاجتماعية من قبل المؤسسات ضرورة حتمية للاستمرار في المنافسة، وهذا ما دفع بمجموعة البركة المصرفية، كأول مؤسسة مصرفية إسلامية، إلى الاعتماد على برنامج للمسؤولية الاجتماعية مع المبادئ العامة التي تعمل وفقها المجموعة، والتي تجعل رضى المجتمع والأطراف التي لها علاقة بها من أولويتها، كما سنستعرض إسهامات المجموعة في تعزيز تنمية المجتمعات التي تعمل فيها، وسلطنا الضوء على التزام مجموعة البركة المصرفية تجاه تطوير وتوسيع نطاق برنامجها الفعال للمسؤولية الاجتماعية، وانطلاقا مما سبق تم دراسة الفصل من خلال ثلاثة مباحث:

- **المبحث الأول**: التعريف بمجمع بنك البركة والهيكل التنظيمي له.
- **المبحث الثاني**: منتجات مجمع بنك البركة للفترة ما بين (2013- 2018) وتطبيقات المسؤولية الاجتماعية للمجمع للفترة ما بين 2013-2017
- **المبحث الثالث**: تطبيقات المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري وآفاق المسؤولية الاجتماعية للمجمع ما بين الفترة 2016-2020.

المبحث الأول:

التعريف بمجمع بنك البركة مع تعريف المسؤولية الاجتماعية عرض برنامجها في مجمع بنك البركة

تساهم البنوك بدور كبير في تحمل المسؤولية الاجتماعية من خلال مشاركتها المادية وغير المادية في مختلف أنشطة العمل الاجتماعي، إلا أنه يؤخذ على أداء بعض البنوك للمسؤولية الاجتماعية الخلط بينها وبين العمل التطوعي وأيضا أنها تأخذ في غالبها شكل تبرعات أو أعمال تطوعية دون التوجه بفاعلية إلى برامج المسؤولية الاجتماعية الهادفة إلى التنمية المستدامة، وذلك راجع إلى عدم وضوح مفهوم المسؤولية الاجتماعية وبطء انتشار ثقافتها. ومع التسليم بهذا الأمر، إلا أنه قد برزت في الآونة الأخيرة بعض التجارب الرائدة للمسؤولية الاجتماعية، ورغم قلتها إلا أنها تعد نماذج يمكن الاستعانة بها في تعميم ونشر ثقافة المسؤولية الاجتماعية بين مختلف منظمات الأعمال، ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى التعريف بالمجمع وتطبيق المسؤولية الإجتماعية نظريا على مستوى مجمع بنك البركة وبرنامج بنك البركة للمسؤولية الإجتماعية.

المطلب الأول: التعريف بمجمع بنك البركة.

في ظل تزايد الاهتمام بمفهوم المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية، يثور التساؤل حول الفوائد التي من شأنها تشجيع البنوك الإسلامية على الالتزام بها، خاصة في ضوء ما تنطوي عليه من آثار إيجابية على البنك الإسلامي ككل، فيما يلي عرض مبسط لعرض لمحة عن البنك والمجمع وتعريف المسؤولية الإجتماعية لمجمع بنك البركة وإبراز الهيكل التنظيمي للمجمع.

أولا: لمحة ونبذة عن تأسيس بنك ومجمع البركة:

1-لمحة عن بنك البركة.

يعتبر بنك البركة الإسلامي ("البنك") أحد المؤسسات المالية البحرينية الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية، وقد تأسس البنك في عام 1984، حيث لعب منذ نشأته وطوال تاريخه العريق والذي يمتد لأكثر من ثلاث عقود دوراً بارزاً في تأسيس البنية التحتية لصناعة الصيرفة الإسلامية والترويج لها والتعريف بمزاياها العديدة، حيث يتمتع البنك بسمعة ومكانة طيبة في المجتمع البحريني بوجه خاص وفي الخليج العربي والعام العربي والإسلامي بوجه عام، كما يعتبر بنك البركة الإسلامي من البنوك الرائدة في مجال تقديم المنتجات المالية المبتكرة والمتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، بما في ذلك الاستثمارات، والتجارة الدولية، وإدارة السيولة قصيرة الأجل، وتمويل الأفراد، وتتضمن هذه المنتجات كلاً من عقود المرابحة، والوكالة بالاستثمار، والإستصناع، والمشاركة، والمضاربة، والسَلم، والإجارة المنتهية بالتمليك.

أما فيما يتعلق بخطته الإستراتيجية، واصل البنك في المحافظة على وتيرة نمو أعماله، وتحديداً التركيز على الإيرادات من الرسوم والعمولات، كما قام البنك بزيادة حجم محفظته الاستثمارية، وتطوير بنيته التحتية من خلال تطوير أنظمة الحاسب الآلي والخدمات ذات العلاقة، وتحسين خدمات العملاء، وتدريب وتأهيل الموظفين، والمحافظة على العلاقة القوية والمتميزة مع العملاء كشركاء في الإنجاز، وبنك

البركة الإسلامي هو بنك تجزئة إسلامي مرخص من قبل مصرف البحرين المركزي ومسجل في وزارة الصناعة التجارة والسياحة البحرينية تحت سجل تجاري رقم 14400. ويبلغ رأس مال البنك المصرح به 600 مليون دولار أمريكي والمدفوع 122.5 مليون دولار أمريكي.[1]

2- نبذة عن مجمع بنك البركة.

تأسست مجموعة البركة المصرفية ش.م.ب. "(البنك)" كشركة مساهمة في مملكة البحرين بتاريخ 27 يونيو 2002 بموجب سجل تجاري رقم 48915، يزاول البنك أنشطة مصرفية في الشرق الأوسط وأوروبا وشمال وجنوب أفريقيا.

رغم أن عمر مجموعة البركة المصرفية (البركة أو المجموعة) يقارب العشر سنين فقط، إلا أن جذورها تعود إلى نحو 36 عاما مضت عندما تأسس واحد من أقدم المصارف الإسلامية في العالم، وهو البنك الإسلامي الأردني، في عام 1978. لقد نشأت المجموعة نتيجة لقيام الشيخ صالح عبد الله كامل بتوحيد مختلف مصالحه في 10 بنوك إسلامية وذلك لإعطاء دفع قوي وتحديد هدف أوضح لرؤيته في إنشاء مجموعة مصرفية إسلامية عالمية، وعقب إنشائها وبعد وضع بنية تحتية مركزية ملائمة للحوكمة والإدارة المؤسسية، نفذت المجموعة اكتتابا خاصا وآخر عاما في سنة 2006 استهدفا جذب اهتمام المستثمرين والسوق بشكل عام بالمجموعة وجمع رأسمال إضافي لتعزيز وحداتها التابعة ووضعها في موقف جيد للتوسع في الدول التي تعمل فيها، بالإضافة إلى تمكين المجموعة من البدء في توسع جغرافي أوسع. إن النجاح في إدراج أسهم المجموعة في بورصة ناسداك دبي وبورصة البحرين مهد الطريق كمقدمة لمزيد من التوسع في جميع أنحاء العالم.

ومنذ عام 2006 شهدت مجموعة البركة المصرفية نموا لافتا ومستمرا – حتى أثناء الأزمات الأخيرة خلال السنوات القليلة الماضية – حيث قامت بتعزيز وجودها في الأسواق التي تعمل فيها من خلال تنمية أعمالها فيها بالإضافة إلى الدخول إلى أسواق جديدة مثل اندونيسيا وليبيا عن طريق فتح مكاتب تمثيلية في هذه الأسواق تمهيدا لمزيد من التوسع في المستقبل، لقد قامت المجموعة بتأسيس تواجد قوي لها في سوريا من خلال بدء عمليات مصرفية التجزئة تحت اسم بنك البركة سورية، كما قامت بتعزيز الموارد الرأسمالية لبنك البركة التركي للمشاركة في عام 2007 تلى ذلك إصدار صكوك و تمويل مرابحة مشتركة بين مجموعة من البنوك لصالح البنك مما أعطاه زخما كبيرا للتوسع في أعماله المصرفية [2].

وتعتبر البركة من روّاد العمل المصرفي الإسلامي على مستوى العالم حيث تقدّم خدماتها المصرفيّة المميّزة إلى حوالي مليار شخص في الدّول التي تعمل فيها، ومنحت الوكالة الإسلاميّة الدولية للتّصنيف تصنيفا ائتمانيا من الدرجة BBB+ (الطويل المدى) / A3 (القصير المدى) على مستوى التصنيف الوطني، كما منحت مؤسسة ستاندرد أند بورز العالمية المجموعة تصنيفا ائتمانيا بدرجة BB (الطويل المدى) وB (القصير المدى)، وتقدّم بنوك البركة منتجاتها وخدماتها المصرفيّة والماليّة وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية السّمحاء في مجالات مصرفيّة التّجزئة، والتّجارة، والاستثمار بالإضافة إلى خدمات الخزينة. [3]

[1] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، حول البركة، **https://albaraka.bh/ar/default.asp?action=category&id=34** ، 2019/04/01، على الساعة 17.35.

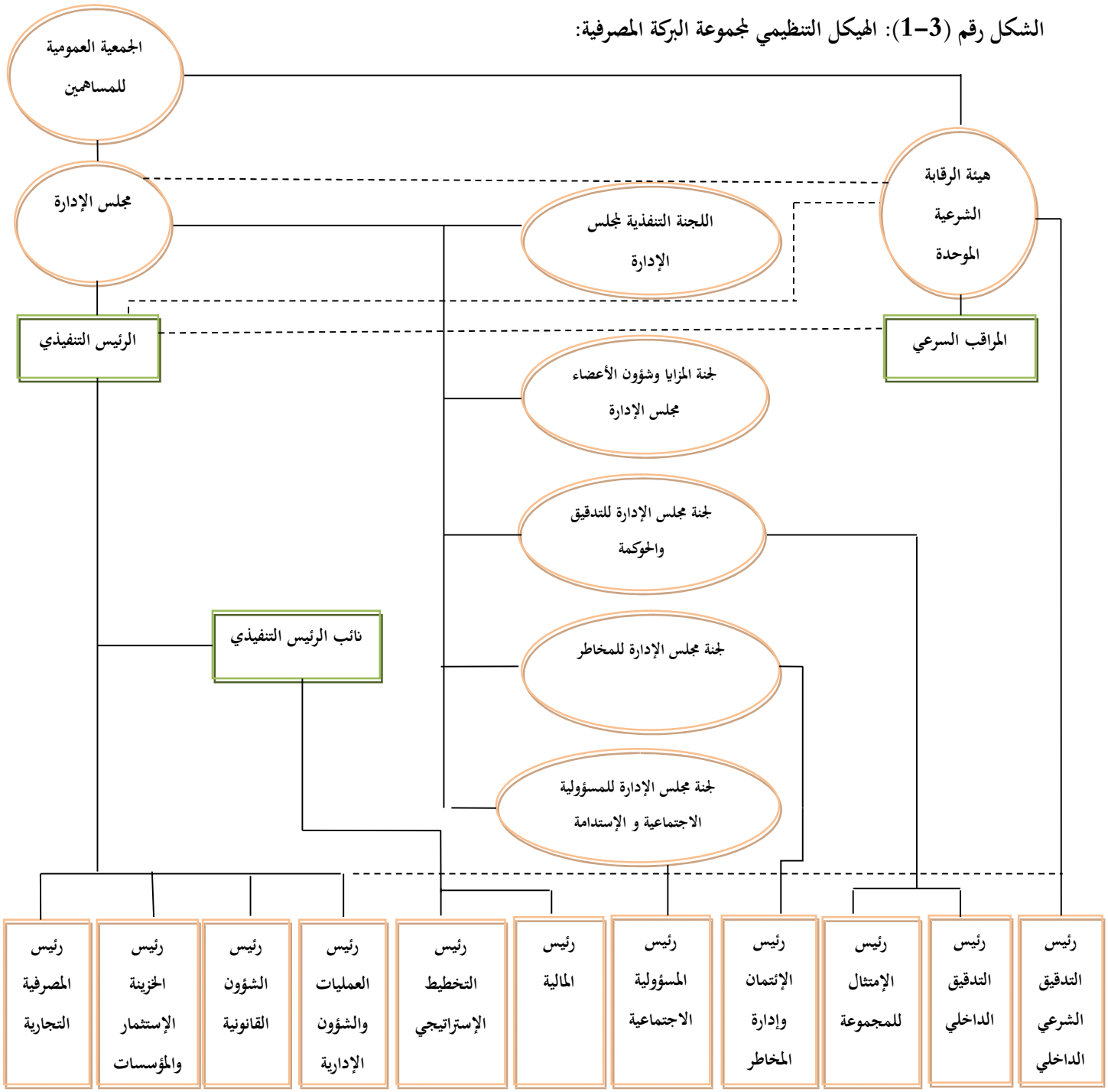
[2] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، الإستراتيجية، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=70** ، 2019/04/01، على الساعة: 17:45.

[3] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، نبذة عن المجموعة، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=16**، 2019/04/01، على الساعة :17:30

ثانيا: الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية والانتشار الجغرافي لوحداتها.

يعتبر الهيكل التنظيمي بمثابة الهيكل العظمي لأي بنك، حيث إن من شأنه بيان الوحدات التنظيميّة التي تتألّف منها ضمن مستويات هرميّة مرتبطة ببعضها بروابط السلطة التي تتخللها التعليمات، والأوامر، والعلاقات، ومن المفترض في البنوك الإسلامية أن يكون شكل الهيكل التنظيمي معدا بكيفية تسهل تحقيق أهدافها المتنوعة وكذا تتماشى مع خصوصيتها الإسلامية، ومن هنا كان لا بد من تسليط الضوء على الهيكل التنظيمي لمجمع بنك البركة، ويتشكل على نحو التالي:

الشكل رقم (3-1): الهيكل التنظيمي لمجموعة البركة المصرفية:



المصدر: مجموعة البركة المصرفية، التقرير السنوي، (تم تشكيل لجنة مجلس الإدارة للامتثال في يناير **2019**)، 2018، ص :9.

1- مكونات الهيكل التنظيمي لمجمع لبنك البركة: يتكون الهيكل التنظيمي للبنك من:

1-1-الجمعية العمومية للمساهمين: تعقد مجموعة البركة المصرفية ش.م.ب (ABG) جمعيتها العامة العادية وغير العادية في الوقت المبرمج لها حيث يطلع المساهمون في المجموعة من خلال اجتماع الجمعية العامة العادية على تقرير مجلس الإدارة المتضمن نشاطات المجموعة خلال السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر سنة ن ، وعلى تقرير مراقب الحسابات عن البيانات المالية للسنة المنتهية في 31 ديسمبر سنة ن، وتقرير هيئة الرقابة الشرعية الموحدة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر سنة ن، ثم تتم المصادقة على الحسابات الختامية للمجموعة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر سنة ن، ويتم من خلال الجمعية العمومية تحديد الأرباح كذلك بالنبة للمساهمين، كما يتم خلال الاجتماع انتخاب أعضاء مجلس إدارة للمجموعة لدورة جديدة مدتها ثلاث سنوات، حيث تتكون من مجلس إدارة جديد.[1]

1-2-هيئة الرقابة الشرعية الموحدة: تتكون هيئة الرقابة الشرعية من (05) خمسة أعضاء يتم اختيارهم من بين الفقهاء المتخصصين في المعاملات المالية والاقتصادية الحائزين على المؤهلات العلمية، الخبرة اللازمة والمتمتعين بسمعة جيدة في مجال الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية وذلك كلّه لأجل إضفاء المصداقية للهيئة في الأعمال، الاستشارات والفتاوى التي يقدمونها.

تتحدد مدة عضوية هؤلاء بـ (03) ثلاثة سنوات قابلة للتجديد.

تنتخب هيئة الرقابة الشرعية من بين أعضائها رئيسا للهيئة ونائبا له ليقوم بمهام الرئيس أثناء غيابه، تسريحه أو استقالته.

يتم تعيين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية من قبل الجمعية العامة بناء على اقتراح مجلس إدارة البنك، ويمكن عزلهم أو تغييرهم بنفس الكيفية والشروط التي تم تعيينهم بها.[2]

1-3-مجلس الإدارة: إن مجلس الإدارة هو المسئول عن وضع والإشراف على إستراتيجية عمل وأولويات المجموعة، وكذلك عن وضع السياسات عالية المستوى وإدارة الشركة بشكل عام، ويكون مسئولا أمام المساهمين عن الأداء المالي والتشغيلي للمجموعة. كما إنه مسئول عن جمع وتخصيص رأس المال، ومراقبة الإدارة التنفيذية ومتابعة أدائها لعمليات المجموعة، واتخاذ القرارات التي تخص الأعمال المهمة، وتعظيم قيمة طويلة الأمد للمساهمين. يقوم المجلس بتأمين قيام المجموعة بإدارة المخاطر بشكل فعال، من خلال الموافقة على ومتابعة مستوى المخاطر المقبولة للمجموعة والتعرف على التهديدات الإستراتيجية طويلة المدى لأعمال المجموعة وحمايتها منها. يكون مجلس الإدارةً أيضا، ضمن أمور أخرى،ً مسئولا كما يلي[3]:

- وضع أهداف وأغراض المجموعة وإعادة تقييمها بشكل دوري.
- وضع السياسات اللازمة لتحقيق أهداف وأغراض المجموعة.
- وضع هيكل ومسئوليات الإدارة ومراجعتها بصورة منتظمة ومراقبة فعالية الإدارة التنفيذية بما في ذلك مراقبة قدرتها على تخطيط وتنفيذ الإستراتيجيات.

[1] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، الجمعية العمومية، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=408**، 2019/05/20، على الساعة 18:45.

[2] الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائر، هيئة الرقابة الشرعية الموحدة، **https://www.albaraka-bank.com/finance-islamique/?lang=ar**، 2019/05/20، على الساعة 18:45.

[3] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، مجلس الإدارة، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5** ، 2019/05/20، على الساعة 18:45.

– مساءلة الإدارة التنفيذية عن النتائج.

– وضع سياسات وإجراءات مناسبة لعملية الموافقة على الميزانيات التقديرية ومراجعة الأداء مقارنة بالأهداف المحددة في الميزانية التقديرية وبمؤشرات الأداء الرئيسية.

– التحقق من وضع إطار عام، فعال، شامل وشفاف لحوكمة الشركات.

– وضع والموافقة على سياسات وإجراءات مناسبة لضمان الامتثال بالسلوك الأخلاقي وبالقوانين والأنظمة ومعايير التدقيق والمحاسبة وسياسة حوكمة الشركات لمجموعة البركة المصرفية،

– التأكد من أن عمليات مجموعة البركة المصرفية ووحداتها التابعة مدعومة ببيئة مراقبة مناسبة، أي أن تكون لدى وظائف وأقسام الامتثال وإدارة المخاطر والرقابة المالية وإعداد التقارير موارد مناسبة وهياكل ملائمة،

– التحقق من أن عمليات مجموعة البركة المصرفية مدعومة بنظام تقنية معلومات فعال ومتكامل ويمكن الاعتماد عليه،

– التأكيد على وإبلاغ الإدارة التنفيذية بأهمية قيام التدقيق الداخلي في مجموعة البركة المصرفية وفي وحداتها التابعة بمراجعات دورية لآليات الضبط الداخلية وتفعيل إجراءات لتعزيز التدقيق الداخلي واتخاذ تدابير تصحيحية سريعة وفعالة لمعالجة ما تكشفه أعمال التدقيق،

– الموافقة على شطب ديون التسهيلات الائتمانية والاستثمارات، حين يكون ذلكً مطلوبا،

– الموافقة على الاستثمارات الإستراتيجية التي تقوم بها مجموعة البركة المصرفية ووحداتها التابعة،

– رصد ومتابعة احتمال نشوء تضارب مصالح ومنع المعاملات غير السليمة مع الأطراف ذات الصلة،

– تأمين إعداد بيانات مالية تعبر بدقة عن الوضع المالي للمجموعة، وذلك على أساس منتظم وثابت وتأمين مراجعة والموافقة على ونشر البيانات المالية الدورية والتقارير السنوية،

– الموافقة على جميع التغييرات المهمة في السياسات المحاسبية وسياسات إعداد التقارير لمجموعة البركة المصرفية،

– ضمان الامتثال في جميع الأوقات بجميع المعايير الشرعية والمعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية،

– تنظيم عقد اجتماعات الجمعية العمومية والمساهمين وإعداد جداول الأعمال الخاصة بها، ضمان المعاملة العادلة والمنصفة لجميع حملة الأسهم بما في ذلك مساهمي الأقلية،

– القيام بأية مهام أو وظائف يكونً مطلوبا من مجلس الإدارة القيام بها بموجب القوانين والأنظمة المعمول بها.

1-4-اللجنة التنفيذية لمجلس الإدارة: يرأس اللجنة التنفيذية رئيس، وتضم في عضويتها الرئيس التنفيذي، تضم اللجنة التنفيذية ما لا يقل عن أربعة أعضاء من مجلس الإدارة وتجتمع على الأقل مرتين في السنة، وقد قام مجلس الإدارة بتفويض اللجنة التنفيذية بموجب نظام داخلي رسمي معتمد من قبلها بمسئولية تقديم توصيات إلى المجلس، لغرض الحصول على موافقة المجلس، فيما يتعلق بالاستراتيجيات العامة وخطة العمل للمجموعة، أو فيما يتعلق بتغيير جوهري عليها، أو أي تغيير كبير في رأسمال المجموعة أو في هيكلها التنظيمي أو استثماراتها.[1]

[1] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية،اللجنة التنفيذية، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=197**، 2019/05/20، على الساعة 18:50.

1-5-لجنة المزايا وشؤون الأعضاء مجلس الإدارة: تعمل لجنة المزايا وشئون أعضاء مجلس الإدارةً وفقا لنظام داخلي رسمي معتمد من قبلها. يرأس اللجنة الأستاذ سعود صالح الصالح (عضو مستقل) وتضم في عضويتها الأستاذ إبراهيم فايز الشامسي (عضو مستقل) والأستاذ يوسف علي فاضل بن فاضل (عضو مستقل)، تجتمع اللجنة مرتين في السنة على الأقل وتنظر في جميع العناصر الأساسية لسياسة المكافآت، بما في ذلك، ضمن أمور أخرى، الموافقة على مكافآت أعضاء على انتظام حضورهم اجتماعات المجلس واجتماعات مجلس الإدارة بناء اللجان، كما توصي لمجلس الإدارة مستويات مكافآت فريق الإدارة التنفيذية والموظفين الآخرين في مجموعة البركة المصرفيةً وفقا لهيكلة حوافز معتمدة مرتبطة بالأداء. كما تقوم اللجنةً أيضا بأداء دور لجنة الترشيحات كما هو موصوف أدناه.

تقوم اللجنة بإجراء تقييم سنوي لأداء المجلس ولجان المجلس والرئيس التنفيذي. عندما تتم مناقشة مسألة ترتبط بمصلحة شخصية لعضو في اللجنة، ينسحب ذلك العضو من الاجتماع ويمتنع عن التصويت. إن اللجنة مسئولة عن تحديد الأشخاص المؤهلين لأن يصبحوا أعضاء مناسبين في مجلس الإدارة أو الرئيس التنفيذي أو المراقب المالي أو سكرتير الشركة وأي مسئولين تنفيذيين آخرين (باستثناء تعيين رئيس دائرة التدقيق الداخلي) وتقديم توصيات بذلك. كما إنها مسئولةً أيضا عن تأهيل وتثقيف وتوجيه أعضاء مجلس الإدارة الجدد وتنظيم ندوات وبرامج تدريبية أخرى من وقت لآخر لأعضاء المجلس[1].

1-6-لجنة مجلس الإدارة للتدقيق والحوكمة: قد قام مجلس الإدارة بتكليف لجنة التدقيق والحوكمة بمسئولية تأمين وجود نظام فعال للتدقيق الداخلي والرقابة المستمرة على الضوابط الداخلية ونظام محاسبي جيد ورقابة مالية. تقوم اللجنة بإنجاز ذلك عن طريق مراجعة منتظمة لتقارير التدقيق الداخلي ومراجعة خطابات الإدارة الصادرة من المدقق الخارجي ومراجعة تقارير تفتيش البنوك المركزية ومراجعة السياسات المحاسبية والمالية للمجموعة وإعداد التقارير المالية والإفصاحات للمجموعة ومراجعة مدى كفاية وفعالية إجراءات الرقابة الداخلية في المركز الرئيسي لمجموعة البركة المصرفية ووحداتها التابعة. تختص اللجنة بالنظر في جميع الأمور التي تتعلق بالرقابة المالية وإعداد التقارير المالية، وعمليات التدقيق الداخلي والخارجي ونطاق ونتائج عمليات التدقيق، وإدارة المخاطر، والالتزام بالمتطلبات الرقابية والقانونية والمعايير المحاسبية والمتطلبات الشرعية. كما تقوم اللجنة بالنظر في والموافقة على خطط التدقيق السنوية وتأمين التنسيق بين المدققين الخارجيين والداخليين ومراقبة استقلالية ومؤهلات وفعالية وأداء المدققين الخارجيين وتحديد مكافآتهم وتقوم برفع توصيات إلى مجلس الإدارة فيما يتعلق بتعيين وإنهاء عقود المدققين الخارجيين وتعيين رئيس دائرة التدقيق الداخلي للمجموعة.

وتقوم اللجنة باستعراض البيانات المالية السنوية والفصلية للمجموعة والتوصية لمجلس الإدارة باعتمادها كما تقوم بمراجعة كفاية المخصصات وأية تقارير لمستشارين خارجيين فيما يتعلق بمهام طلب تقصي أو تقديم مشورة محددة، كما وتقوم اللجنة بتأمين وجود نظم رقابة مناسبة لأعمال المجموعة ولاحتياجات مجلس الإدارة من المعلومات، بالإضافة إلى ذلك تقوم اللجنة أيضا بالإشراف على ومتابعة تنفيذ إطار سياسة حوكمة الشركات وتقدم تقارير وتوصيات لمجلس الإدارة بناء على النتائج التي تتوصل إليها.[2]

1-6-لجنة مجلس الإدارة للمخاطر: يقوم مجلس الإدارة بتحديد مدى قابلية واستعداد المجموعة لتقبل المخاطر بناء على توصيات من لجنة المخاطر. تكون لجنة المخاطر التابعة للمجلس مسئولة عن وضع المستويات المقبولة لتعرض المجموعة للمخاطر، كما تكون مسئولة عن

[1] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، لجنة المزايا وشؤون الأعضاء،
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=198 ، 2019/04/01، على الساعة 17:45.

[2] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، لجنة مجلس الإدارة للتدقيق والحوكمة،
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=199 ، 2019/04/01، على الساعة 17:45.

اعتماد إستراتيجية الإدارة التنفيذية لإدارة المخاطر وتأمين اتخاذ الإدارة التنفيذية لكافة الخطوات اللازمة لتشخيص وقياس ومتابعة ومراقبة المخاطر. إن هدف اللجنة هو الإشراف على نظم وممارسات وإجراءات إدارة المخاطر في المجموعة لتأمين تشخيص وإدارة فعالين للمخاطر وكذلك تأمين الالتزام بالمبادئ التوجيهية الداخلية والمتطلبات الخارجية. تقوم اللجنة بمراجعة الأمور التي يتم تشخيصها من قبل إدارات التدقيق الداخلي والالتزام في مجموعة البركة المصرفية و/أو أي من وحداتها التابعة مثل نقاط الضعف أو الخلل في نظم المراقبة.[1]

1-7-لجنة مجلس الإدارة للمسؤولية الاجتماعية و الاستدامة: تشرف اللجنة على صياغة السياسات والاستراتيجيات من قبل الإدارة التنفيذية وعلى قيام لجنة المسؤولية الاجتماعية التابع للإدارة التنفيذية بدورها في جعل مجموعة البركة المصرفية وجميع وحداتها التابعة نموذجا يحتذى به للمجموعة المصرفية الإسلامية التي تقدم خدمات مصرفية ومالية بطريقة مسئولة اجتماعيا بالتوافق مع مبادئ وأهداف الشريعة الإسلامية، وتهدف اللجنة إلى التمسك بروح التمويل الإسلامي الذي يفرض المسئولية الاجتماعية كسمة رئيسية للصيرفة والتمويل الإسلاميين. تنفذ اللجنة التزامها بروح المسئولية الاجتماعية المتأصلة في التمويل الإسلامي عن طريق وضع أهداف فصلية وسنوية متنوعة للإدارة التنفيذية.

وتضم اللجنة في عضويتها على الأقل أربعة أعضاء من مجلس الإدارة ويرأسها عضو مجلس إدارة مستقل، يتم إبلاغ جميع محاضر وتقارير اجتماعات اللجنة لجميع أعضاء مجلس الإدارة،[2] وتأخذ على عاتقها مهمة الإشراف على أنشطة لجنة الإدارة للمسئولية الاجتماعية، والتي يتضمن دورها ما يلي:[3]

- الحفاظ على استمرارية برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية وتحديثه وفقاً لآخر الأبحاث والاستراتيجيات المعروفة على مستوى العالم
- الإشراف وإدارة عمليات تنفيذ برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية على مستوى المجموعة ككل.
- ضمان بقاء برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية كأحد البرامج الرائدة في الصناعة المصرفية والمالية الإسلامية بصورة عامة من خلال تطوير أبحاث جديدة في مجال التحليلات الاقتصادية والشرعية حول الموضوع وتقديم التوجيه المناسب لتنفيذ برنامج البركة الإجتماعي.
- جمع وتوحيد ونشر التقارير السنوية وغيرها من التقارير الدورية حول المسئولية الاجتماعية.
- تطوير وتحديث الإجراءات التي قد تساهم في تحسين كفاءة وفعالية برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية على مستوى المجموعة ككل.
- ممارسة جميع الصلاحيات اللازمة فيما يتعلق ببرنامج البركة للمسئولية الاجتماعية لتحقيق أهداف اللجنة وضمان توافقها مع موجبات تشكيل اللجنة والتنسيق مع برامج المسئولية الاجتماعية المحلية والدولية.

[1] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، لجنة مجلس الإدارة للمخاطر، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=200**، 2019/04/01، على الساعة 17:45.

[2] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، لجنة مجلس الإدارة للمسؤولية الاجتماعية والاستدامة، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=548**، **2019/04/01**، على الساعة 17:45.

[3] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، ص:06، حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:30، من **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5**.

3- الانتشار الجغرافي للمجموعة المصرفية لبنك البركة:

للمجموعة المصرفية انتشار جغرافي واسع ممثّل في وحدات مصرفيّة تابعة ومكاتب تمثيل في 17 دولة، حيث تدير أكثر من 700 فرع. وللمجموعة حاليا تواجد في كلّ من الأردن، مصر، تونس، البحرين، السودان، تركيا، جنوب أفريقيا، الجزائر، باكستان، لبنان، المملكة العربية السعودية، سورية، المغرب وألمانيا بالإضافة إلى فرع واحد في العراق ومكتبي تمثيل في كل من إندونيسيا وليبيا، والجدول التالي الموالي يوضح كل التفاصيل:

الجدول رقم (3-1): انتشار الجغرافي للمجموعة:

اسم البنك	البلد	عدد الفروع	سنة التأسيس
البنك الإسلامي الأردني	الأردن	97	1978
بنك البركة مصر	مصر	31	1980
بنك البركة تونس	تونس	34	1983
بنك البركة السودان	السودان	27	1984
بنك البركة الإسلامي	البحرين	8	1984
بنك البركة التركي للمشاركات	تركيا	212	1985
بنك البركة المحدود	جنوب افريقيا	12	1989
بنك البركة الجزائر	الجزائر	30	1991
بنك البركة لبنان	لبنان	7	1991
مجموعة البركة المصرفية	البحرين	1	2002
اتقان كابيتال	المملكة العربية السعودية	1	2007
بنك البركة إندونيسيا (مكتب تمثيلي)	أندونيسيا	1	2008
بنك البركة سورية	سوريا	13	2009
بنك البركة (باكستان) المحدود	باكستان	224	2010
بنك البركة ليبيا (مكتب تمثيلي)	ليبيا	1	2011
بنك التمويل والإنماء	المغرب	4	2017

المصدر: الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، تاريخ المجموعة، https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=18، 2019/04/01، على الساعة 17:55.

ثالثا: إستراتيجية والقيم الأساسية لمجموعة البركة المصرفية:

1- إستراتيجية المجمع:

خلقت مجموعة البركة المصرفية على مدى سنوات لنفسها منافذ وتواجدا في أسواق رئيسية لا تعتمد الواحدة منها على الأخرى مما يوفر للمجموعة تنويعا جيدا للمخاطر – وهذه ميزة لا يتمتع بها إلا عدد قليل من البنوك الأخرى في المنطقة، يتم وضع التوجه الاستراتيجي والإدارة الإستراتيجية للمجموعة في المركز الرئيسي للمجموعة في البحرين، وتقوم جميع الوحدات التابعة بتقديم مساهمات هامة في نجاح المجموعة ككل.[1]

2- القيم الأساسية للمجمع:

تخلق معتقدات المجموعة المصرفية المشتركة للبركة ارتباطات قوية تشكل قاعدة لعلاقات طويلة الأجل مع العملاء والموظفين، للمجموعة المصرفية لبنك البركة الطاقة المطلوبة للتأثير إيجابيا في حياة عملائها، ولما هو في مصلحة المجتمع الأوسع.

تحترم مجموعة البركة المصرفية المجتمعات التي تقوم بخدمتها، ويستطيع عملاء المجموعة المصرفية لبنك البركة أن يكونوا مطمئنين بأن مصالحهم المالية تدار من قبلها وفقا لأعلى المعايير الأخلاقية، يقدم عملاؤها مساهمة إيجابية لمجتمع أفضل، إن نموهم، ويمكن تلخيص عناصر القوة الرئيسية لدى مجموعة البركة المصرفية والتي تعود إلى أيام تأسيس نشاطاتها الأولى قبل 30 عاما والتي اعتمد عليها نموها الروحي منذ ذلك الوقت كما يلي:

- الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء
- علاقات وثيقة مع العملاء – شراكة متكافئة
- الاستقامة المالية.
- بنك محلي أولا وأساسا – ولكن ببعد عالمي[2].

المطلب الثاني: تعريف المسؤولية الإجتماعية لمجموعة البركة المصرفية.

تعمل مجموعة البركة المصرفية الى جانب تحقيق الأهداف الاقتصادية والمتمثلة في تعظيم الربح وتحسين نوعية الإنتاج الى تحقيق أهداف اجتماعية مباشرة وغير مباشرة تقتضي وضع خطط وبرامج كفيلة وتحقيقها بطريقة رشيدة.

أولا: تعريف المسؤولية الإجتماعية في المجمع:

المسؤولية الاجتماعية والاستدامة عبارة عن المنهج الذي تتبعه أي مؤسسة ، في جميع أنشطتها و فعالياتها و تفاعلها، و تتبناه من أجل تحقيق أهداف احتياجات أصحاب المصلحة من مساهمين، و زبائن، و موظفين، و هي في ذلك يجب أن تراعي أهداف استدامة و

[1] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، الإستراتيجية، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=70**، 2019/04/01، على الساعة 17:45.

[2] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، الهوية الموحدة، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=304**، 2019/04/01، على الساعة 18:00.

الاستفادة من الموارد الطبيعية و البشرية على المدى الطويل من خلال المحافظة على هذه الموارد ، وتهدف المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة بشكل أساسي إلى تحقيق نمو اقتصادي مستدام كمثال (الحد من استهلاك الطاقة، وإدارة النفايات،.....الخ) ، وتطوير الموارد البشرية (من خلال التدريب، وتطوير المهارات الشخصية والمهنية وتخطيط عمليات الإحلال والتعاقب)، علاوة على تحسين مستوى المعيشة على مستوى المجتمع، وبذلك يمكن القول أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة يتماشى مع قيم العمل في الإسلام، و هو بالتالي يتماشى مع القيم و المبادئ الراسخة لمجموعة البركة.

ثانيا: مبادئ مجموعة البركة المصرفية:

إن المجموعة المصرفية تم تأسيسها على قاعدة من المبادئ والقيم الإسلامية، ففي بنك البركة يعتقد بأن عليه مسئولية خاصة تجاه المجتمع، من خلال رعاية ودعم المشاريع التعليمية والاجتماعية، وتحسين الظروف المعيشية ونوعية الحياة للمحتاجين في المجتمعات المحلية التي تعد جزءاً منها، ومن خلال الوفاء بالتزاماتها تجاه المجتمع، فإنها تبذل قصارى جهدها في تطبيق أحد أهم الأركان الفلسفية للعمل المصرفي الإسلامي وهو مفهوم ''إعمار الأرض'' الذي يعني إضافة قيمة ملموسة على الأصول (سواء مادية أو بشرية). [1]

ويرتبط هذا المفهوم مباشرة بتطور المجتمع وتقدمه الاجتماعي والاقتصادي، وتسعى المجموعة لتطبيقه من خلال وساطة استثمارية نشطة تمثل تكملة لعمليات إنتاجية حقيقية ذات قيمة مضافة، ومن خلال تبادل السلع والخدمات، وهو ما يمكنها من تقديم بدائل عملية عن أولئك الوسطاء الماليين الذين لا يقدمون أي منفعة للمجتمع بشكل عام[2]، و يعتبر دور المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة في المجموعة أساسي لنموذج أنشطتها التجارية في كافة الدول التي تعمل فيها، وتلتزم جميع وحداتها بالمبادئ الأخلاقية الإسلامية وتحرص على تطبيقها في معاملاتها وخدماتها المصرفية.

المبدئ الأول:

لا يجوز الاستثمار إلا في القطاعات والصناعات التي تتوافق مع المعايير الأخلاقية، حيث أن القيم الأخلاقية للإسلام تملي على المسلمين وجوب الاستثمار فقط في إنتاج السلع المفيدة والمتاجرة فيها، وبالتالي فإن هذه القيم تحرم الاستثمار في الأنشطة التي تساهم على سبيل المثال في إنتاج المشروبات الكحولية أو التبغ والسجائر أو الأسلحة، أو ما يرتبط بأي شكل من الأشكال بالقمار أو الإباحية أو استغلال الأطفال والنساء والأقليات، وكافة الممارسات الأخرى المشكوك فيها أخلاقياً.

المبدئ الثاني:

تتجنب جميع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية دفع الفوائد الربوية في علاقاتها مع المودعين والعملاء من الأفراد والشركات، حيث يحرم الإسلام دفع أو أخذ الفوائد الربوية، وبدلا من ذلك تقوم الوحدات المصرفية التابعة لمجموعة البركة المصرفية- مثل باقي البنوك الإسلامية الأخرى- بقبول الودائع على أساس الاستثمار. وبموجب ذلك يشارك المودعون البنك في النتائج الفعلية التي تحققها استثماراتهم، أما التمويل، فإنه يقدم للشركات التجارية بشكل رئيسي على أساس بيع التقسيط أو الإجارة أو المشاركة في رأس المال، وبهذه

[1] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، المسؤولية الإجتماعية، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5** ، 2019/04/01، على الساعة :18:15.

[2] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، المسؤولية الإجتماعية، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5** ، 2019/04/01، على الساعة :18:15.

الطريقة تقوم بنوك المجموعة المصرفية البنكية والمودعون بالاشتراك في المخاطر المالية مع العملاء المستفيدين من التمويل، ويشارك الجميع في جني أرباح الاستثمار، لقد نص القرآن الكريم على تحريم الفوائد الربوية، وهذا التحريم جزء أساسي من المعايير الأخلاقية والقيم الأساسية التي وضعها القرآن، إن الوحدات المجمع تلتزم بهذه القيم الأساسية بشكل صارم بامتناعها عن تقاضي أو دفع أي فوائد، وهذا يمثل اختلافاً جوهرياً بين المصارف الإسلامية والتقليدية، وبالرغم من ذلك فإن عملاء البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الأخرى يشتركون في نفس التجربة بشكل عام مع عملاء البنوك التقليدية التي تتشارك الربح الذي تحققه مع مودعيها، والاختلاف الأساسي أن الإسلام هو ممارسة المشاركة في الربح تقوم على أساس أن خلق الثروة ناتج عن شراكة بين المستثمر ورجل الأعمال، يتم بموجبها الاشتراك في تحمل المخاطر وتحقيق العوائد والعائد على رأس المال المستثمر يأتي من الأرباح المحققة فعلا، وليس على أساس أسعار فائدة محددة مسبقاً.

المبدئ الثالث:

يجب أن تتوافق جميع العقود التي تدخل فيها الوحدات المصرفية التابعة لمجموعة البركة المصرفية، وكذلك علاقاتها مع عملائها والمودعين مع المعايير الأخلاقية للشريعة الإسلامية السمحاء، إن فلسفة المجموعة في جوهرها تتمثل في أن الإنسان مستخلف في المال وليس مالك للمال، وإن الإنسان مأمور بإعمار الأرض، وأن الإنسان مطلوب منه أن يوجد عمل للآخرين، وحيث أن الهدف هو الإعمار والبناء، فعلينا إذاً الاستفادة من المال الذي ننعم به في خلق الفرص والثروات للمجتمع.[1]

المطلب الثالث: برنامج المسؤولية الاجتماعية لمجموعة بنك البركة.

في طليعة الجهود الإبداعية الاجتماعية، قامت المجموعة بطرح واحدٍ من أكثر المبادرات إبداعا في مجال المسئولية الاجتماعية لدى المؤسسات المالية الإسلامية ألا وهو برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية، كما يسعى برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية إلى تطوير وتقييم التأثيرات الاجتماعية لأعمال المجموعة على المستويين المحلي والتشغيلي، والاستثمار وتقديم الدعم للأعمال التي تهدف إلى تعزيز المسؤولية الاجتماعية، فضلا عن متابعة والإشراف على تطور عمليات التمويل متناهي الصغر والبرامج المالية داخل المجموعة، وتحرص مجموعة البركة أيضا على دعم المؤسسات المحلية الاقتصادية والتعليمية ومراكز التميز، وتشجيع الأعمال الفنية والأدبية والعلمية في قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية، إلى جانب تمويل وتشجيع المواهب المحلية، وتعزيز البرامج الهادفة إلى دعم الأهداف العالمية، و يعتمد برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية على أربع ركائز أساسية، وهي برنامج البركة للعمل الخيري، وبرنامج البركة للفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية، وبرنامج البركة للقرض الحسن، وبرنامج البركة للالتزام الزمني وهي كالتالي بالتفصيل:

أولا: برنامج البركة للعمل الخيري:

يهدف برنامج البركة للعمل الخيري إلى دعم بناء مجتمعات قوية راسخة، وذلك من خلال توفير خدمات تعليم عالية الجودة، وخدمات الرعاية الصحية المتميزة، والسكن اللائق، فضلا عن تلبية الاحتياجات الخاصة للمحتاجين من أفراد المجتمع، ويسعى البرنامج

[1] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، المسؤولية الإجتماعية، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5**، 2019/04/01، على الساعة :18:15

أيضاً إلى تعزيز الاستدامة البيئية، ودعم الرياضة والفن والأدب للشباب، وطرح المبادرات التي من شأنها تحقيق التنمية على المستوى العالمي والارتقاء بصناعة الخدمات المصرفية الإسلامية.

1- تعليم راق للجميع:

تتركز رؤية مجموعة البركة المصرفية في توفير مستويات عالية من التعليم الراقي عالي الجودة لجميع الأطفال في المجتمعات التي نعمل بها، وتحرص على تمويل المؤسسات التعليمية الجديدة، ودعم المبادرات التي تساعد على تعزيز البنية التحتية للمؤسسات التعليمية القائمة، كما تقدم برنامج البركة للمنح الدراسية والذي يساعد الطلاب الموهوبين المحتاجين.

2- حق الحصول على سكن ورعاية صحية لائقة:

توفر مجموعة البركة المشاريع التي تقوم بتمويلها من وحدات سكنية مناسبة التكاليف، وخدمات رعاية صحية عالية الجودة، وغيرها من الخدمات التي من شأنها تحسين جودة الحياة لأفراد المجتمعات التي نعمل.

3-حماية تراثنا العريق:

تفخر مجموعة البركة بتراثها العريق، وتسعى جاهدة إلى تشجيع كافة الجهود الرامية إلى الحفاظ على هذا التراث ودعم الفنون والثقافة والآداب، وباعتبارها مجموعة مصرفية إسلامية رائدة، فإنها تلتزم أيضاً بدعم التطور المستمر في صناعة الخدمات المصرفية الإسلامية، وذلك من خلال تمويل الأنشطة العلمية المتعلقة بالأحكام الإسلامية والتمويل والخدمات المصرفية.

4-تشجيع الشباب الواعد:

تحرص على تقدير جهود الشباب وصقل مهاراتهم وتعزيز قوتهم، الأمر الذي يدفع المجمع إلى إتاحة فرص حقيقية للشباب تتيح لهم المساهمة الفعالة والإيجابية في مجتمعاتهم، كما أن المجموعة تقدم الدعم المتواصل للبرامج الرياضية الموجهة للشباب.

5-حماية كوكبنا:

تكرس مجموعة البركة المصرفية جهودها لحماية الموارد الطبيعية والحفاظ على كوكب الأرض للأجيال القادمة، وتحرص على غرس ثقافة الاستدامة البيئية في جميع أنشطتنا بما يساعد على خفض الانبعاثات الكربونية، كما تتعاون مع الخبراء في الطاقة المستدامة لاكتشاف الحلول المبتكرة التي تحمي الموارد الطبيعية لكوكبنا.

6-مساعدة ذوي الاحتياجات الخاصة:

تبذل مجموعة البركة قصارى جهدها لمساعدة ذوي الاحتياجات الخاصة من أفراد المجتمع، من خلال دعم المؤسسات وتشجيع المبادرات التي توفر الحماية والرعاية لأعضاء المجتمع من ذوي الاحتياجات الخاصة، ويسعى برنامج البركة للعمل الخيري إلى اكتشاف جوانب القوة في كل فرد من أفراد مجتمعنا، وذلك من خلال العديد من الأنشطة ذات الصلة والتي تشتمل على الفصول الدراسية الخاصة للأطفال الذين يعانون من صعوبات في التعلم، وصولا إلى تقديم أنشطة تفاعلية للمحتاجين.

ثانيا: برنامج البركة للقرض الحسن:

توفر مجموعة البركة قروضاً حسنة (بدون فائدة) للقطاعات الضعيفة اقتصادياً، وصغار المنتجين والمزارعين وأصحاب المشاريع الذين لا يستطيعون الحصول على تمويل من مصادر أخرى، ويتم سداد القرض الحسن بقيمة نفس المبلغ الذي تم اقتراضه ويمكن استخدامه في تحقيق الرفاهية الاجتماعية أو لتمويل المشاريع على المدى القصير، ويعد القرض الحسن عنصراً أساسيا من برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية.

ثالثا: برنامج البركة للفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية:

تم إعداد برنامج البركة للفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية لمساعدة مجموعة البركة المصرفية على الوصول إلى المجتمعات التي تعمل فيها وترك بصمة واضحة في حياة أفرادها، يشتمل هذا البرنامج على قطاعات فردية للتنمية المجتمعية، والمشاريع الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، والصناعة المحلية، ومن خلال هذا البرنامج نقوم بتمويل الأعمال التي تسعى إلى ترك أثر اجتماعي جيد ومواجهة التحديات في المجتمع.

1-تنمية المجتمع:

تركز استثمارات المجموعة الاجتماعية في مجال تنمية المجتمع على الاستثمار في مشاريع تساعد على الارتقاء بحياة المجتمع وخدمة أفراده، وتحرص على تمويل والاستثمار في المشاريع التي تدعم بناء وحدات السكنية مناسبة التكاليف وتوفر خدمات صحية لأفراد المجتمع، فضلا عن الأنشطة ذات الصلة والتي تسعى إلى تحسين ظروف الحياة في المجتمعات التي تعمل بها وحدات المجموعة.

2-المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة:

تعد المشاريع متناهية الصغر والمشاريع الصغيرة والمتوسطة محفزاً رئيسياً للتنمية الاقتصادية المستدامة ولكن مثل هذه المشاريع تواجه العديد من التحديات، ومن خلال تمكين هذه المشاريع من الحصول على التمويل اللازم باستخدام نماذج التمويل المختلفة مثل المضاربة والمشاركة والمرابحة والسلم والإجارة، فإن المجموعة تعمل على دعم تلك المشاريع والمؤسسات في المجالات الرئيسية، بما في ذلك على سبيل المثال القطاعات الزراعية والتصنيع والبناء.

3-الصناعات المحلية:

تكرس جهود المجموعة المصرفية لدعم الاقتصادات المحلية وتعزيز نمو الصناعات، بما يحقق التنمية المستدامة، تقدم المجموعة تمويلا للمشاريع التي تترك أثراً إيجابياً على المجتمع باستخدام وسائل المضاربة والمشاركة والمرابحة والسلم والإجارة في المجالات الرئيسية.

رابعا: برنامج البركة للالتزام الزمني:

تعد المسؤولية الاجتماعية جزءاً من الثقافة المؤسسية لمجموعة البركة، ولتعزيز هذه القيمة المشتركة، يخصص كل بنك من البنوك الـ12 التابعة للمجموعة عدداً معيناً من الساعات كل عام للمساهمة في برنامج المسؤولية الاجتماعية، وبدءاً من المشاركة في الأنشطة الخدمية في المجتمع، وصولا إلى الإسهام المالي أو النوعي للمبادرات التي تضيف قيمة إلى المجتمع، فإن مجموعة البركة المصرفية تحرص على تعزيز التواصل مع مجتمعاتها.

يسعى برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية إلى ترك بصمة إيجابية ملموسة على حياة الناس في المجتمعات التي تعمل فيها وحدات مجموعة البركة المصرفية، وتشكل تمويلات وتبرعات عبر مختلف أنحاء شبكة البركة، ويواصل البرنامج دوره الفعال في التأثير على حياة الآخرين بخطوات واثقة ومستمرة، تلتزم مجموعة البركة التزاماً صارماً بتكريس كافة مجهوداتها لإيجاد حلول إبداعية تستطيع مواجهة التحديات المحلية والعالمية، ولتواصل تقديم الدعم اللازم للشركاء والمشاريع والمبادرات التي تضيف قيمة حقيقية إلى مجتمعاتنا، من خلال خلق فرص عمل، وتقديم الدعم المالي والتبرعات لخدمات الرعاية الصحية، وتمويل المشاريع التعليمية، وغيرها من المبادرات.[1]

[1] التقرير التفصيلي للمجمع 2017، برنامج البركة للمسؤولية الإجتماعية، ص ص: 61، 62، حمل يوم 2019/04/01/، على الساعة 18:35، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=116**

المبحث الثاني:

منتجات مجمع بنك البركة للفترة ما بين (2013– 2018) وتطبيقات المسؤولية الاجتماعية للمجمع للفترة ما بين 2013–2017.

بعدما وقفنا على عرض مختلف صيغ التمويل الإسلامية نظريا في الفصل السابق، سنتطرق في هذا الفصل إلى تطور التمويل بهذه الصيغ خلال الفترة 2013–2018 ميدانيا في مجمع بنك البركة وكذلك الأمر بالنسبة لبرنامج البركة للمسؤولية الإجتماعية الذي سنتطرق الى تطوره خلال الفترة ما بين 2013–2017، باستثناء 2016 لغياب تقارير وعدم إصدارها من طرف المجمع، ولمعرفة كيفية مساهمة هذه صيغ التمويل المطبقة بمجمع بنك البركة نقوم بتحليلها من أجل معرفة مدى فعالية الصيغ على مستوى المجمع وجميع وحداته للصيغ المطبقة من طرف البنك خلال خمس سنوات، وكذلك الأمر بالنسبة لتطبيق برنامج المسؤولية الإجتماعية في مجمع بنك البركة الذي تم تحليله للسنوات الأربع باستثناء سنة 2016 التي لا يوجد عنها تقارير صادرة عن المجمع ، ويظم هذا الجزء مبالغ التمويل بالنسبة لكل برنامج من برامج البركة المختلفة. (برنامج الخيري ، وبرنامج القرض الحسن ، وبرنامج الفرص الاستثمارية الإجتماعية) .

المطلب الأول: منتجات مجمع بنك البركة في حصيلة تطبيقية ما بين 2013– 2018.

يعتمد نظام المجموعة المصرفية للبركة على عدة أساليب للتمويل التي تؤدي إلى تحقيق الاستثمار، ويعتبر هذا الأخير من أهم الأعمال التي تحقق التنمية الاقتصادية، وبذلك فإن مجمع بنك البركة يمارس مجموعة من الأعمال الاستثمارية بغرض تحقيق هدفه كباقي البنوك الأخرى وذلك من خلال الاعتماد على عدة صيغ للتمويل، وعلى هذا الأساس سنتناول في هذا المطلب عدة صيغ ومنتجات يقوم بها مجمع بنك البركة، وتقدم المجمعة جملة من الخدمات الاستثمارية، وحاليا تقوم وحداتها المنتشرة في 12 دولة بتقديم الخدمات والمنتجات التالية:[1]

- منتجات الخزانة – التمويل التجاري
- منتجات الاستثمار – التمويل بالتجزئة

ومن بين تلك المنتجات المذكورة سلفا نتقدم بعرض مختلف الصيغ التمويل الإسلامي التي تقوم بها مختلف وحدات مجمع بنك البركة ومعرفة العمل بها في مختلف تلك الوحدات:[2]

[1] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، المنتجات والخدمات، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=7**، 2019/04/01، على الساعة 16:45.

[2] تقارير التفصيلية لمجموعة البركة المصرفية لسنوات 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018. حملت يوم 2019/04/01، على الساعة 19:05.

1-المشاركة والمضاربة:

التمويل بالمضاربة والمشاركة هو عبارة عن شراكة حيث يقوم بموجبها البنك بالمساهمة في رأس المال، تدرج هذه بالقيمة العادلة للمقابل المدفوع بعد حسم الاضمحلال.

1-1-المشاركة:

تعرف المشراكة بأنها "عقد بين اثنين فأكثر على أن يكون راس المال والربح مشتركا بينهم"، بينما أن المال كله يكون من قبل البنك في المضاربة، فان المشاركة صيغة يشترك المصرف والعميل فيها.[1]

إن مجمع بنك البركة شهد تغيرات متباينة في صيغة المشاركة من حيث حجم معاملاتها للفترة ما بين 2013 الى غاية 2018 والجدول التالي يشير إلى ذلك:

الجدول رقم (3-2): تطور حجم المعاملات بصيغة المشاركة خلال الفترة ما بين 2013-2018.

الوحدة: بألف دولار أمريكي.

السنة / الصيغة	2013	2014	2015	2016	2017	2018
المشاركة	382,947	524,563	515,076	760,667	977,056	1.026,987

المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

من خلال الجدول (3-2) نلاحظ:

بأن صيغة المشاركة شهدت ارتفاع في حجم معاملاتها من سنة لأخرى حيث في سنة 2013 بلغ حجم معاملاتها الى 382,947 ألف دولار أمريكي، واستمر ارتفاعه من سنة لأخرى إلى غاية سنة 2018 التي وصل فيها مبلغ التمويل بصيغة المشاركة أعلى قيمة مقارنة بجميع السنوات المدروسة بمبلغ 1.026,987 ألف دولار أمريكي، ويعود هذا الى سياسة التمويل المنتهجة من طرف بنك البركة.

1-2-المضاربة:

المضاربة والقراض اسمان لمسمى واحد. وهي اتفاق بين طرفين يبذل أحدهما فيه ماله ويبذل الآخر جهده ونشاطه في الاتجار والعمل بهذا المال، على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يشترطان.[2]

لا يختلف أمر المشاركة عن أمر المضاربة فكلتهما ينتمي الى نفس النوع من العقود ألا وهي عقود المشاركات، فقد شهدت هي كذلك تغيرات مختلفة طيلة الفترة الممتدة ما بين 2013 الى غاية 2018، والجدول الموالي يوضح ذلك:

[1] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، صيغ التمويل الإسلامي، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=91** ، 2019/04/01، على الساعة: 18:25.

[2] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، صيغ التمويل الإسلامي، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=91** ، 2019/04/01، على الساعة: 18:25

الجدول رقم (3-3): تطور حجم المعاملات بصيغه المضاربة خلال الفترة ما بين 2013-2018.

الوحدة: بألف دولار أمريكي.

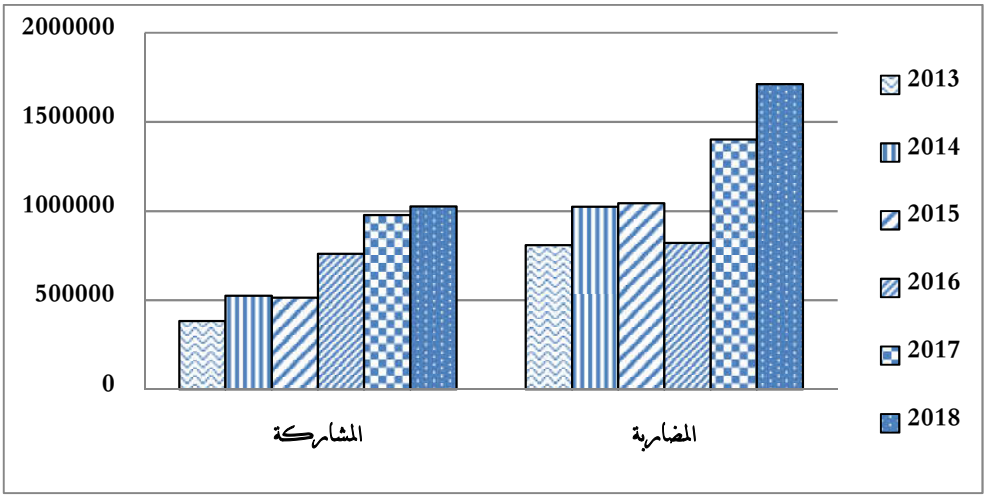
السنة / الصيغة	2013	2014	2015	2016	2017	2018
المضاربة	809,178	1,025,223	1,043,517	821,729	1,400,598	1,711,827

المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

من خلال الجدول (3-3) نلاحظ أن:

نسبة المضاربة في تفاوت وتذبذب في مبلغ تمويل الصيغة حيث كان هناك ارتفاع في سنة 2014مقارنة بسنة 2013 وارتفاع طفيف في سنة 2015 مقارنة ب 2014، حيث كان مبلغ التمويل في سنة 2013 بـ 809,178 ألف دولار أمريكي وسنة 2014 و2015 بـ 1,025,223ألف دولار أمريكي وب1,043,517ألف دولار أمريكي على التوالي، ليشهد التمويل بهذه الصيغة انخفاض سنة 2016 ليصل الى غاية المبلغ 821,729 ألف دولار أمريكي، ليعاود الارتفاع بشكل معتبر مجدد لكل من سنتي 2017 و2018 بمبلغ 1,400,598ألف دولار أمريكي و1,711,827 ألف دولار أمريكي وهذا راجع الى ما تم ذكره في صيغة المشاركة أي سياسة التمويل المنتهجة من طرف البنك، والى الوضع الاقتصادي لكل الدول المتواجدة بها وحدات المجمع، يشير الشكل التالي اختصار لما تم عرضه سابقا من خلال الجدولين السابقين والشرح السابق:

الشكل رقم (3-2): تطور المعاملات في صيغتي المضاربة والمشاركة خلال المدة 2013-2018



المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

2- المرابحة:

تعرف بأنها بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح، وهي من بيوع الأمانة لأنها تعتمد على صدق البائع في تحديد التكلفة، وقد استحدثت المصارف الإسلامية فكرة " بيع المرابحة للآمر بالشراء"[1]

وتشتمل ذمم بيوع (مرابحات) مدينة بشكل أساسي على مرابحات وسلع دولية وتدرج بعد حسم الأرباح المؤجلة ومخصصات المبالغ المشكوك في تحصيلها، تعتبر المجموعة الوعد في عقود ذمم بيوع مرابحات مدينة ملزما لطالب الشراء، **كما يبين الجدول التالي** حجم معاملات صيغة المرابحة طيلة السنوات الستة من سنة 2013 الى غاية 2018:

الجدول رقم (3-4): تطور حجم المعاملات بصيغة المرابحة خلال الفترة ما بين 2013-2018.

الوحدة: بألف دولار أمريكي

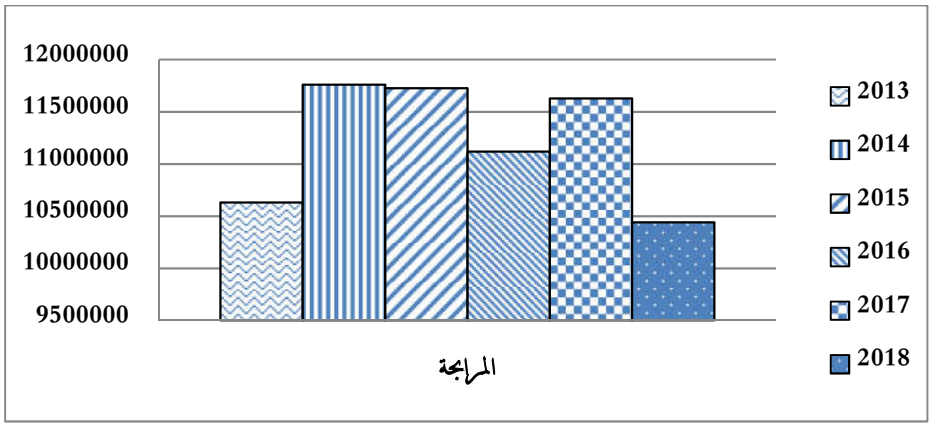
السنة / الصيغة	2013	2014	2015	2016	2017	2018
المرابحة	10,632	11,761	11,727	11,119	11,627	10,441

المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018،

من خلال الجدول (3-4) نلاحظ أن:

أن هناك تفاوت وتذبذب في مبلغ تمويل الصيغة (المرابحة) حيث كان هناك ارتفاع في سنة 2014 ليصل مبلغ التمويل 11,761 دولار أمريكي مقارنة بسنة 2013 ، ويليه انخفاض طفيف في سنة 2015 مقارنة ب2014 ليصل كذلك مبلغ التمويل إلى 11,727ألف دولار أمريكي ، لينخفض بشكل معتبر الى مبلغ التمويل لصيغة المرابحة 11,119 ألف دولار أمريكي سنة 2016 وليعاود الارتفاع سنة 2017 إلى المبلغ 11,627 ألف دولار أمريكي ، لتشهد صيغة المرابحة أقصى انخفاض خلال سنة 2018 مقارنة بالسنوات ليصل إلى غاية المبلغ 10,441 ألف دولار أمريكي ،ويعود هذا التباين القليل نسبيا من سنة لأخرى مرتبط بعوامل خاصة بمجمع بنك البركة، والجدول التالي يوضح مجمل التعليق السابق:

الشكل رقم (3-3): تطور المعاملات لصيغة المرابحة خلال المدة 2013-2018



المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

[1] الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، صيغ التمويل الإسلامي، **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=91** ، 2019/04/01، على الساعة: 18:25

3- الإجارة:

الإجارة هي تمليك منفعة بعوض، وهي وسيلة للتيسير على الناس في الحصول على ما يبتغونه من المنافع التي لا ملك لهم في أعيانها، فالحاجة إلى المنافع كالحاجة إلى الأعيان، فالفقير محتاج إلى مال، ذمم الإجارة المدينة هي عبارة عن مبالغ الإيجار المستحقة في نهاية السنة بعد حسم أي مخصص للمبالغ المشكوك. في تحصيلها. كما يظهره **الجدول** المبين أدناه:

الجدول رقم (3-5): تطور حجم المعاملات لصيغة الإجارة خلال الفترة ما بين 2013-2018.

الوحدة: بألف دولار أمريكي

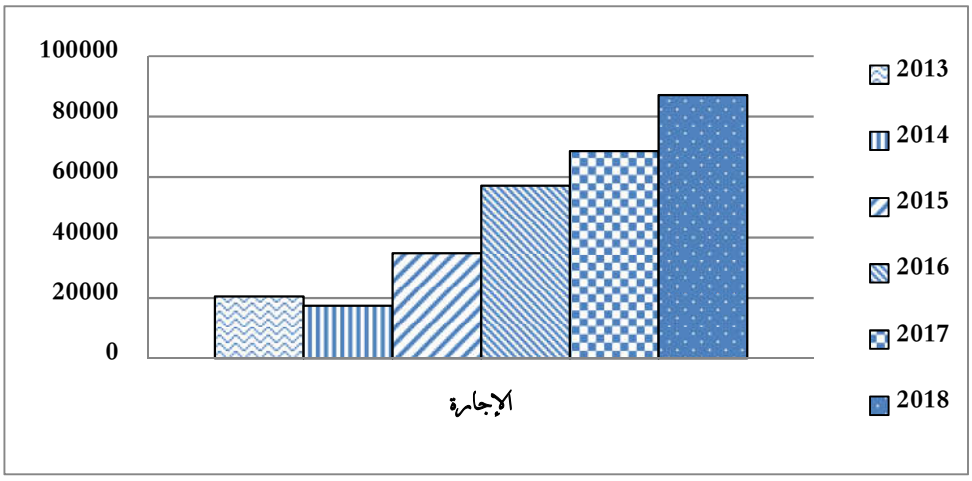
السنة / الصيغة	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الإجارة	20,504	17,380	34,832	57,086	68,620	87,084

المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

من خلال الجدول (3-5) نلاحظ أن:

يلاحظ ارتفاع في صيغة الإجارة من سنة لأخرى باستثناء سنة 2014 حيث شهدت تلك السنة انخفاض طفيف بلغ مبلغ التمويل فيها 17,380ألف دولار أمريكي، ويعود ذلك الى عدة أسباب منها ما تم ذكره سابقا الى انه راجع الى سياسات التمويل واسباب مرتبطة باقتصاديات الدول المتواجدة فيها وحدات المجمع، أما باقي السنوات من سنة 2015 فشهدت تطور إيجابي من سنة إلى أخرى لتبلغ مبالغ التمويل لصيغة المرابحة لكل سنة بمبلغ 34,832 ألف دولار أمريكي سنة 2015 و57,086 ألف دولار أمريكي سنة 2016 ومبلغ تمويل 68,620 ألف دولار أمريكي سنة 2017 وبمبلغ 87,084 ألف دولار أمريكي سنة 2018 ويعود سبب الارتفاع كل سنة إلى رفع التعامل بهذه الصيغة من طرف المجمع لكونها شهدت اقبال من طرف المتعاملين عليها، ويشير الشكل التالي الى تطور حجم المعاملات في صيغة الإجارة خلال الفترة الممتدة ما بين 2013 الى غاية نهاية 2018:

الشكل رقم (3-4): تطور المعاملات في صيغة الإجارة خلال المدة 2013-2018



المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

4- السلم:

ذمم السلم المدينة هي عبارة عن المبالغ المستحقة في نهاية السنة بعد حسم أي مخصص للمبالغ المشكوك في تحصيله. **والجدول الموالي** يوضح حجم معاملات صيغة السلام على مدار ستة سنوات وهو كالتالي:

الجدول رقم (3-6): تطور حجم المعاملات لصيغة السلم خلال الفترة ما بين 2013-2018.

الوحدة: بألف دولار أمريكي.

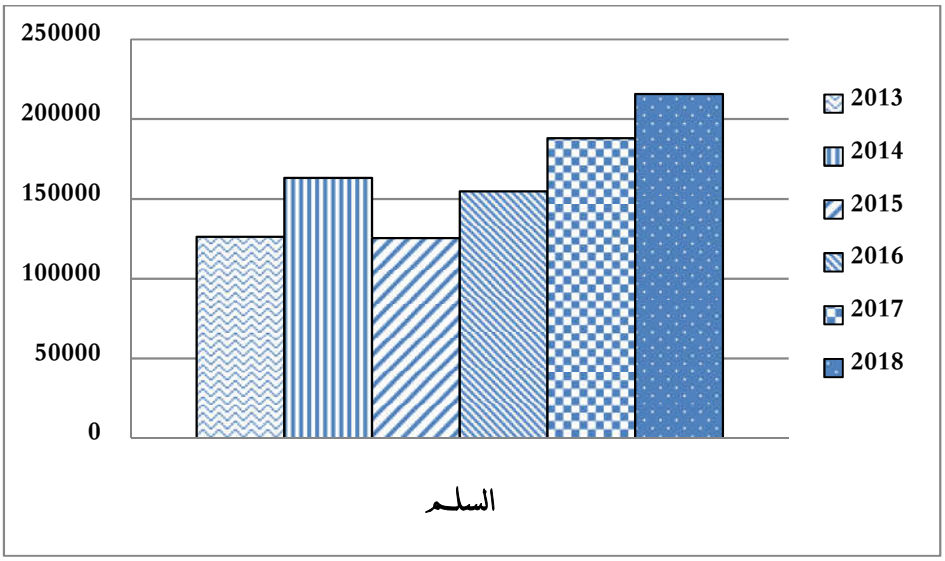
الصيغة / السنة	2013	2014	2015	2016	2017	2018
السلم	126,174	163,173	125,339	154,649	188,035	215,681

المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

من خلال الجدول (3-6) نلاحظ أن:

هناك تفاوت وتذبذب في مبالغ تمويل الصيغة (السلم) حيث كان هناك ارتفاع في سنة 2014 ليصل مبلغ التمويل 163,173 ألف دولار أمريكي مقارنة بسنة 2013 ، ويليه انخفاض سنة 2015 مقارنة ب2014 ليصل كذلك مبلغ التمويل إلى 125,339ألف دولار أمريكي ، ليعاود الارتفاع في مبلغ التمويل لصيغة السلم 154,649ألف دولار أمريكي سنة 2016 وليستمر الارتفاع طوال سنتين الأخيرتين سنة 2017 بمبلغ 188,035 ألف دولار أمريكي ، لتشهد صيغة السلم أقصى ارتفاع خلال سنة 2018 مقارنة بالسنوات الخمس الأخرى ليصل إلى غاية المبلغ 215,681 ألف دولار أمريكي ،ويعود هذا التذبذب الى عدة عوامل أهمها سياسات التمويل التي ينتهجها البنك في هذه الصيغة، والشكل الموضح في أدناه يشير الى تطور معاملات صيغة السلم للفترة ما بين 2013-2018 كما هو موضح مسبقا في الجدول(3-6) السابق والشرح السابق كذلك:

الشكل رقم (3-5): تطور المعاملات لصيغة السلم خلال الفترة ما بين 2013-2018



المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

5- الإستصناع:

ذمم الإستصناع المدينة هي عبارة عن المبالغ المستحقة في نهاية السنة بعد حسم أي مخصص للمبالغ المشكوك في تحصيلها. يعتبر الإستصناع من الصيغ المميزة للبنك الإسلامي، **والجدول التالي** يشير إلى تطور حجم معاملات صيغة الإستصناع للفترة ما بين 2013-2018:

الجدول رقم (3-7): تطور حجم المعاملات لصيغة الإستصناع خلال الفترة ما بين 2013-2018.

الوحدة: بألف دولار أمريكي.

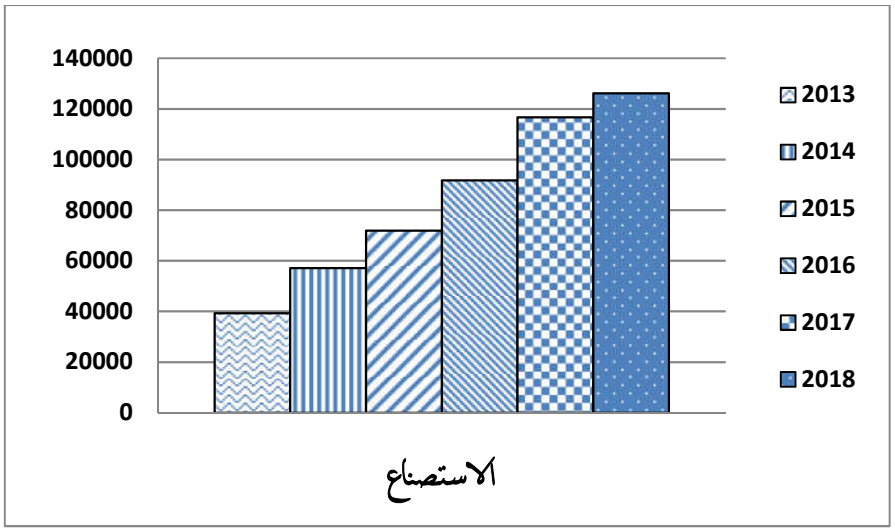
السنة / الصيغة	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الإستصناع	39,255	57.086	71,864	91.732	116.726	126.232

المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

من خلال الجدول (3-7) نلاحظ:

ارتفاع تدريجي ابتداء من السنة الأولى 2013 الى غاية السنة الأخيرة 2018 في صيغة الاستصناع من سنة لأخرى حيث من سنة 2013 بلغ مبلغ التمويل لصيغة الاستصناع 382,947 ألف دولار أمريكي إلى غاية 2018 التي وصل فيها مبلغ التمويل بصيغة الإستصناع أعلى قيمة خلال جميع السنوات المدروسة بمبلغ 126.232ألف دولار أمريكي ليكون الارتفاع تدريجي بالنسبة لباقي السنوات الأخيرة ،57.086ألف دولار أمريكي سنة2014 ، 71,864دولار أمريكي سنة 2015، 91.732 ألف دولار أمريكي سنة 2016، 116.726ألف دولار أمريكي سنة 2017 وهذا يعود الى سياسة البنك والأوضاع السياسية لدول المتواجد بها وحدات المجمع والشكل الموالي يفسر ما تم التعليق عليه سابقا، كما يظهر تطور المعاملات لصيغة الإستصناع:

الشكل رقم (3-7): تطور المعاملات في صيغة الإستصناع خلال المدة 2013-2018



المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

6- الزكاة:

بيان احتساب الزكاة لكل من السنوات المنتهية في 31 ديسمبر (2017،2016،2015،2014، 2018). وحجم معاملات الزكاة كما يظهره الجدول التالي:

الجدول رقم (3-8): تطور حجم المعاملات لزكاة خلال الفترة ما بين 2013-2018.

الوحدة: ألف دولار أمريكي.

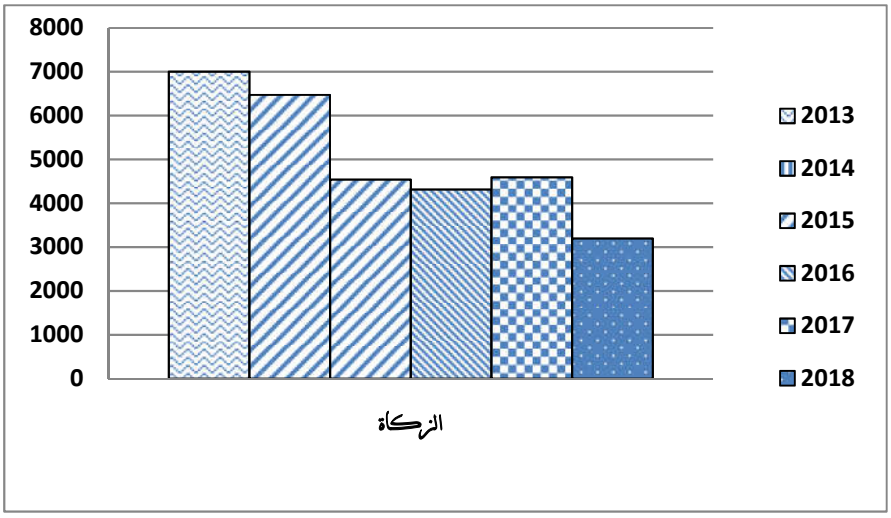
السنوات	2013	2014	2015	2016	2017	2018
مجموع الوعاء الزكوي	271,659	251,058	176,031	167,419	177,824	124,017
نسبة الزكاة	2,5770	%2,5775	%2,5775	%2,5775	%2,5775	%2,5775
مجموع الزكاة المستحقة ألف $	7,001	6,471	4,537	4,315	4,583	3,196
الزكاة لكل سهم	0,67	0,60	0,41	0,38	0,38	0,26
عدد الأسهم بالآلاف	1,040,168	1,085,608	1,107,282	1,139.630	1,197,129	1,233,676

المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

من خلال الجدول (3-8) نلاحظ أن:

هناك انخفاض تدريجي إبتداءا من السنة الأولى 2013 الى غاية السنة الأخيرة 2018 مبلغ الزكاة المستحقة من سنة لأخرى حيث من سنة 2013 بلغ مبلغ التمويل للزكاة أكبر قيمة له7,001 دولار أمريكي إلى غاية 2018 التي وصل فيها مبلغ الزكاة أخفض قيمة له خلال جميع السنوات المدروسة بمبلغ 3,196 دولار أمريكي ليكون الانخفاض تدريجي بالنسبة لباقي السنوات الأخيرة،6,471دولار أمريكي سنة2014، 4,537دولار أمريكي سنة 2015، 4,315دولار أمريكي سنة 2016، 4,583دولار أمريكي سنة 2017 وهذا يعود الى تحديد مبلغ الزكاة من طرف الدول المتواجدة بها وحدات المجمع، إن **الشكل الموالي** يوضح ما قيل بإختصار في التعليق والجدول السابقين :

الشكل رقم (3-7): تطور حجم المعاملات بالنسبة لزكاة خلال المدة 2013-2018



المصدر: من إعداد الطالبين وبالاعتماد على تقرير المجموعة البركة المصرفية 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018.

المطلب الثاني: تطبيقات المسؤولية الاجتماعية "لمجمع بنك البركة "لسنة 2013و 2014.

تعد المسؤولية الاجتماعية واجبا أخلاقيا أصيلا وتسند هذه الأصالة إلى كون ملكية المال في المنظور الإسلامي أن الله عز وجل استخلف الإنسان فيه وبالتالي حق الله في هذا المال هو حق المجتمع لذا ومن هذا المنظور وجب التعرف أكثر على مختلف الجوانب المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية وتطبيقاتها في البنوك الإسلامية، ولقد حقق مجمع بنك البركة تقدم كبير في المسؤولية الإجتماعية، والمحافظة على نجاحاته في عدة جوانب أخرى، حيث أن نمو برامج المسؤولية الإجتماعية للمجمع وتقدمه خلال السنوات الماضية كان جيدا للغاية، إلا أن أكثر ما ميز هذه السنوات هو نجاحه في المحافظة على نسق تأثير متميز من حيث الاتساق والتصاعد.

أولا: تطبيقات المسؤولية الاجتماعية "لمجمع بنك البركة" لسنة 2013 و2014.

يقدم العرض التالي تحليلا مختصراً للمعلومات الواردة من الوحدات المصرفية التابعة لمجموعة البركة بشأن تقرير المسئولية الاجتماعية لعام 2013 و2014 هذا القسم يلقي الضوء على مساهمات والتزامات وحدات البركة تجاه مسئولياتها الاجتماعية.

حيث يبلغ إجمالي إسهامات أنشطة ومبادرات برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية في 2013ما يربو على 1,647مليون دولار أميركي، في 2014 بلغ إجمالي إسهامات أنشطة ومبادرات برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية ما يزيد على 1,675مليون دولار أميركي، فيما يلي بيان موجز عن إسهامات مجموعة البركة المصرفية في هذا الخصوص:

1- البرنامج الخيري لسنة 2013 و2014:

في 2013 بلغ إجمالي التمويل والمساهمة في برنامج البركة للعمل الخيري في حدود 14,114ألف دولار أمريكي، بينما بلغ إجمالي المساهمات والمبادرات نحو برنامج البركة للعمل الخيري في 2014 ما يعادل 14,620 ألف دولار أمريكي، وفيما يلي وصف تفصيلي للجهود المبذولة في هذه القطاعات:

1-1- التعليم:

يعد التعليم من أهم الأنشطة الفعالة والحيوية في برنامج البركة للعمل الخيري، يبلغ إجمالي المساهمة في قطاع التعليم 3,075 ألف دولار أمريكي في عام ،2013 وكذلك أنفقت وحدات البركة حوالي 2,671 ألف دولار أمريكي على مجال التعليم لعام، 2014 بالإمكان تصنيف الجهود المبذولة في قطاع التعليم إلى أربع فئات رئيسية:

1-1-1- تمويل المؤسسات التعليمية الجديدة:

- في 2013 احتل بنك البركة السودان المرتبة الأولى من حيث المساهمة في هذا المجال، فقد بلغ إجمالي المساهمات 264 ألف دولار أمريكي، فضلا عن بنك البركة التركي للمشاركات الذي أنفق 1.4 ألف دولار أمريكي في المجال عينه.
- قام بنك البركة الجزائر في 2014 بالتركيز على دعم المؤسسات التعليمية الجديدة بشكل كبير، حيث ساهم بمبلغ 122 ألف دولار أمريكي، بالإضافة إلى بنك البركة التركي للمشاركات الذي أنفق حوالي ألف دولار أمريكي في هذه الفئة.

1-1-2- تمويل مشاريع البنية التحتية في المؤسسات التعليمية القائمة:

- في 2013 قدمت مجموعة البركة إسهاما ماليا بقيمة 829 ألف دولار أمريكي في إطار مساهمات من بنك البركة السودان ولبنان وتركيا والجزائر والأردن وباكستان وجنوب أفريقيا في بلدانهم.

- بلغ إجمالي إسهامات ومبادرات وحدات مجموعة البركة المصرفية في 2014 حوالي 418 ألف دولار أمريكي، حيث شارك بنك البركة السودان والأردن والجزائر وباكستان وجنوب أفريقيا في هذا المجال بفعالية.

1-1-3- برنامج البركة للمنح الدراسية للطلبة الموهوبين والمحتاجين والذي يأتي تمشيا مع مبدأ التوزيع العادل للفرص بين الجنسين:

إن برنامج المنح الدراسية بات يحظى بشعبية كبيرة في كل من السودان وسوريا ولبنان وتركيا والأردن وباكستان في العامين 2013و 2014، لقد بلغ إجمالي المساهمات الداعمة لتلك الجهود 1,946 ألف دولار أمريكي و2,069 ألف دولار أمريكي في العامين 2013و 2014على التوالي.

1-2- برامج التدريب الداخلي:

ساهم بنك البركة السوري بمفرده في هذه الفئة بما يقارب 17ألف دولار أمريكي في عام ،2013حيث قام بتزويد 42 طالب من طلبة العلم والجامعات ببرامج التدريب الشاملة، فضلا عن توفير برامج التدريب الداخلية لخمسة وثمانون طالب من طلاب العلم والجامعات بقيمة 34ألف دولار أمريكي في عام 2014.

1-3- تنمية المجتمع:

تعد تنمية المجتمع بمثابة إحدى الأنشطة الحيوية الأخرى في إطار برنامج العمل الخيري، ويحظى بالمرتبة الأولى في الجهود المبذولة في هذا المضمار، حيث أن جميع وحدات مجموعة البركة تساهم بفعالية في هذا البرنامج. تشمل تنمية المجتمع تمويل المشاريع التي توفر خدمات السكن والرعاية الصحية بأسعار مقبولة وأي شكل من أشكال التنمية التي تعود بالمنفعة للمجتمع. بلغ إجمالي المساهمات لعام 2013في هذه الفئة 4,349ألف دولار أمريكي و6,561 ألف دولار أمريكي لعام 2014.

1-4- الفنون والثقافة والآداب:

تحظى الفنون والثقافة والآداب بأهمية متكافئة في بنوك البركة، كما أن بعض تلك البنوك قد شاركت بمساهمات في تلك الفئة تبلغ في مجملها 184ألف دولار أمريكي في 2013 و300ألف دولار أمريكي في 2014.

1-5- العمل البحثي والأدبي:

باعتبارها مجموعة مصرفية رائدة، فإن مجموعة البركة تهدف إلى الإسهام في ترويج العمل البحثي في الشريعة الإسلامية والتمويل والعمل المصرفي، لقد ساهمت مجموعة البركة ووحداتها في كل من لبنان وتركيا والأردن وتونس في هذا المجال بإجمالي مساهمات لعام 2013 بلغت 327 ألف دولار أمريكي وحوالي 493 ألف دولار أمريكي لعام 2014.

1-6- برامج الشباب:

يعد هذا المجال من المجالات الأخرى الهامة التي يشارك فيها بنك البركة بصورة فعالة من أجل دعم برامج الشباب والرياضة. لقد بلغ إجمالي مساهمات البنك في هذه الفئة خلال عام **2013** ما يربو على 69ألف دولار أمريكي ساهم بها سبعة فروع لبنك البركة في عدد من بلدان العالم، وكذلك في ،2014 ساهمت بنوك البركة بقيمة 107 ألف دولار أمريكي هذا المجال.[1]

[1] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، ص ص: 42، حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:26، من الموقع: https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

1-7- البيئة والاستدامة:

تعتبر البيئة والاستدامة من الأمور التي يوليها بنك البركة جل الرعاية والاهتمام انطلاقا من إيمانه بأهمية البيئة والطاقة المستدامة، وبالرغم من عدم مشاركة الفروع في عام ،2013 ومشاركة ثلاثة فروع فقط لبنك البركة في هذا النشاط خلال عام ،2014 إلا أن تلك المساهمات قد ساعدت مجتمعاتها بصورة فعالة، وبلغ إجمالي تلك المساهمات 72 ألف دولار أمريكي.

1-8- تطوير الموارد البشرية:

تعد عملية تطوير الموارد البشرية في بنك البركة بمثابة ركن محوري في منظومة الموارد البشرية بشكل عام، كما أن تطوير الموظفين يحظى بتركيز متواصل من مجموعة البركة المصرفية، لقد قسم برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية هذه العملية إلى قسمين أساسيين وبلغ حجم الاستثمار في هذا المجال لعام 2013حوالي 265 ألف دولار أمريكي وما يعادل 260 ألف دولار أمريكي لعام 2014.

1-8-1- تمويل التدريب المهني:

يتم توجيه هذا النوع من التمويل لتدريب موظفي بنك البركة وآخرون من خارج البنك أيضاً، وقد بلغ إجمالي الإنفاق على هذه المبادرات خلال 2013 نحو 140ألف دولار أمريكي وخلال 2014 نحو 117 ألف دولار أمريكي، حيث ساهمت تونس بمفردها بدور فعال في دعم هذه الجهود خلال العامين.

1-8-2- تقديم عقود تدريب للموظفين:

وهو إجراء يسري في جميع أنحاء مجموعة البركة المصرفية، ويتمثل ذلك في توفير برامج تدريبية وبرامج التلمذة المهنية وغيرها. وفي 2013 ساهمت تونس بإجمالي 51 ألف دولار أمريكي وكذلك في2014 ساهمت تونس بإجمالي 96 ألف دولار أمريكي.

1- 9- خدمات ذوي الاحتياجات الخاصة:

في إطار حرص مجموعة البركة على تقديم الرعاية المتساوية للجنسين، يوفر البنك خدمات لذوي الاحتياجات الخاصة ضمن برنامج البركة للأعمال الخيرية، وقد بلغ إجمالي مساهمات المقر الرئيسي لمجموعة البركة في البحرين والأردن والجزائر وجنوب أفريقيا في هذا المجال نحو 48ألف دولار أمريكي خلال2013 وفي2014ساهمت كل من مصر والأردن والجزائر وجنوب أفريقيا بقيمة 177ألف دولار أمريكي.

1- 10- دعم دور المرأة:

تميز بنك البركة لبنان بمفرده في المساهمة في هذه المبادرة الفريدة من خلال التعاون مع جمعية المرأة ورابطة أبناء بيروت لدعم دور المرأة في المجتمع، حيث أنفق البنك 3 ألف دولار أمريكي في 2013 وأنفق 2 ألف دولار أمريكي في 2014.

1-11- دعم أنشطة الأطفال ورعايتهم:

اظهر بنك البركة لبنان والمقر الرئيسي لمجموعة البركة المصرفية التزاماً بالأطفال في المجتمع من خلال دعم أنشطة وبرامج الأطفال وتقديم التمويل لرعاية الأطفال بالتعاون مع الجمعيات الخيرية، وقد بلغ إجمالي هذه المبادرات في 2013 حوالي 18ألف دولار أمريكي وفي 2014 بلغ تقريباً 22 ألف دولار أمريكي. [1]

[1] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، ص ص: 43، حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:26، من الموقع: **https://www.albaraka.com/ar/default.aspaction=category&id=5**

إن الجدول الموالي يلخص جميع نسب المساهمة لجميع وحدات مجمع بنك البركة ضمن البرنامج الخيري وهو كما يلي:

الجدول رقم (3-9): توزيع نسب تمويل البرنامج الخيري لجميع وحدات مجموعة البركة المصرفية لكل من سنة 2013، 2014

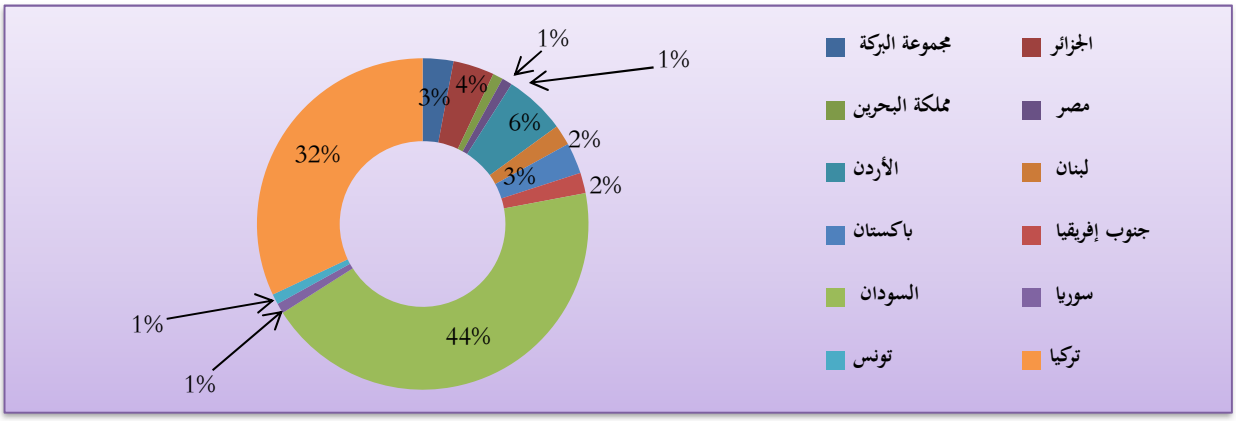
السنة / الدولة	النسبة لسنة 2013	النسبة لسنة 2014
مجموعة البركة (المقر الرئيسي)	%3	%4
الجزائر	%4	%5
مملكة البحرين	%1	%1
مصر	%1	%11
الأردن	%6	%6
لبنان	%2	%1
باكستان	%3	%3
جنوب إفريقيا	%2	%1
السودان	%44	%29
سوريا	%1	%1
تونس	%1	%1
تركيا	%32	%37
المجموع	%100	%100

المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 43.

من خلال الجداول (3-9) السابق:

نلاحظ أن يأتي بنك البركة السودان في المركز الأول من حيث مساهمته في برنامج العمل الخيري ضمن مجموعة البركة المصرفية لسنة 2013 بنسبة 44% وهو ما يعادل 6,210 ألف دولار أمريكي، ثم يأتي بنك البركة التركي في المرتبة الثانية بنسبة 37% بما يعادل 4,553 ألف دولار أمريكي، ليحتل بنك البركة لبنان المركز الأخير بما يعادل مبلغ 124 ألف دولار أمريكي. كما هو مبين في **الشكل التالي**:

الشكل رقم (3-8): لبرنامج الخيري لمجمع بنك البركة لسنة 2013

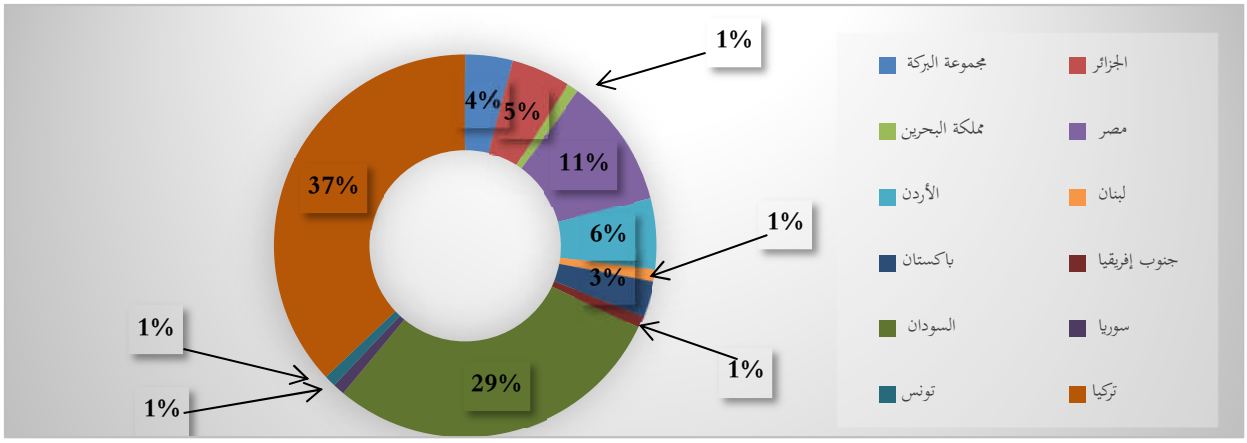


المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 43.

من خلال الجداول (3-9) السابق:

احتل البنك التركي المركز الأول في مساهمته في برنامج الخيري ضمن مجموعة البركة المصرفية لسنة 2014 بنسبة 37% أي بما يعادل 5,395 ألف دولار أمريكي، ليليه بنك البركة السوداني بنسبة 29% أي ما يعادل 4,195 ألف دولار أمريكي، كما هو مبين فالشكل الموالي:

الشكل رقم (3-9): البرنامج الخيري لمجمع بنك البركة لسنة 2014



المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 43.

2- القرض الحسن:

يعتبر القرض الحسن أحد أهم الأركان الأساسية ضمن برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية، وقد قامت مجموعة البركة المصرفية (المكتب الرئيسي) وبنوك البركة في لبنان والأردن والجزائر وباكستان بتمويل هذا البرنامج بإجمالي مساهمات بلغت 9,132 ألف دولار أمريكي في 2013.وفي 2014،ساهم بنك البركة مصر ولبنان والأردن والجزائر وباكستان ومجموعة البركة المصرفية (المكتب الرئيسي) في منح القروض الحسنة، وقد بلغ إجمالي القرض الحسن 10,984 ألف دولار أمريكي.[1] والجدول التالي يوضح جميع نسب مساهمة وحدات المجمع في تمويل القرض الحسن:

[1] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، ص :44. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:26، من الموقع: https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5.

الجدول رقم (3-10): توزيع نسب تمويل القرض الحسن لجميع وحدات مجموعة البركة المصرفية لسنة 2013، 2014

السنة / الدولة	النسبة لسنة 2013	السنة / الدولة	النسبة لسنة 2014
مجموعة البركة (المقر الرئيسي)	%2	**مجموعة البركة (المقر الرئيسي)**	%1
الجزائر	%11	**الجزائر**	%9
الأردن	%83	**الأردن**	%65
لبنان	%1	**لبنان**	%1
باكستان	%3	**مصر**	%22
/	/	**باكستان**	%2
المجموع	%100	**المجموع**	%100

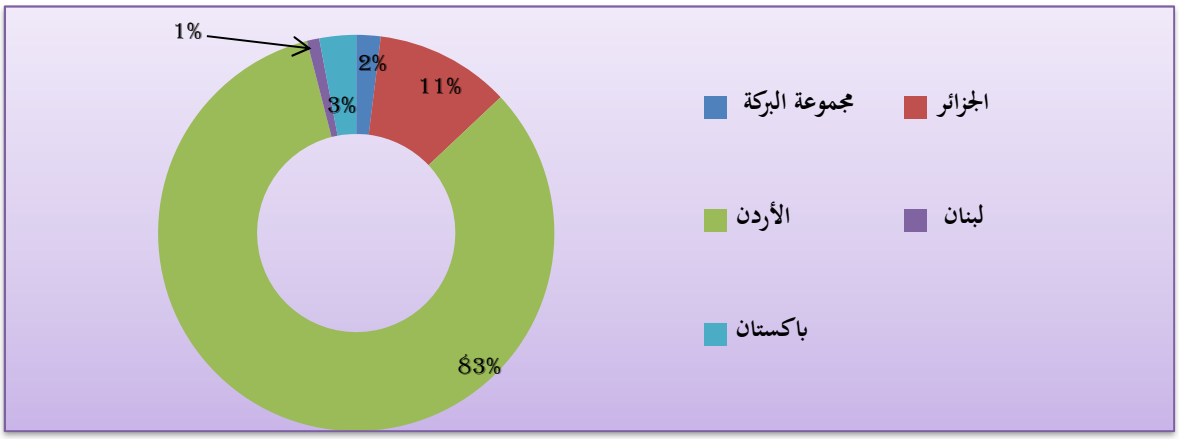
المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 44.

برنامج القرض الحسن:

من خلال والجدول (3-10) السابق:

أن المساهمة في برنامج القرض الحسن لسنة 2013، كان بنك البركة الأردن في المركز الأول بنسبة 83% أي بما يعادل 7,619 ألف دولار أمريكي، ثم يأتي بنك البركة الجزائر في المركز الثاني بنسبة 11% وبما يعادل 937 ألف دولار أمريكي، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (3-10): القرض الحسن لمجمع بنك البركة لسنة 2013.

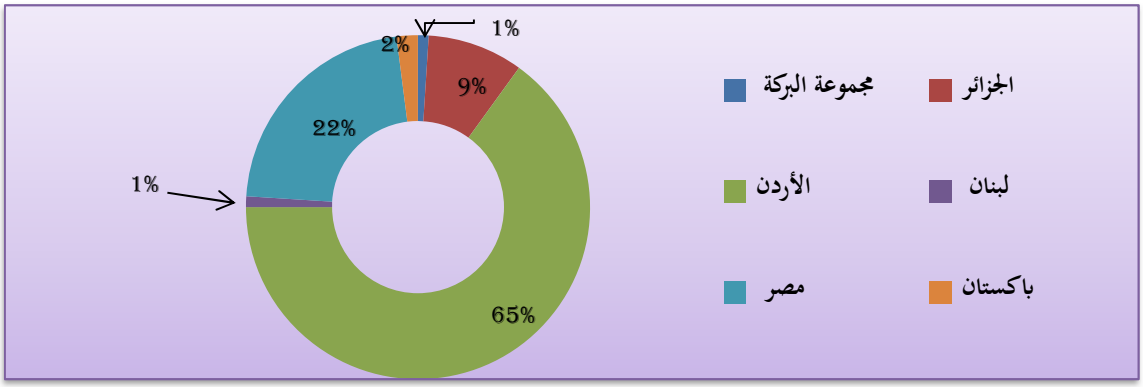


المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.comص: 44.

من خلال والجدول () السابق:

في سنة 2014 فقد ساهمت وحدات مجمع بنك البركة بالنسبة لبرنامج القرض الحسن، فبلغت نسبة مشاركة الأردن بنسبة 65% أي بما يعادل 7,018 ألف دولار أمريكي، ليليه بنك البركة المصري ب 22% بما يعادل 2,371 ألف دولار أمريكي، لتأتي الجزائر في المركز الثالث بنسبة 9% بما يعادل 977 ألف دولار أمريكي، والشكل التالي يوضح ما تم تحليله في التعليق:

الشكل رقم (3-11): القرض الحسن لمجمع بنك البركة لسنة 2014.



المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 44.

3- برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية:

يعتبر برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية هو ثالث برنامج في تقرير البركة للمسئولية الاجتماعية، وقد تم تخصيص 1,623,788ألف دولار أمريكي و2451,649,ألف دولار أمريكي للعامين 2013و 2014 (على التوالي) تجاه برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية لجميع فروع مجموعة البركة المصرفية، ويضم هذا البرنامج القطاعات الفرعية التالية:

3-1- تنمية المجتمع:

تعتبر تنمية المجتمع ركنا محوريا ضمن برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية. وهو يشبه ما تم سرده أعلاه ويتضمن التمويل والاستثمار في المشاريع التي تدعم السكن الاقتصادي، ومجالات الرعاية الصحية وغيرها من الأنشطة المرتبطة بها، وقد ساهمت وحدات البركة في السودان والأردن وباكستان وجنوب أفريقيا في هذا البرنامج بإجمالي 63,116 ألف دولار أمريكي في 2013.وكذلك ساهمت هذه الوحدات في عام 2014 بإجمالي 62,405 ألف دولار أمريكي.

3-2- المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة:

المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة هي ثاني قطاع فرعي يندرج ضمن برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية، وتنقسم إلى القطاعات التالية لضمان التعرف على نوع التمويل الموجه لهذه المشاريع:

3-2-1- التوزيع حسب طرق التمويل:

تشمل أطر التمويل كلا من المضاربة، والمشاركة، والمرابحة، والسلام، والإجارة، والمقاولات. حيث بلغ إجمالي التمويل لعام 2013 نحو 880,200 ألف دولار أمريكي ولعام 2014 بنحو 933,994ألف دولار أمريكي.

3-2-2-التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية:

تشتمل القطاعات الاقتصادية التي أولتها مجموعة البركة قدراً عاليا من التركيز على كلا من مجال الزراعة والبستنة، والقطاع الصناعي والتصنيع، والخدمات، والإنشاءات والعقارات، والقطاع التجاري، والسياحة، والنقل، والحرف والصناعات التقليدية، إلى جانب غيرها من القطاعات الأخرى. وبلغ إجمالي إسهام مجموعة البركة في عام 2013 نحو تلك المشاريع 880,200 ألف دولار أمريكي وفي 2014حوالي 933,994 ألف دولار أمريكي.

3- 3- الصناعات المحلية:

ترتكز إستراتيجية برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية على الاهتمام بتطوير ودعم الصناعات المحلية، تنقسم الصناعات المحلية إلى نفس الفئات المذكورة أعلاه:

3-3-1- التوزيع حسب طرق التمويل

تشمل أطر التمويل كلا من المضاربة، والمشاركة، والمرابحة، والسلام، والإجارة، والاستصناع، والمقاولات، وقد بلغ إجمالي المساهمات 612,516ألف دولار أمريكي لعام ،2013وبلغ إجمالي أيضا لعام 2014 نحو 572,033 ألف دولار أمريكي.

3-3-1- التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية

تشتمل القطاعات الاقتصادية التي أولتها مجموعة البركة قدرا عاليا من التركيز كلا من الزراعة، والبستنة، والقطاع الصناعي والتصنيع، والخدمات، والقطاع التجاري، والأغذية، والسياحة، والنقل، والإنشاءات وغيرها من القطاعات الأخرى. حيث بلغ إجمالي إسهام مجموعة البركة لعام 2013لدعم وتطوير مشاريع الصناعات المحلية 530,857 ألف دولار أمريكي، ولعام 2014بلغت المساهمات لدعم هذه المشاريع نحو 518,327 ألف دولار أمريكي. [1]

3-4- الصناعات الأخرى:

دعمت المجموعة القطاعات الصناعية الأخرى لاسيما الصناعات شبه الثقيلة، والزراعة، والصادرات، والواردات على النحو الآتي:

3-4-1- التوزيع على حسب طرق التمويل

تشمل أطر التمويل كلا من المضاربة، والمشاركة، والمرابحة، والسلام، والإجارة، التي بلغ إجمالي المساهمات 67,956 ألف دولار لعام ،2013 ولعام 2014حوالي 80,812 ألف دولار أمريكي، تم استخدام تلك المشاريع في كل مصرو السودان والأردن وتونس.

3-4-2- التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية

تشتمل القطاعات الاقتصادية التي أولتها مجموعة البركة قدرا عاليا من التركيز كلا من الزراعة، والبستنة، والقطاع الصناعي، والخدمات، والقطاع التجاري والاستيراد والتصنيع، تعد مصر والأردن الوحدتين الوحيدة المندرجين تحت فئة التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية لهذه الصناعات، وأظهرا إجمالي 64,222ألف دولار أمريكي لعام ،2013ولعام2014بلغ إجمالي المساهمات 75,201ألف دولار أمريكي.

3- 5- الحلول المبتكرة:

قام بنك البركة الأردن بدعم عملائه من خلال تقديم خدمة مبتكرة للسحب على المكشوف صممت ضمن القرض الحسن، وقد قام البنك في 2013بتقديم 23,803ألف دولار أمريكي، وكذلك قدم البنك 20,245ألف دولار أمريكي في 2014 لهذا الغرض، فضلا

[1] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، ص ص: 45،. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:26، من الموقع : https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

عن تعزيز التزامه بخلق فرص اقتصادية مثمرة. [1] ومن خلال ما سبق يمكن تحديد نسب مساهمة جميع وحدات مجمع بنك البركة لتمويل الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-11): توزيع نسب تمويل الفرص الإقتصادية الإجتماعية لجميع وحدات مجموعة البركة المصرفية لكل من سنة 2013، 2014

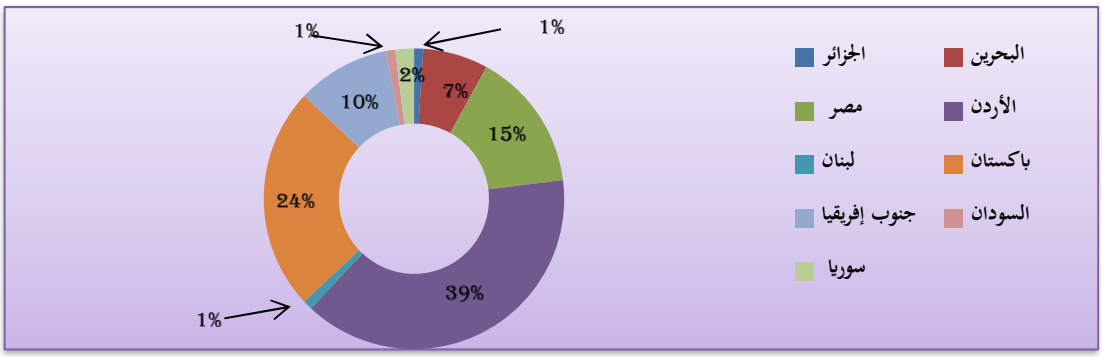
السنة / الدولة	النسبة لسنة 2013	السنة / الدولة	النسبة لسنة 2014
الجزائر	%1	البحرين	%9
مملكة البحرين	%7	مصر	%6
مصر	%15	الأردن	%53
الأردن	%39	لبنان	%1
لبنان	%1	باكستان	%21
باكستان	%24	جنوب إفريقيا	%6
جنوب إفريقيا	%10	السودان	%1
السودان	%1	سوريا	%3
سوريا	%2	/	/
المجموع	%100	المجموع	%100

المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.com ص:45، 46.

من خلال الجدول (3-11) السابق:

يعتبر برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارية الاجتماعية لسنة 2013 من بين البرامج مساهمة من طرف وحدات مجمع بنك البركة، حيث احتل بنك البركة الأردني المركز الأول بنسبة 39% أي ما يعادل 628,092 ألف دولار أمريكي، ليليه بنك البركة باكستاني بمبلغ 396,447الف دولار أمريكي أي بنسبة 24%، ليكون في المركز الثالث بنك البركة المصري بنسبة 15% أي ما يعادل مبلغ 252,304. كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (3-12): الفرص إقتصادية الإجتماعية للمجمع لسنة 2013



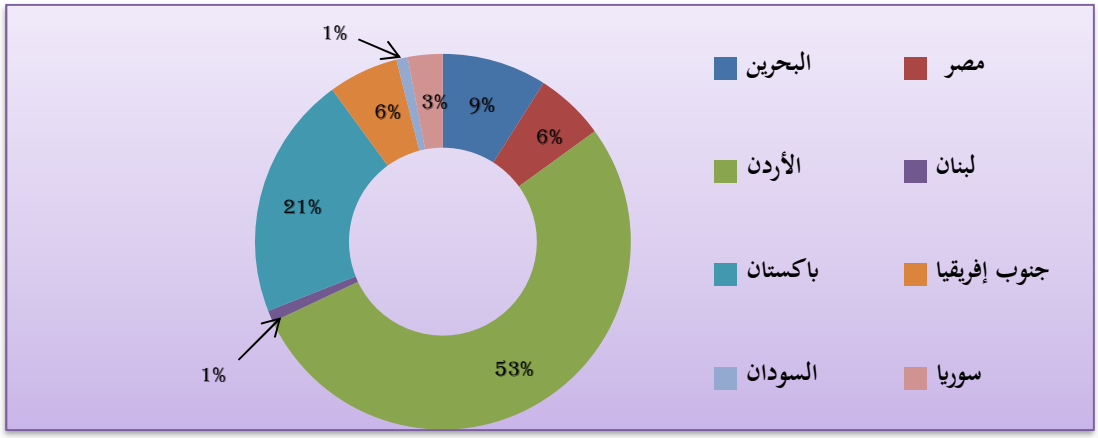
المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 46.

[1] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، ص ص: 46. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:26، من الموقع : https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

من خلال لجدول (3-11) السابق:

خلال 2014 ساهم بنك البركة الأردني بأكبر نسبة في برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارية الاجتماعية بنسبة تقدر ب 53% أي ما يعادل 869,283 ألف دولار أمريكي، يليه بنك البركة الباكستاني ب 21% لما يعادل 343,970 ألف دولار أمريكي، يليه بنك البركة البحريني أي ما يعادل 151,200الف دولار أمريكي. كما هو مبين في الشكل الموالي:

الشكل رقم (3-13): الفرص إقتصادية الإجتماعية للمجمع لسنة 2014



المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 46.

كما لا يجب مر مرور الكرام دون تحصيل كل ما قامت به مجموعة البركة المصرفية وبكل التفاصيل لجميع الوحدات المجموعة في إطار برنامج البركة الخيرية (برنامج الخيري، برنامج القرض الحسن، برنامج الفرص الإقتصادية الإجتماعية، الالتزام الزمني) بالأرقام لسنتين 2013، 2014، فبالنسبة لسنة 2013 التي شهدت فيه تذبذبات من ناحية تمويل برامج المسؤولية الإجتماعية المختلفة من وحدة الى أخر، فمن منهم من بلغ مبالغ تمويل عليا ومن منهم تكاد تنعدم لولا السياسة المنتهجة من طرف المجمع لتمويل مثل هذه البرامج وأن مثل هذه الوحدات تقوم بتمويل هذه البرامج لأنها خطة لطريق تسير عليها من أجل فقط أنها طبقتها دون تحقيق مكسب اجتماعي حقيقي لها، وللإشارة فقط فقد تم الاعتماد على هذا الجدول مسبقا في مختلف وجميع التعاليق السابقة لمختلف برامج المسؤولية الإجتماعية لسنة 2013 وهو موضح كما يلي:

الجدول رقم (3-12): يوضح جميع أنشطة وحدات مجموعة البركة المصرفية ضمن برنامج المسؤولية الإجتماعية لسنة 2013.

الوحدة: بالألف دولار أمريكي

الوحدات	البرنامج الخيري بألف دولار امريكي	برنامج القرض الحسن بألف دولار أمريكي	برنامج الفرص الإقتصادية والإستثمارية الإجتماعية بألف دولار أمريكي	الإجمالي بألف الأمريكي	الإلتزام الزمني – عدد الموظفين
مجموعة البركة	$453	$185	غير متوفر	$638	غير متوفر
الجزئر	$619	$973	$264	$1.856	936
مملكة البحرين	$55	غير متوفر	$113.000	$113.055	600
مصر	$75	غير متوفر	$252.304	$252.379	غير مقاس
الأردن	$848	7.619	$628.092	$636.559	126
لبنان	$275	$124	$20.000	$20.399	غير مقاس
باكستان	$443	$231	$396.447	$397.121	غير مقاس
جنوب إفريقيا	$350	غير متوفر	$161.470	$161.820	110
السودان	$6.210	غير متوفر	$10.614	$16.824	غير مقاس
سوريا	$34	غير متوفر	$41.598	$41.632	168
تونس	$199	غير متوفر	غير متوفر	$199	غير مقاس
تركيا	$4.553	غير متوفر	غير متوفر	$4.553	غير مقاس
الإجمالي	$14.114	$9.132	$1.623.789	$1.647.035	1.940

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد: على تقرير برنامج البركة للمسؤولية الإجتماعية، 2013-2014، ص :48.

أما بالنسبة لسنة 2014 فلا تختلف كثير عن سابقتها 2013 فهي كذلك لوحظ فيها تذبذبات لتمويل البرامج الإجتماعية في الجدول التحصيلي لجميع أنشطة وحدات البركة ضمن برامج المسؤولية الإجتماعية التي تقوم بالمساهمة فيها وبالمبالغ النقدية والذي تم الاعتماد عليه مسبقا في تحليل وجميع التعاليق السابقة لمختلف البرامج المسؤولية الإجتماعية، وهو كالتالي:

الجدول رقم (3-13): يوضح جميع أنشطة وحدات مجموعة البركة المصرفية ضمن برنامج المسؤولية الإجتماعية لسنة 2014.

الوحدة: بالألف دولار أمريكي

الوحدات	البرنامج الخيري بألف دولار امريكي	برنامج القرض الحسن بألف دولار أمريكي	برنامج الفرص الإقتصادية والإستثمارية الإجتماعية بألف دولار أمريكي	الإجمالي بألف الأمريكي	الإلتزام الزمني – عدد الموظفين
مجموعة البركة	$609	$120	غير متوفر	$729	غير مقاس
الجزئر	$753	$977	$123	$1.853	936
مملكة البحرين	$187	غير متوفر	$151.200	$151.387	600
مصر	$1.638	$2.371	$105.323	$109.332	غير مقاس
الأردن	$974	$7.108	$869.283	$877.365	918
لبنان	$82	$129	$21.000	$21.211	غير مقاس
باكستان	$407	$278	$343.970	$344.655	غير مقاس
جنوب إفريقيا	$102	غير متوفر	$100.946	$101.048	80
السودان	$4.195	غير متوفر	$14.845	$19.040	غير مقاس
سوريا	$59	غير متوفر	$41.953	$42.012	260
تونس	$219	غير متوفر	$603	$822	غير مقاس
تركيا	$5.395	غير متوفر	غير متوفر	$4.395	غير مقاس
الإجمالي	$14.620	$10.983	$1.649.246	$1.674.849	2.794

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد: على تقرير برنامج البركة للمسؤولية الإجتماعية، 2013-2014، ص :48.

المطلب الثالث: تطبيقات المسؤولية الاجتماعية "لمجمع بنك البركة" لسنة 2015 و2017.

إن تقرير البركة للمسئولية الاجتماعية للعام 2015و 2017، يستعرض إسهامات المجموعة في تعزيز تنمية المجتمعات التي تعمل فيها، كما أن هاتين السنتين لا تختلفين عن سابقيها من السنوات فقد شهدت تطور خلال سنة 2015 و2017 وفي تطبيق بنود البرامج التي تقوم عليها مجموعة البركة المصرفية في تحقيق المسؤولية الإجتماعية، التي تم ذكرها سابقا.

أولا: تطبيقات المسؤولية الاجتماعية "لمجمع بنك البركة" لسنة 2015.

يقدم العرض التالي تحليلا شامل لكافة البيانات الواردة من الوحدات المصرفية التابعة لمجموعة البركة بشأن تقرير المسئولية الاجتماعية لعام 2015، كما يوضح هذا القسم مساهمات والتزامات وحدات البركة تجاه مسئولياتها الاجتماعية.

1- البرنامج الخيري:

في 2015 بلغ إجمالي التمويل والمساهمة في برنامج البركة للعمل الخيري في حدود 13,753 ألف دولار أمريكي، وفيما يلي وصف تفصيلي للجهود المبذولة في هذه القطاعات:

1-1- التعليم:

يعد التعليم من أهم الأنشطة الفعالة والحيوية في برنامج البركة للعمل الخيري، يبلغ إجمالي المساهمة في قطاع التعليم 7,013ألف دولار أمريكي، بالإمكان تصنيف الجهود المبذولة في قطاع التعليم إلى ثلاث فئات رئيسية:

1- 1- 1- تمويل المؤسسات التعليمية الجديدة:

أنفق بنك البركة جزائر حوالي 3,427 ألف دولار أمريكي في مجال تمويل المؤسسات التعليمية الجديدة وفي المجال عينه انفق بنك البركة باكستان المحدود ما يعادل 58 ألف دولار أمريكي.

1-1- 2- تمويل مشاريع البنية التحتية في المؤسسات التعليمية القائمة:

في 2015 قدمت مجموعة البركة إسهاما ماليا بقيمة 948 ألف دولار أمريكي في إطار مساهمات من بنك البركة الجزائر والأردن وجنوب أفريقيا في بلدانهم.

1-1-3- برنامج البركة للمنح الدراسية للطلبة الموهوبين والمحتاجين والذي يأتي تمشيا مع مبدأ التوزيع العادل للفرص بين الجنسين:

إن برنامج المنح الدراسية بات يحظى بشعبية كبيرة في كل من تونس وسورية ولبنان وتركيا والأردن وباكستان. حيث بلغ إجمالي المساهمات الداعمة لتلك الجهود 2,007 ألف دولار أمريكي.

1-2- تنمية المجتمع:

تعد تنمية المجتمع بمثابة إحدى الأنشطة الحيوية الأخرى في إطار برنامج العمل الخيري، ويحظى بالمرتبة الثانية في الجهود المبذولة في هذا المضمار، حيث أن جميع وحدات مجموعة البركة تساهم بفعالية في هذا البرنامج. تشمل تنمية المجتمع تمويل المشاريع التي توفر خدمات السكن والرعاية الصحية بأسعار مقبولة وأي شكل من أشكال التنمية التي تعود بالمنفعة للمجتمع. بلغ إجمالي المساهمات في هذه الفئة 5,848 ألف دولار أمريكي.[1]

1-3- الفنون والثقافة والآداب:

تحظى الفنون والثقافة والآداب بأهمية متكافئة في بنوك البركة، كما أن بعض تلك البنوك قد شاركت بمساهمات في تلك الفئة تبلغ في مجملها 138 ألف دولار أمريكي.

[1] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، ص ص: 40، حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:35، من الموقع: **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5**

1-4- العمل البحثي والأدبي:

إن مجموعة البركة تهدف إلى الإسهام في ترويج العمل البحثي في الشريعة الإسلامية والتمويل والعمل المصرفي، لقد ساهمت وحدات مجموعة البركة كل من سورية وتركيا والجزائر في هذا المجال بإجمالي مساهمات بلغت 612 ألف دولار أمريكي.

1-5- برامج الشباب والرياضة:

يعد هذا المجال من المجالات الأخرى الهامة التي يشارك فيها بنك البركة بصورة فعالة من أجل دعم برامج الشباب والرياضة، لقد بلغ إجمالي مساهمات البنك في هذه الفئة ما يربو على 17 ألف دولار أمريكي ساهم بها ثلاث فروع لبنك البركة في عدد من بلدان العالم.

1-6- البيئة والاستدامة:

تعتبر البيئة والاستدامة من الأمور التي يوليها بنك البركة جل الرعاية والاهتمام انطلاقا من إيمانه بأهمية البيئة والطاقة المستدامة. وقد شارك ثلاثة فروع فقط لبنك البركة في هذا النشاط، إلا أن تلك المساهمات قد ساعدت مجتمعاتها بصورة فعالة، وبلغ إجمالي تلك المساهمات 32 ألف دولار أمريكي.

1-7- خدمات ذوي الاحتياجات الخاصة:

في إطار حرص مجموعة البركة على تقديم الرعاية المتساوية للجنسين، يوفر البنك خدمات لذوي الاحتياجات الخاصة ضمن برنامج البركة للأعمال الخيرية، وقد بلغ إجمالي مساهمات المقر الرئيسي لمجموعة البركة في البحرين والأردن وجنوب أفريقيا في هذا المجال نحو 93 ألف دولار أمريكي.

2- القرض الحسن:

يعتبر القرض الحسن أحد أهم الأركان الأساسية ضمن برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية. وقد قامت مجموعة البركة المصرفية (المكتب الرئيسي) وبنوك البركة في البحرين ومصر وجنوب افريقيا والسودان ولبنان والأردن والجزائر وباكستان بتمويل هذا البرنامج بإجمالي مساهمات بلغت 35,598 ألف دولار أمريكي في 2015.[1]

3- برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية:

يعتبر برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية هو ثالث برنامج في تقرير البركة للمسئولية الاجتماعية. وقد تم تخصيص 2,023,904ألف دولار أمريكي لعام 2015تجاه برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية لجميع فروع مجموعة البركة المصرفية، ويضم هذا البرنامج القطاعات الفرعية التالية:

3-1- تنمية المجتمع

تعتبر تنمية المجتمع ركنا محوريا ضمن برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية. وهو يشبه ما تم سرده أعلاه ويتضمن التمويل والاستثمار في المشاريع التي تدعم السكن الاقتصادي، ومجالات الرعاية الصحية وغيرها من الأنشطة المرتبطة بها. وقد ساهمت وحدات البركة في السودان والأردن وباكستان ولبنان وجنوب أفريقيا في هذا البرنامج بإجمالي 79,903ألف دولار أمريكي.

[1] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، ص :41. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:40، من الموقع: **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5**

3-2- المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة:

المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة هي ثاني قطاع فرعي يندرج ضمن برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية، وتنقسم إلى القطاعات التالية لضمان التعرف على نوع التمويل الموجه لهذه المشاريع:

3-2-1- التوزيع حسب طرق التمويل:

تشمل أطر التمويل كلا من المضاربة، والمشاركة، والمرابحة، والسلام، والإجارة، حيث بلغ إجمالي التمويل نحو 998,541 الاف دولار $.

3-2- 2- التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية:

تشتمل القطاعات الاقتصادية التي أولتها مجموعة البركة قدراً عاليا من التركيز على كلا من مجال الزراعة والبستنة، والقطاع الصناعي والتصنيع، والخدمات، والإنشاءات والعقارات، والقطاع التجاري، والسياحة، والنقل، والحرف والصناعات التقليدية، إلى جانب غيرها من القطاعات الأخرى، وبلغ إجمالي إسهام مجموعة البركة نحو تلك المشاريع 998,541ألف دولار أمريكي، الصناعات المحلية ترتكز إستراتيجية برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية على الاهتمام بتطوير ودعم الصناعات المحلية، تنقسم الصناعات المحلية إلى نفس الفئات المذكورة أدناه:

3-2-2-أ-التوزيع حسب طرق التمويل :

تشمل أطر التمويل كلا من المضاربة، والمشاركة، والمرابحة، والسلام، والإجارة، والاستصناع، والمقاولات، وقد بلغ إجمالي المساهمات 902,814ألف دولار أمريكي.

3-2-2-ب-التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية :

تشتمل القطاعات الاقتصادية التي أولتها مجموعة البركة قدرا عاليا من التركيز كلا من الزراعة، والبستنة، والقطاع الصناعي والتصنيع، والخدمات، والقطاع التجاري، والأغذية، والسياحة، والنقل، والإنشاءات وغيرها من القطاعات الأخرى، حيث بلغ إجمالي إسهام مجموعة البركة لدعم وتطوير مشاريع الصناعات المحلية 902,814 ألف دولار أمريكي.

3-3- الصناعات الأخرى:

الصناعات الأخرى دعمت مجموعة البركة القطاعات الصناعية الأخرى لاسيما الصناعات شبه الثقيلة، والزراعة، والصادرات، والواردات على النحو الآتي:

3-3-1- التوزيع على حسب طرق التمويل :

تشمل أطر التمويل كلا من المضاربة، والمشاركة، والمرابحة، والسلام، والإجارة، حيث بلغ إجمالي المساهمات 42,646 ألف دولار أمريكي. تم استخدام تلك المشاريع في الأردن.

3-3- 2- التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية :

تشتمل القطاعات الاقتصادية التي أولتها مجموعة البركة قدرا عاليا من التركيز كلا من الزراعة، والبستنة، والقطاع الصناعي، والخدمات، والقطاع التجاري، والاستيراد، والتصنيع، تعد الأردن الوحدة الوحيدة المندرجة تحت فئة التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية لهذه الصناعات، وقد أظهرا إجمالي 42,646 ألف دولار أمريكي.[1]

وبناءا على ماسبق فإن الجدول والأشكال التالية توضح نسب مساهمات جميع وحدات مجمع بنك البركة لمختلف برامج البركة للمسؤولية الإجتماعية (البرنامج الخيري، برنامج القرض الحسن، برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية) لسنة 2015 وهو كالتالي:

الجدول رقم (3-14): توزيع نسب برامج البركة للمسؤولية الإجتماعية لجميع وحدات المجمع لسنة 2015.

السنة / الدولة	نسبة المساهمة في البرنامج الخيري %	السنة / الدولة	نسبة المساهمة في القرض الحسن %	السنة / الدولة	نسبة المساهمة في برنامج الفرص الإقتصادية الإجتماعية %
الجزائر	%33	**الأردن**	%76	**الأردن**	%49
تركيا	%22	**السودان**	%7	**باكستان**	%24
البحرين	%15	**مصر**	%6	**مصر**	%14
الأردن	%9	**البحرين**	%4	**جنوب إفريقيا**	%7
مصر	%8	**م. البركة المصرفية**	%3	**أخرى**	%6
لبنان	%4	**آخرى**	%4	/	/
م. البركة المصرفية	%3	/	/	/	/
آخرى	%6	/	/	/	/
المجموع	%100	**المجموع**	%100	**المجموع**	%100

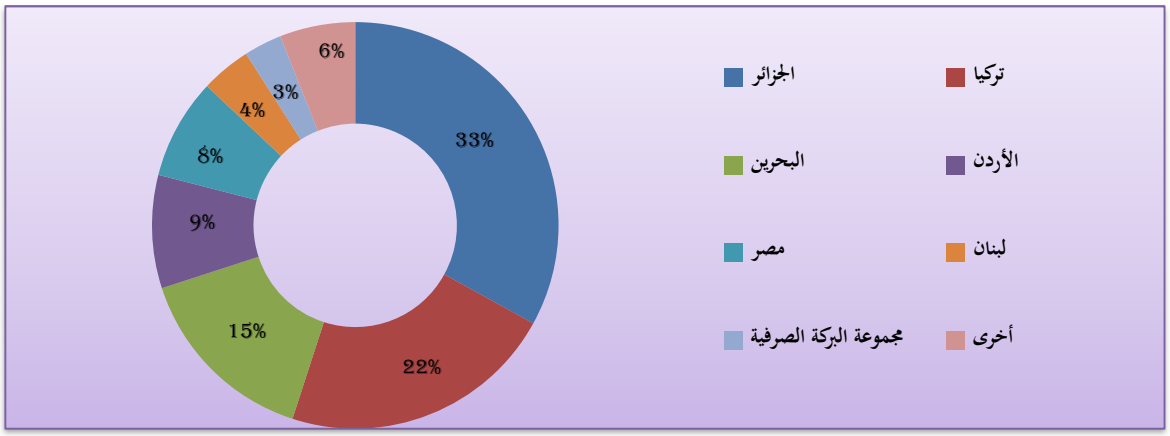
المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، على الموقع: http: www.albaraka.comص: 40، 42.

من خلال البيانات السابقة لبرنامج الخيري والجدول (3-14) السابق نلاحظ أن :

يأتي بنك البركة الجزائر في المركز الأول من حيث مساهمته في برنامج العمل الخيري ضمن مجموعة البركة المصرفية لسنة 2015 بنسبة 33% وهو ما يعادل 4.564 ألف دولار أمريكي ثم يأتي بنك البركة التركي للمشاركات في المرتبة الثانية بنسبة 22% بما يعادل 3.056 ألف دولار أمريكي، يليه بنك البركة الإسلامي البحريني بنسبة مساهمة تبلغ 15% وهو ما يعادل 2.095 ألف دولار أمريكي. كما احتلت باقي وحدات مجمع بنك البركة وهي كل من بنك البركة الأردن وبنك البركة مصر و بنك البركة لبنان المراكز الأخيرة بنسب ضعيفة وهي 9% و8% و4% على الترتيب، ليحتل بنك البركة سوريا المركز الأخير بما يعادل مبلغ 16 الف دولار أمريكي، كما هو مبين في الشكل التالي:

[1] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، ص: 42. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:40، من الموقع :
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

الشكل رقم (3-14): البرنامج الخيري لمجمع بنك البركة لسنة 2015



*أخرى: باكستان، جنوب إفريقيا، السودان، وسورية، تونس.

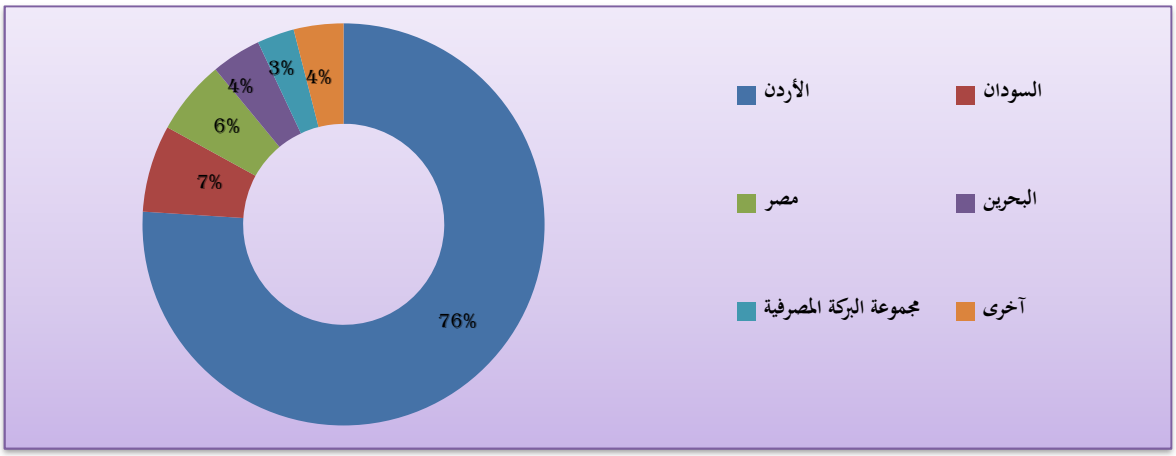
المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 40، 42

2- برنامج القرض الحسن:

التعليق: من خلال البيانات السابقة لبرنامج القرض الحسن والجدول (3-14) السابق نلاحظ أن:

ما يتعلق بالمساهمة في برنامج القرض الحسن لسنة 2015 فقد جاء بنك البركة الأردن في المركز الأول بنسبة 75% أي بما يعادل 27,153 ألف دولار أمريكي، ثم يأتي بنك البركة السودان في المركز الثاني بنسبة 7% وبما يعادل 2,637 ألف دولار أمريكي، كما هو مبين في الشكل التالي:

الشكل رقم (3-15): القرض الحسن لمجمع بنك البركة لسنة 2015



*أخرى: الجزائر، باكستان، ولبنان، وجنوب إفريقيا.

المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 40، 42.

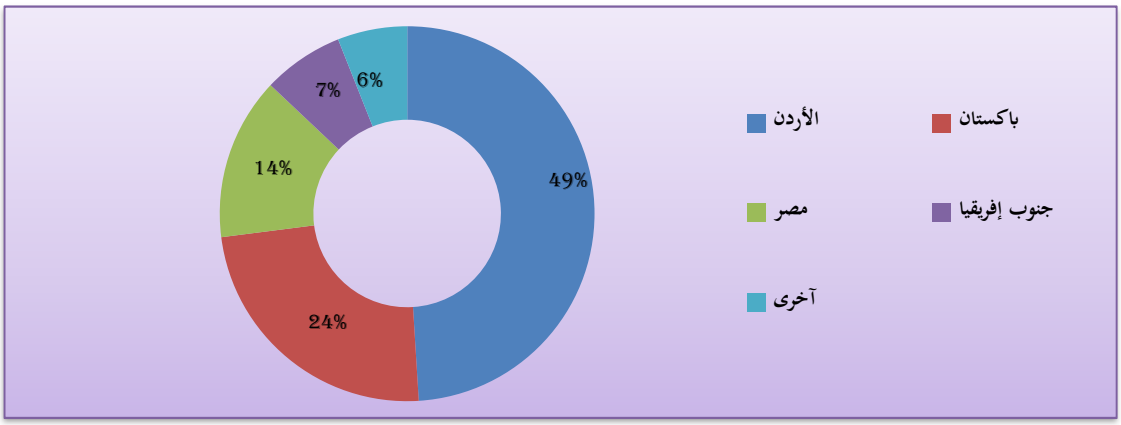
3- برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارية الاجتماعية:

التعليق: من خلال البيانات السابقة لبرنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارية الإجتماعية والجدول (3-14) السابق نلاحظ أن:

لا يختلف برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارية الاجتماعية لسنة 2015 من حيث المساهمة عن باقي البرامج الأخرى، حيث احتل بنك البركة الأردني المركز الأول بنسبة 49% أي ما يعادل 1,020,434 ألف دولار أمريكي، ليليه بنك البركة باكستاني بمبلغ

476,765 ألف دولار أمريكي أي بنسبة 24%، ليكون المركز الثالث من نصيب بنك البركة المصري بنسبة 14% أي ما يعادل مبلغ 278,009، والشكل التالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (3-16): برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارات الإجتماعية لمجمع بنك البركة لسنة 2015



*أخرى: الجزائر، ولبنان، ومجموعة البركة (المقر الرئيسي)، والسودان، وسورية

المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، على الموقع: http: www.albaraka.com ص ص: 42.

يلخص الجدول التالي جميع مساهمات بنك البركة لمختلف برامج المسؤولية الإجتماعية بالمبالغ النقدية، وبالاعتماد على هذا الجدول تم تحليل جميع التعاليق السابقة فقد تم الاعتماد عليه في كل تعليق من التعاليق السابقة، كون هذا الجدول يمنح المعلومة الدقيقة عن المبالغ التي تم تقديمها من قبل جميع وحدات المجمع لمساهمة في برامج المسؤولية الإجتماعية لبنك البركة، كما سنلاحظ أن هناك تفاوت واضح في مختلف مساهمات الوحدات لبرامج المجمع للمسؤولية الإجتماعية:

الجدول رقم (3–15): يوضح جميع أنشطة وحدات مجموعة البركة المصرفية ضمن برنامج المسؤولية الإجتماعية لسنة 2015.

الوحدة: بالألف دولار أمريكي

الوحدات	البرنامج الخيري بألف دولار امريكي	برنامج القرض الحسن بألف دولار أمريكي	برنامج الفرص الإقتصادية والإستثمارية الإجتماعية $	الإجمالي بألف الأمريكي	الإلتزام الزمني – عدد الموظفين
مجموعة البركة	$344	$894	غير متوفر	$1.238	غير مقاس
الجزئر	$4.564	$563	$35	$5.162	46
مملكة البحرين	$2.095	$1.377	$156	$3.628	600
مصر	$1.142	$2.309	$274.588	$278.009	1240
الأردن	$1.283	$27.153	$991.998	$1.020.434	135
لبنان	$546	$270	$27.358	$28.174	غير مقاس
باكستان	$249	$298	$476.218	$476.765	غير مقاس
جنوب إفريقيا	$184	$97	$137.308	$137.589	174
السودان	$255	$2.637	$9.244	$12.136	غير مقاس
سوريا	$16	غير متوفر	$107.013	$107.029	677
تونس	$19	غير متوفر	$15	$34	22
تركيا	$5.056	غير متوفر	غير متوفر	$3.056	غير مقاس
الإجمالي	$13.753	$35.598	$2.023.903	$2.073.254	2.894

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد: على تقرير برنامج البركة للمسؤولية الإجتماعية،2015، ص :43

ثانيا: تطبيقات المسؤولية الاجتماعية "لمجمع بنك البركة" لسنة 2017.

تعتبر البنوك حجر الزاوية في التنمية الاقتصادية من خلال دورها كوسيط مالي بين المدخرين والمستثمرين وما تقدمه من خدمات مصرفية تهدف إلى تحقيق مكاسب اقتصادية للبنك ولمختلف المتعاملين، ومع الاهتمام المتزايد بالمسؤولية الاجتماعية ،كما ذكرنا سلفا لم تعد النظرة للبنوك مجرد وحدة اقتصادية تهدف إلى تحقيق الكفاءة وتعظيم الربح، وإنما تحسين أداء البنوك أصبح يقاس بمؤشرات مالية وغير مالية لها طبيعة اجتماعية وبيئية، فقد أثبتت الدراسات لسنوات السابقة 2013، 2014، 2015 ، أن مجموعة البركة المصرفية لها حساسية كبيرة لبيئتها الاجتماعية، وتقدم المعلومات المستمدة من تقرير 2017 للمسؤولية الإجتماعية، عرض شامل لكافة البيانات الواردة من الوحدات المصرفية التابعة لمجموعة البركة، كما سيظهر هذا الشطر مساهمات والتزامات وحدات البركة تجاه مسئولياتها الاجتماعية لسنة 2017.

1- برنامج البركة الخيري:

بلغ إجمالي التمويل والمساهمات في برنامج البركة للعمل الخيري في حدود 6.288 ألف دولار أمريكي في عام 2017، وفيما يلي وصف تفصيلي للجهود المبذولة في القطاعات التالية وتأثيرها:

1-1-التعليم:

يعد التعليم من أهم الأنشطة الفعالة والحيوية في برنامج البركة للعمل الخيري، يبلغ إجمالي المساهمة في قطاع التعليم 2.811 ألف دولار أمريكي بينما تم صرف 1.056 ألف دولار أمريكي على المؤسسات التعليمية القائمة والجديدة و1.643 ألف دولار على المنح الدراسية.

1-1-1- تمويل المؤسسات التعليمية القائمة:

بلغ تمويل المؤسسات التعليمية القائمة حوالي 656 ألف دولار أمريكي والذي ظهر عليه أثر الرعاية 57 مؤسسة تعليمية واستفادة وانضمام 108.833 طالبا جديدا للمؤسسات التعليمية وعمل 8.035 موظفا بدوام كامل.

1-1- 2- برنامج البركة للمنح المدرسية:

كما ذكرنا سابقا في تقارير سابقة بإن برنامج المنح الدراسية بات يحظى بشعبية كبيرة في معظم الدول المتواجدة فيها وحدات مجمع البركة، حيث بلغ إجمالي المساهمات الداعمة لتلك الجهود 2.063 ألف دولار أمريكي.[1]

1-2- مشاريع تنمية المجتمع:

تعتبر مشاريع تنمية المجتمع نشاطا هاما وحيويا وعنصرا أساسيا في البرنامج الخيري، كما ساهمت جميع وحدات مجموعة البركة بفعالية في البرنامج، تشمل مشاريع تنمية المجتمع التدريب المهني، وتمويل المشاريع التي تدعم السكن الإجتماعي الميسور التكلفة، والرعاية الصحية، وأي شكل آخر من أشكال التنمية التي من شأنها أن تكون مفيدة للمجتمع، حيث بلغ إجمالي المساهمات لهذه الأنشطة 1.872 ألف دولار أمريكي، يبلغ إجمالي المبلغ المقدم لمؤسسات الرعاية الصحية القائمة والجديدة 603 ألف دولار أمريكي، وبلغ إجمال المبلغ المساهم به في التدريب المهني 364 ألف أمريكي.

1-2- 1- التدريب المهني:

يتم توجيه هذا النوع من التمويل لتدريب موظفي بنك البركة وآخرون من خارج البنك أيضاً، وقد بلغ إجمالي الإنفاق على هذه المبادرات خلال 2017 بنحو 364 ألف أمريكي لتمويل المؤسسات القائمة والجديدة، حيث ساهمت تونس بمفردها بدور فعال في دعم هذه الجهود خلال العامين، حيث تمثل أثره في 758 مدربا مهنيا (605) حديث التخرج و (153) موظفا، وتمويل 7 مؤسسات تدريبية.

[1] تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية 2017، ص :46، حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:55، من الموقع: **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5**

1-2- 2- الرعاية الصحية:

تمويل مؤسسات الرعاية الصحية الجديدة القائمة: بلغ تمويلها 603 ألف دولار أمريكي بحيث تمثل أثر هذا التمويل، في رعاية 34 مؤسسة صحية، واستفادة 380.028 مريضا من الخدمات الصحية مع عمل 7.758 موظفا بدوام دائم في المؤسسات الصحية. [1]

1-3- الفنون والثقافة والآداب:

مثلما قلنا سابقا تحظى الفنون والثقافة والآداب بأهمية متكافئة في بنوك البركة، كما أن بعض تلك البنوك قد شاركت بمساهمات أهمها: [2]

- أنشطة الفنون والحرف اليدوية 239 ألف دولار أمريكي
- أنشطة الثقافة: 117 ألف دولار أمريكي.
- أنشطة الآداب: 42 ألف دولار أمريكي.
- الأعمال العلمية والأدبية أعمال الشريعة الإسلامية :103 ألف دولار أمريكي.
- الأعمال المصرفية والتمويل العلمي :152 ألف دولار أمريكي.

بحيث تمثل أثر الفنون الثقافة والآداب فيما يلي:

- 44 مشروعا للأعمال البحثية والأدبية والفنون والثقافة والآداب
- 33 مؤتمرا وبرنامجا للأعمال البحثية والأدبية والفنون والثقافة والآداب.
- 2010 منشور الفنون وللأعمال البحثية الإسلامية.
- 19.804 إجمالي الأفراد المستفيدين من هذه البرامج.

1-4- برامج الشباب والرياضة:

يعد هذا المجال من المجالات الأخرى الهامة التي يشارك فيها بنك البركة بصورة فعالة من أجل دعم برامج الشباب والرياضة، لقد بلغ إجمالي مساهمات البنك في هذه الفئة ما يربو على 28 ألف دولار أمريكي، حيث تمثل أثره أيضا:

- رعاية 4 مشاريع
- رعاية 5 أنشطة
- استفادة 52 فردا من هذا البرنامج.

1-5- البيئة والطاقة المستدامة:

في تلك الفئة تبلغ في مجملها 96 ألف دولار أمريكي، ومن أثاره استفادة 15 فردا من هذا البرنامج.

1-6- خدمات ذوي الاحتياجات الخاصة:

[1] تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية 2017، ص :48، حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:55، من الموقع:
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

[2] تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية 2017، ص:51. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:55، من الموقع:
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

في إطار حرص مجموعة البركة على تقديم الرعاية المتساوية للجنسين، يوفر البنك خدمات لذوي الاحتياجات الخاصة ضمن برنامج البركة للأعمال الخيرية، وقد بلغ إجمالي مساهمات المجمع في هذا المجال إلى نحو 109 ألف دولار أمريكي.[1]

ومن أثاره:

- رعاية 15 مشروعا للأفراد من ذوي الاحتياجات الخاصة.
- استفادة 1.274 فردا من ذوي الاحتياجات الخاصة.

1-7- المجتمعات ذات التحديات الإقتصادية:

باعتبارها مجموعة مصرفية رائدة، فإن مجمع البركة يهدف إلى الإسهام في ترويج فكرة تحدي التحديات الإقتصادية، ولقد ساهمت وحدات مجموعة البركة في هذا المجال بإجمالي مساهمات بلغت 406 ألف دولار أمريكي.

ومن أثاره:

- رعاية 24 مشروعا.
- استفادة 6.384 شخصا من هذا البرنامج.

2- برنامج البركة للقرض الحسن:

يعتبر برنامج القرض الحسن جزءاً مهماً آخرا من برامج البركة للاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، قدمت كل من مجموعة البركة المصرفية مصر ولبنان وجنوب أفريقيا والأردن والسودان والجزائر وباكستان وتركيا مساهمة إجمالية قدرها 55,209 ألف دولار أمريكي في عام 2017 والتي تم منحها إلى 34,882 شخصا في هذا البرنامج.[2]

3- برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية:

برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية هو البرنامج الثالث في تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية في مجموعة البركة، وساهمت وحدات البركة في برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية بمبلغ 4,713,340ألف دولار في عام 2017.

ويضم هذا البرنامج مشاريع تنمية المجتمع كالرعاية الصحية والسكن الاجتماعي وأيضا الصناعات المحلية والمتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة للقطاعات الفرعية التالية:

3-1- الرعاية الصحية:

تميز مجمع بنك البركة في المساهمة في هذه المبادرة الفريدة من خلال التعاون مع جمعيات من المجتمع، حيث أنفق من أجل:

- تم كفل بـ 297 مؤسسة.
- 32,387 مريضا استفاد من مشاريع الرعاية الصحية.
- 100 مريض استفاد من المؤسسات الصحية.

[1] تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية 2017، ص:49. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:55، من الموقع:
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

[2] تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية 2017، ص:51. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:55، من الموقع:
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

- 1,528موظفا بدوام دائم عمل في المؤسسات الصحية.

3-2- السكن الاجتماعي:

يعد هذا المجال من المجالات الهامة التي يشارك فيها بنك البركة بصورة فعالة من أجل دعم المجتمع، ولقد بلغ إجمالي مساهمات البنك في هذه الفئة ما يربو على 179,172 ألف دولار أمريكي ساهم به في فروع لبنك البركة في عدد من بلدان العالم: حيث بلغ 16,683مشروعا سكنيا تم توفيره.

3-2- 1- الصناعات المحلية والمشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة:

الصناعات المحلية والمشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة هي ثاني قطاع فرعي يندرج ضمن برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية. وينقسم بدوره إلى القطاعات التالية لضمان التعرف على نوع التمويل الموجه لهذه المشاريع:

3-2- 2- التوزيع حسب القطاعات الاقتصادية:

تشتمل القطاعات الاقتصادية التي أولتها مجموعة البركة قدراً عالياً من التركيز على كل من الزراعة والبستنة، والقطاع الصناعي والتصنيع، والخدمات، والإنشاءات والعقارات، والقطاع التجاري، والسياحة، والنقل، والحرف والصناعات التقليدية، إلى جانب غيرها من القطاعات الأخرى، وبلغ إجمالي إسهام مجموعة البركة في تلك المشاريع 4,316,449 ألف دولار أمريكي،[1] وتمثل أثر الصناعات المحلية والمشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة فيمايلي:

- إنشاء 74,012 مشروعا بما في ذلك المناطق محدودة الدخل.
- عمل 813,499 موظفا بدوام كامل في هذه المشاريع

وبناءا على ماسبق فإن الجدول والأشكال التالية توضح نسب مساهمات جميع وحدات مجمع بنك البركة لمختلف برامج البركة للمسؤولية الإجتماعية (البرنامج الخيري، برنامج القرض الحسن، برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية) لسنة 2015 وهو كالتالي:

[1] تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية 2017، ص ص:52، 53. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:55، من الموقع : **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5**

الجدول رقم (3-16): توزيع نسب البرنامج الخيري والقرض الحسن والفرص الإقتصادية الإجتماعية لجميع وحدات المجمع لسنة 2017.

السنة / الدولة	نسبة المساهمة في البرنامج الخيري %	السنة / الدولة	نسبة المساهمة في القرض الحسن %	السنة / الدولة	نسبة المساهمة في برنامج الفرص الإقتصادية %
تركيا	%32	تركيا	%79	تركيا	%69
الاردن	%20	الأردن	%15	باكستان	%12
الجزائر	%11	مصر	%2	الأردن	%8
تونس	%8	مجموعة البركة	%1	السودان	%4
البحرين	%6	لبنان	%1	لبنان	%3
مصر	%6	باكستان	%1	جنوب إفريقيا	%2
السودان	%5	السوان	%1	مصر	%1
باكستان	%5	/	/	البحرين	%1
سوريا	%3	/	/	/	/
مجموعة البركة	%2	/	/	/	/
لبنان	%2	/	/	/	/
المجموع	%100	المجموع	%100	المجموع	%100

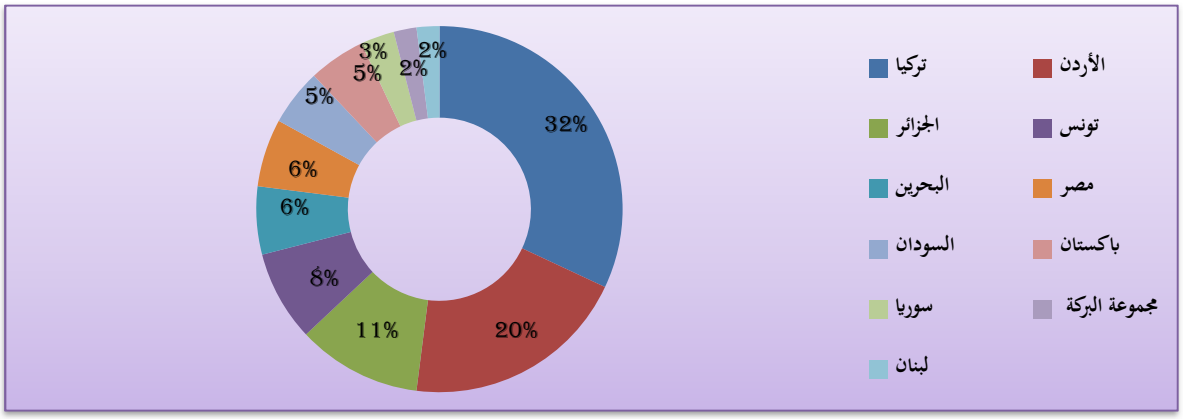
المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2017، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 50، 51، 53.

1- برنامج الخيري

من خلال البيانات السابقة لبرنامج الخيري والجدول (3-16) السابق نلاحظ أن:

يأتي بنك البركة تركيا في المركز الأول من حيث مساهمته في برنامج العمل الخيري ضمن مجموعة البركة المصرفية لسنة 2017 بنسبة 32% وهو ما يعادل 2,014 ألف دولار أمريكي ثم يأتي بنك البركة الأردني في المرتبة الثانية بنسبة 20% بما يعادل 1.241 ألف دولار أمريكي، يليه بنك البركة الجزائري بنسبة مساهمة تبلغ 11% وهو ما يعادل 722 ألف دولار أمريكي، ليحتل بنك البركة سوريا المركز الأخير بما يعادل مبلغ 174 ألف دولار أمريكي. والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (3-17): البرنامج الخيري لمجمع بنك البركة لسنة 2017



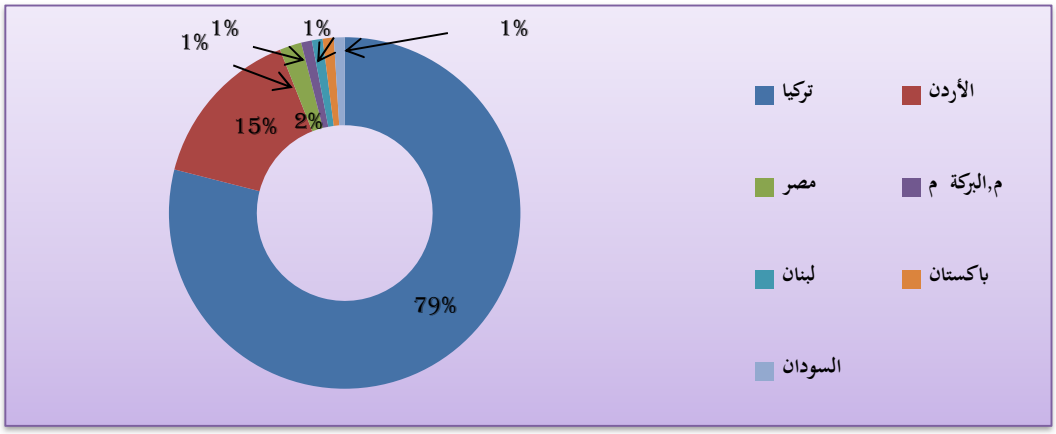
المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2017، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 50.

2- برنامج القرض الحسن

من خلال البيانات السابقة لبرنامج الخيري والجدول (3-16) السابق نلاحظ أن:

بالنسبة لما يتعلق بالمساهمة في برنامج القرض الحسن لسنة 2017 فقد جاء بنك البركة التركي في المركز الأول بنسبة 79% أي بما يعادل 4.353ألف دولار أمريكي، ليشهد بذلك بنك البركة التركي تقدم كبير مقارنة بالسنوات الماضية (2013، 2014، 2015) ليليه بنك البركة الأردني المركز الثاني بنسبة 15% أي بما يعادل 1,241 ألف دولار أمريكي، الذي شهد تراجع عن سابقيه من السنوات الماضية التي أحتل فيها المراكز الأولى. كما هو مبين في الشكل الموالي:

الشكل رقم (3-18): القرض الحسن لمجمع بنك البركة لسنة 2017



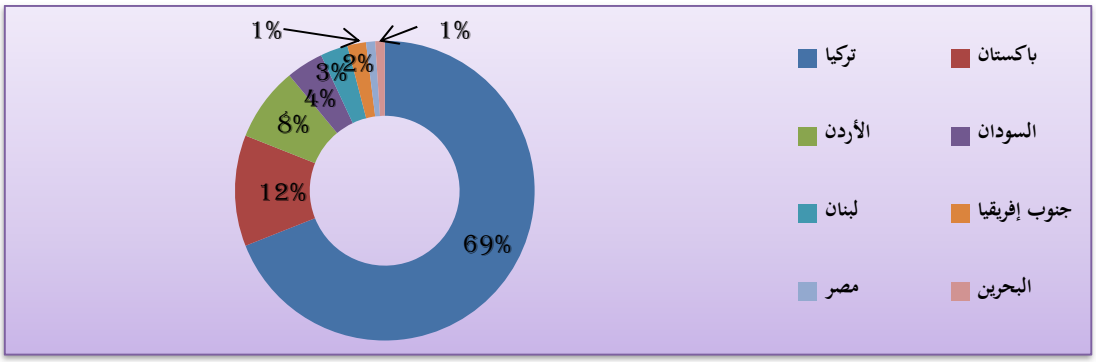
المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2017، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 51.

3- برنامج الفرص الاقتصادية والإستثمارية الاجتماعية:

من خلال البيانات السابقة لبرنامج الخيري والجدول (3-16) السابق نلاحظ أن:

ولا يختلف برنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارية الاجتماعية لسنة 2017 عن سابقيه من حيث المساهمة، فقد شهد بنك البركة التركية احتلاله المركز الأول للمرة الثالثة في نفس السنة، وهذه المرة بالنسبة لبرنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارية الإجتماعية بنسبة 69% أي بمبلغ 3,252,577 ألف دولار أمريكي، يليه مباشرة بنك البركة الباكستاني في المركز الثاني بنسبة 12% أي ما يعادل 599,083 ألف دولار أمريكي، والشكل الموالي يظهر ما تم التعليق عليه:

الشكل رقم (3-19): الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية لمجمع بنك البركة لسنة 2017.



المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2017، على الموقع: http: www.albaraka.com ص: 53.

كما لا يفوتنا أن نذكر جميع المساهمات التي قامت بها جميع وحدات المجمع بالمبالغ النقدية، والتي شهدت فيها سنة 2017 مساهمات مختلفة من ناحية التمويل لهذه البرامج الاجتماعية، انخفاضات وارتفاعات وللتوضيح أكثر تم تلخيص الجدول التالي الذي يلخص جميع مساهمات التي قامت بها جميع وحدات مجمع بنك البركة خلال سنة 2017 لكل برامج المسؤولية الاجتماعية التي تخص المجمع بالمبالغ النقدية والمذكورة في الجدول أدناه:

الجدول رقم (3–17): يوضح جميع أنشطة وحدات مجموعة البركة المصرفية ضمن برنامج المسؤولية الإجتماعية لسنة 2017.

الوحدة: بالألف دولار أمريكي

الوحدات	البرنامج الخيري بألف دولار امريكي	برنامج القرض الحسن بألف دولار أمريكي	برنامج الفرص الإقتصادية والإستثمارية الإجتماعية بألف دولار أمريكي	الإجمالي بألف الأمريكي	الإلتزام الزمني – عدد الموظفين
مجموعة البركة	$116	$814	غير متوفر	$930	غير مقاس
الأردن	$1.241	$8.087	$394.987	$404.306	121.933
مصر	$359	$1.093	$47.274	$48.726	1240
تونس	$485	لم يتم قياسها	$55	$540	لم يتم قياسها
البحرين	$382	لم يتم قياسها	$24.628	$25.010	لم يتم قياسها
السودان	$330	$539	$181.044	$181.913	لم يتم قياسها
تركيا	$2.014	$43.353	$3.252.577	$3.297.944	لم يتم قياسها
جنوب إفريقيا	$28	$77	$115.223	$115.328	474.5
الجزائر	$722	$193	$4.921	$5.836	لم يتم قياسها
باكستان	$299	$530	$599.083	$559.912	لم يتم قياسها
لبنان	$138	$523	$120.557	$121.218	لم يتم قياسها
سوريا	$174	لم يتم قياسها	$13.000	$13.174	1408
الإجمالي	$6.288	$55.209	$4.713.340	$4.774.837	3.623

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد: على تقرير برنامج البركة للمسؤولية الإجتماعية،2017، ص :21.

وبعد دراستنا لجميعي المساهمات التي قامت بها وحدات مجموعة البركة المصرفية لمختلف برامج البركة للمسؤولية الاجتماعية (برنامج البركة الخيري، برنامج البركة للقرض الحسن، برنامج البركة للفرص الاقتصادية والاستثمارية الاجتماعية) طيلة سنوات دراسة بحثنا 2013، 2014، 2015، 2017، باستثناء 2016 التي لا يوجد عنها تقارير حول ذلك، تم تحصيل إجمالي المساهمات بالمبالغ النقدية لكل برامج المسؤولية الاجتماعية لمجمع البركة في **الجدول التالي**:

الجدول رقم (3-18): إجمالي المساهمات في جميع برامج البركة لجميع السنوات (2014،2013، 2015، 2017).

الوحدة: بالألف دولار أمريكي

البرنامج السنة	برنامج البركة الخيري	برنامج البركة للقرض الحسن	برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية	إجمالي مساهمات في جميع برامج البركة
إجمالي المساهمات حسب نوع البرنامج برامج البركة للمسؤولية الإجتماعية لسنة 2013	14,114	9,132	1,623,789	1,674,035
إجمالي المساهمات حسب نوع البرنامج برامج البركة للمسؤولية الإجتماعية لسنة 2014	14,620	10,983	1,649,246	1,674,849
إجمالي المساهمات حسب نوع البرنامج برامج البركة للمسؤولية الإجتماعية لسنة 2015	13,753	35,598	2,023,903	2,073,254
إجمالي المساهمات حسب نوع البرنامج برامج البركة للمسؤولية الإجتماعية لسنة 2017	6,288	55,209	4,713,340	4,774,873

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد: على تقرير برنامج البركة للمسؤولية الإجتماعية، لجميع السنوات.

نلاحظ من الجدول (3-18) أعلاه :

أن المبالغ النقدية لمساهمات البنوك جوانب المسؤولية الاجتماعية المختلفة تجاه المجتمع المحلي، ان هناك ارتفاع واضحاً في هذه المساهمات من عام لأخر وكذلك تفاوت كبير في نسبة المساهمات على مستوى كل بنك، اما على المستوى الاجمالي نلاحظ ان قيمة المبالغ المخصصة لغايات المسؤولية الاجتماعية في ارتفاع خلال سنوات الدراسة، حيث بلغ اجمالي المبلغ المخصصة لجميع برامج البركة للمسؤولية الإجتماعية لعام 2013 مبلغ1,674,035 الف دولار أمريكي، بينما بلغ في عام 2014 مبلغ 1,674,849 الف دولار أمريكي، بنسبة ارتفاع حوالي % عن السنة السابقة ، كما تواصل الارتفاع في عام 2015 ليبلغ 2,073,254 الف دولار أمريكي بنسبة ارتفاع حوالي % بينما بلغ مبلغ 4,774،873 الف دولار أمريكي بنسبة ارتفاع وقد يكون تفسير ذلك الارتفاع عائد إلى عدم تأثر الاقتصاد الإسلامي بالأزمة المالية العالمية التي بدأت عام 2008 ، و ارتفاع انتشار البنوك الإسلامية في العالم وتحقيقها نتائج مرضية مما عكس على بنك البركة بالإيجاب وارتفاع أرباح بعض وحدات البنك التي بدورها قامت برفع تمويلات الجانب الإجتماعي.

المبحث الثالث:

واقع تطبيق المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري وآفاق المسؤولية الاجتماعية للمجمع ما بين الفترة 2016-2020.

يولي بنك البركة الجزائري منذ إنشائه، اهتماما كبيرا لدعم خطط التنمية الاجتماعية في الجزائر حيث تعد المسؤولية الاجتماعية إحدى أهم المحاور الرئيسية التي يؤمن بها البنك والتي من خلالها يشارك في العديد من الأنشطة الداعمة للتنمية الاجتماعية في الجزائر.

المطلب الأول: تطبيق المسؤولية الإجتماعية في بنك البركة الجزائري لسنة 2013 و2014:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان مدى التزام بنك البركة الجزائري بمسؤوليته الاجتماعية تجاه المجتمع الخارجي والداخلي للعاملين فيه، حيث تم تحليل قيمة المساهمات لجميع المجالات الاجتماعية كقيمة مطلقة، وعرض شامل لكافة البيانات الواردة من بنك البركة الجزائري من خلال تقرير المسؤولية الإجتماعية لسنتي 2013و2014.

أولا: تطبيق المسؤولية الإجتماعية في بنك البركة الجزائري لسنة 2013:

شارك بنك البركة الجزائر في برنامج البركة للمسئولية الاجتماعية للعام2013، حيث شارك في أنشطة برنامج البركة للعمل الخيري، وبرنامج البركة للفرص الاقتصادية، وبرنامج البركة للقرض الحسن وبرنامج الالتزام الزمني. كما هي موضحة في هذا القسم.

1- برنامج البركة الخيري:

تضمن برنامج العمل الخيري لبنك البركة الجزائر مساهمات في مجال التعليم وتنمية المجتمع عن طريق توفير الدعم المالي للمشروعات الخاصة بالسكن الاقتصادي والرعاية الصحية، بالإضافة إلى خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث بلغت هذه المساهمات حوالي 619ألف دولار أمريكي لعام 2013، وهي كالتالي:

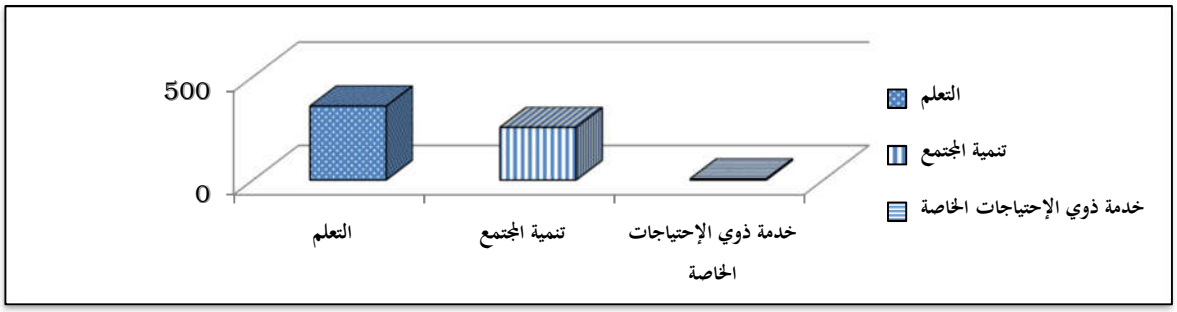
الجدول رقم (3-19): يوضح البرنامج الخيري التفصيلي بنك البركة الجزائر لسنة 2013.

التقرير التفصيلي للبرنامج الخيري لسنة 2013	ألف دولار أمريكي
التعليم: تمويل مشاريع البنية التحتية للمؤسسات التعليمية القائمة	358
تنمية المجتمع	255
خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة	6
المجموع	619

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013،2014، على الموقع: http: www.albaraka.com، ص:32.

ان البرنامج الخيري في بنك البركة الجزائري من بين ضمن البرامج الفعالة والتي تحظى باهتمام من طرف البنك، كما تم الإشارة الى التقرير التفصيلي للبرنامج الخيري سابق في الجدول أعلاه، **والشكل الموالي** يوضح ذلك:

الشكل رقم (3-20): البرنامج الخيري لبنك البركة الجزائر لسنة 2013



المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.com، ص :32.

2- برنامج البركة للقرض الحسن:

قام البنك بتوفير القرض الحسن لنشاطات مختلفة لتصل قيمتها إلى 973 ألف دولار أمريكي لعام 2013.

3- برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية:

وفي إطار جهود بنك البركة الجزائر لدعم برنامج الفرص الاقتصادية، قام البنك بتوفير التمويل بالمرابحة والمشاركة والقرض الحسن لعدد من الأنشطة وفق الشريعة الإسلامية، وشمل ذلك نطاقاً واسعاً من المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر في مجال الصناعة التقليدية والتجارة والإنتاج والخدمات،[1] كما يلي:

الجدول (3-20): يوضح التقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الإقتصادية لبنك البركة الجزائري لسنة 2013.

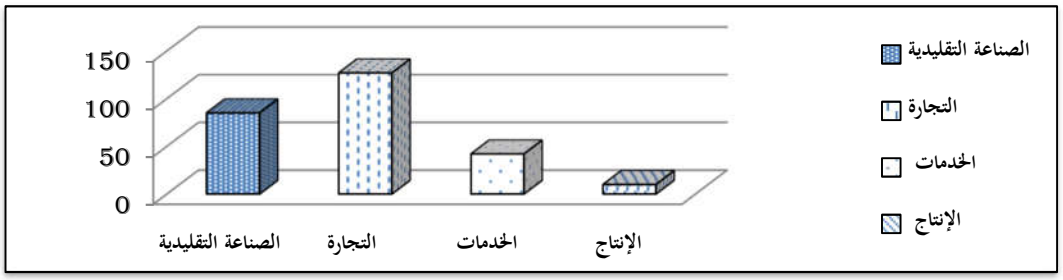
التقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الإقتصادية الإجتماعية 2013	**الف دولار أمريكي**
المشاريع الصغيرة والمتوسطة	
الصناعة التقليدية	85
التجارة	127
الخدمات	42
الإنتاج	10
الإجمالي	264

المصدر: تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2017، على الموقع: http: www.albaraka.comص :32.

كما ذكرنا سابقا فبرنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الاجتماعية هو كذلك من بين البرامج المسؤولية الاجتماعية التي تحظى باهتمام بنك البركة الجزائر، والشكل الموضح أسفله هو تلخيص للتقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الاقتصادية والاستثمارية الاجتماعية:

[1] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014،ص ص :32، 33. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 19:26، من الموقع : **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5**.

الشكل رقم (3-21): البرنامج الفرص الإقتصادية الإجتماعية بنك البركة الجزائر 2013



المصدر: من إعداد الطلبة تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.com، ص:32.

ثانيا: تطبيق المسؤولية الإجتماعية في بنك البركة الجزائري لسنة 2014:

إن المساهمة الايجابية في تنمية المجتمع من خلال مشاريع يقوم بنك البركة الجزائري بها، بتمويل مجالات التعليم، وتنمية المجتمع، وتوجيه نسبة كبيرة من التمويل لبرامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية، يجعل بنك البركة الجزائري الداعم الكبير لهذه البرامج من بين جميع بنوك الجزائرية سواء كانت إسلامية أو غير ذلك.

1-برنامج البركة الخيري:

قام بنك البركة الجزائر في عام .2014 تقديم 753 ألف دولار أمريكي تجاه تمويل الأنشطة الخيرية، كالتالي:

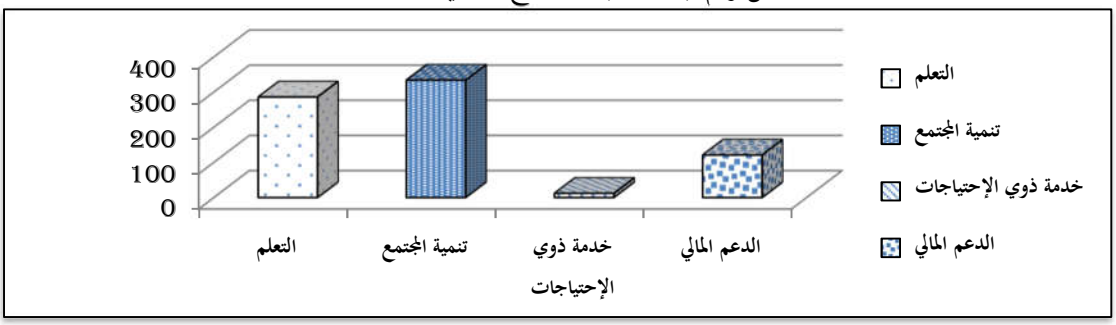
الجدول رقم (3-21): التقرير التفصيلي لبرنامج الخيري لبنك البركة الجزائري لسنة 2014.

التقرير التفصيلي للبرنامج الخيري لسنة 2014	ألف دولار أمريكي
التعليم: تمويل مشاريع البنية التحتية للمؤسسات التعليمية القائمة	286
الدعم المالي للمؤسسات التعليمية الجديدة	121
تنمية المجتمع	334
خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة	12
المجموع	753

المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.comص :32.

والشكل الموالي يوضح ما تم تنوله في الجدول (3-21) السابق:

الشكل رقم (3-22): البرنامج الخيري لبنك البركة الجزائر لسنة 2014



المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.comص :32.

2- برنامج البركة للقرض الحسن:

أيضاً اشتمل برنامج المسئولية الاجتماعية على برنامج القرض الحسن في العامين 2014 بنحو977 ألف دولار أميركي.

3- برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية:

وفي إطار جهود بنك البركة الجزائر لدعم برنامج الفرص الاقتصادية، قام البنك بتوفير التمويل بالمرابحة والمشاركة والقرض الحسن لعدد من الأنشطة وفق الشريعة الإسلامية، وشمل ذلك نطاقاً واسعاً من المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر في مجال الصناعة التقليدية والتجارة والإنتاج والخدمات، وقد تم توجيه النسبة الأكبر من برامج الفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية والبالغة قيمتها 123ألف دولار أميركي في 2014 نحو القطاعات الاقتصادية كما يلي في الجدول أدناه:

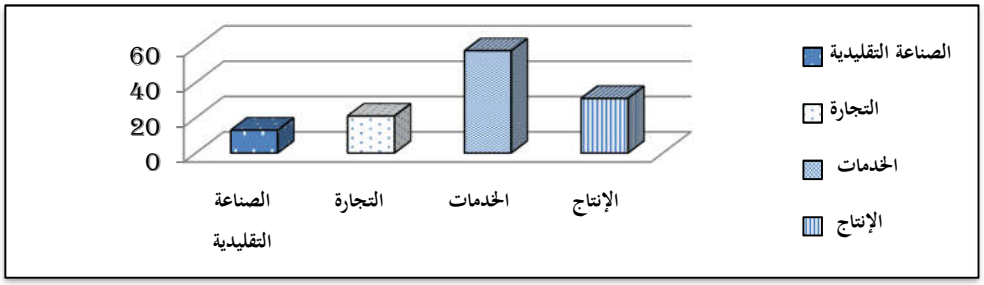
الجدول رقم (3-22): يوضح التقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الإقتصادية لبنك البركة الجزائري لسنة 2014.

التقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الإقتصادية لسنة 2014	**ألف دولار أمريكي**
المشاريع الصغيرة والمتوسطة	
الصناعة التقليدية	13
التجارة	21
الخدمات	58
الإنتاج	31
الإجمالي	123

المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.comص :32.

الشكل الموالي يبين مساهمة بنك البركة الجزائر في برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الاجتماعية كما مبينا أعلاه في الجدول السابق:

الشكل رقم (3-23): برنامج الفرص الإقتصادية الإجتماعية بنك البركة الجزائر لسنة 2014



المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، على الموقع: http: www.albaraka.com، ص :32.

وفي مجال الالتزام الزمني لبرنامج المسئولية الاجتماعية للعامين 2013و2014 استثمر بنك البركة الجزائر حوالي 936ساعات عمل، لكل عام في تعليم وتدريس ما يتعلق باحتياجات الهيئات والمؤسسات والأفراد[1].

المطلب الثاني: تطبيق المسؤولية الاجتماعية في بنك البركة الجزائري لسنة 2015 و2017:

يعد التزام بنك البركة الجزائري تجاه تطوير وتنمية المجتمع أحد أسس الالتزام المهني للعاملين بالبنك، إن رؤية البنك تجاه المسئولية الاجتماعية، التي بدأت منذ عدة سنوات، إنما هي رؤية أساسها التنوع الذي يهدف إلى إحداث تأثير فى مجالات مختلفة من المجتمع الجزائري مواكباً الاهتمام في ذات الوقت بالبعد الثقافي الداعم للمستقبل، وهذا ما سنتطرق اليه من خلال هذا المطلب.

أولا: تطبيق المسؤولية الإجتماعية في بنك البركة الجزائري لسنة 2015:

يساهم البنك بدور كبير في تحمل المسئولية الاجتماعية من خلال مشاركته المادية وغير المادية في مختلف أنشطة العمل الاجتماعي، وهذا ما يتجلى في تطبيقه للمسؤولية الإجتماعية لسنة 2015.

1- برنامج البركة الخيري:

تضمن برنامج العمل الخيري لبنك البركة الجزائر مساهمات في مجال التعليم وتنمية المجتمع عن طريق توفير الدعم المالي للمشروعات الخاصة بالسكن الاقتصادي والرعاية الصحية، بالإضافة إلى دعم العمل البحثي والعلمي، حيث بلغت هذه المساهمات حوالي 4,564 ألف دولار أمريكي، وهو كالاتي:

[1] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2013-2014، ص :32، 33. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:26، من الموقع: **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5**

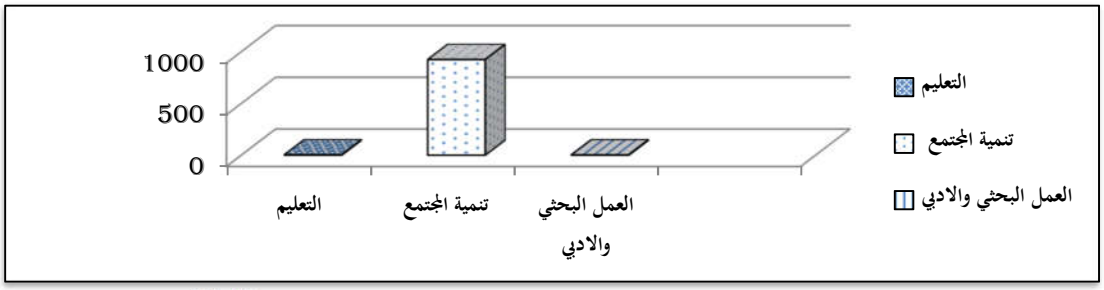
الجدول رقم (3–23): يوضح التقرير التفصيلي لبرنامج **الخيري** لبنك البركة الجزائري لسنة 2015.

التقرير التفصيلي للبرنامج الخيري لسنة 2015	ألف دولار أمريكي
التعليم	3.636
تنمية المجتمع	925
العمل البحثي والأدبي	3
المجموع	4.564

المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، على الموقع: http: www.albaraka.comص :32.

الشكل الموالي يبين مساهمة بنك البركة الجزائر في برنامج الغيري لسنة 2015 كما مبينا أعلاه في الجدول السابق:

الشكل رقم (3–24): البرنامج الخيري لبنك البركة الجزائر لسنة 2015



المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، على الموقع: http: www.albaraka.comص :32

2– برنامج البركة للقرض الحسن:

قام البنك بتوفير القرض الحسن لنشاطات مختلفة لتصل قيمتها إلى 563 ألف دولار أمريكي.

3– برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية:

وفي إطار جهود بنك البركة الجزائر لدعم برنامج الفرص الاقتصادية، قام البنك بتوفير التمويل بالمرابحة والقرض الحسن لعدد من الأنشطة وفق الشريعة الإسلامية، وشمل ذلك نطاقاً واسعاً من المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر في المجالات المختلفة، كما يلي في الجدول التالي:

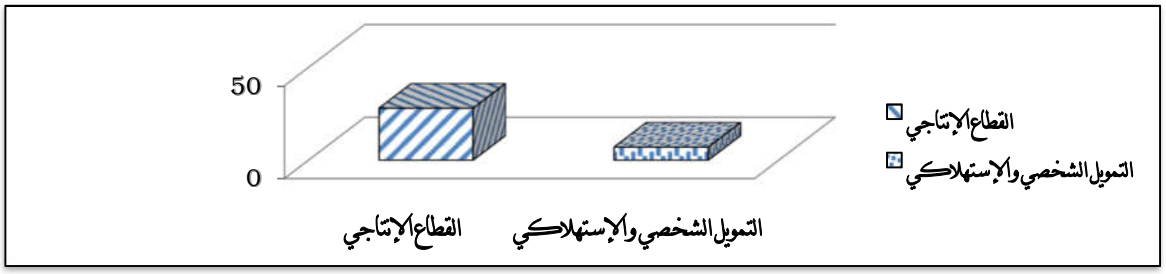
الجدول رقم (3-24): يوضح التقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الإقتصادية لبنك البركة الجزائري لسنة 2014.

التقرير التفصيلي للبرنامج الفرص الإقتصادية لسنة 2015	ألف دولار أمريكي
المشاريع الصغيرة والمتوسطة	
القطاع الإنتاجي	28
التمويل الشخصي والاستهلاكي	7
المجموع	35

المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، على الموقع: http: www.albaraka.comص :32

الشكل الموالي يبين مساهمة بنك البركة الجزائر في برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الاجتماعية لسنة 2015 كما مبينا أعلاه في الجدول السابق:

الشكل رقم (3-25): البرنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية لبنك البركة الجزائر لسنة 2015



المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، على الموقع: http: www.albaraka.comص :32.

أما بالنسبة للالتزام الزمني لبنك البركة جزائر تجاه المسئولية الاجتماعية، فقد استثمر البنك 8 ساعة عمل تجاه خدمة المجتمع و6 ساعة عمل في المساهمات والمساعدات، بالإضافة إلى 32 ساعة عمل في رعاية الأنشطة والفعاليات[1].

ثانيا: تطبيق المسؤولية الإجتماعية في بنك البركة الجزائري لسنة 2017:

تتمثل رؤية بنك البركة الجزائري في تحقيق الريادة فى مجال التنمية الاجتماعية مع التأثير الإيجابي والملموس على المجتمع الجزائري، الذي تعتبر فيه من بين ضمن كبار البنوك الجزائرية من أجل تحقيق مسؤولية الاجتماعية رائدة، وذلك من خلال تطور حصيلتها في تطبيق برامجها الإجتماعية من سنة لأخرى.

[1] تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، ص :32، 33. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:40، من الموقع : **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5**

1- برنامج البركة الخيري:

وتضمنت المشاركة في البرنامج الخيري تمويل مختلف الأنشطة والمبادرات والتي تبلغ قيمتها الإجمالية 722ألف دولار أمريكي للتعليم، ولا سيما الأعمال الأكاديمية والأدبية، ومشاريع تنمية المجتمع من خلال تمويل المشاريع التي تدعم السكن الاجتماعي والرعاية الصحية بأسعار معقولة والجدول الموالي يوضح ذلك :

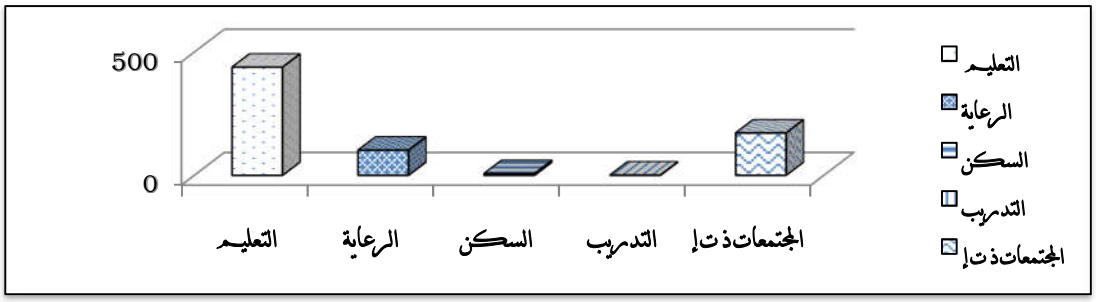
الجدول رقم (3-25): يوضح التقرير التفصيلي لبرنامج الخيري لبنك البركة الجزائري لسنة 2017.

التقرير التفصيلي للبرنامج الخيري لسنة 2017	ألف دولار أمريكي
التعليم	439
مشاريع تنمية المجتمع	--
الرعاية الصحية	102
السكن الإجتماعي	7
التدريب المهني	1
المجتمعات ذات التحديات الإقتصادية	172
المجموع	722

المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2017، على الموقع: http: www.albaraka.comص :32.

الشكل الموالي يبين مساهمة بنك البركة الجزائر في برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الاجتماعية كما مبينا أعلاه في الجدول السابق:

الشكل رقم (3-26): البرنامج الخيري لبنك البركة الجزائر لسنة 2017



المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2017، على الموقع: http: www.albaraka.comص :30.

2- برنامج البركة للقرض الحسن:

قام بنك البركة الجزائري بتقديم القرض الحسن لمختلف الأنشطة بقيمة 193 ألف دولار أمريكي إلى 31 ألف شخص.

3- برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية:

وفي إطار جهود بنك البركة الجزائر لدعم **برنامج الفرص الاقتصادية**، قام البنك بتوفير التمويل بالمرابحة والقرض الحسن لعدد من الأنشطة وفق الشريعة الإسلامية، وشمل ذلك نطاقاً واسعاً من المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر في المجالات المختلفة،[1] كما يلي من الجدول التالي:

الجدول رقم (3-26): التقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الإقتصادية لبنك البركة الجزائري لسنة 2017.

التقرير التفصيلي لبرنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارات الإجتماعية 2017	ألف دولار أمريكي
مشاريع تنمية المجتمع	
الرعاية الصحية	4.921
المجموع	4.921

المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2017، على الموقع: http: www.albaraka.comص :32.

بناءا على ما تقدم وبناءا كذلك على معطيات الجدول السابقة لاحظنا أن بنك البركة الجزائري ينظم مختلف المساهمات التي تتعلق بالمسؤولية الإجتماعية، التي لها درجة ذات قيمة عالية، وللتعرف على هذه المساهمات سيكون ذلك من خلال الجدول التالي، الذي يظهر فيه الأعمال الإجتماعية، ضمن برامج المسؤولية الإجتماعية، وهو كالتالي:

الجدول رقم (3-27): يلخص جميع مساهمات بنك البركة الجزائر في إطار المسؤولية الإجتماعية.

السنة / البرنامج الإجتماعي	2013	2014	2015	2017
البرنامج الخيري	$619	$753	$4,564	$722
برنامج القرض الحسن	$973	$977	$563	$193
برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارات الإجتماعية	$264	$123	$35	$4,921

المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقارير بنك البركة للمسؤولية الاجتماعية، 2013، 2014، 2015، 2017.

من خلال ما سبق ومن خلال الجداول السابقة والجدول (3-27) نلاحظ:

أن إجمالي مساهمة بنك البركة في برنامج الخيري في ارتفاع لكل من السنوات حيث في قدرت المساهمة في سنة 2013 بمبلغ يقدر ب619 الف دولار أمريكي وفي 2014 قدر مبلغ المساهمة ب753 ألف دولار أمريكي، ليصل مبلغ المساهمة في عام 2015 الى 4.564 الف دولار أمريكي ، لينخفض في سنة 2017 الى مبلغ قدره 722 ألف دولار أمريكي، وهذا راجع الى عدة عوامل منها ، سياسة التمويل في بنك البركة، خسائر البنك التي تؤثر يشكل مباشر على هذا النوع من المساهمات ، الحالة الإقتصادية في الجزائر التي تشهد حالة تقشف خلال هذه السنة كما قد نرجعها الى أمور سياسية التي يمتد أثرها للاقتصاد الوطني، أما بالنسبة للقرض الحسن فقد

[1] تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية 2017، ص :30. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:55، من الموقع:
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

لاحظنا أن سنة 2013 و 2014 هي من أكبر السنوات من حيث المساهمة حيث بلغ مبلغ المساهمة في سنة 2013 مبلغ 973 ألف دولار أمريكي، وفي سنة 2014 لاحظنا ارتفاع طفيف ليقدر مبلغ المساهمة في تلك السنة ب977 ألف دولار أمريكي، لينخفض حجم المساهمة لسنة 2015 بمبلغ 563 ألاف دولار أمريكي، ليتواصل الإنخفاض في سنة 2017 ويصل 193 ألف دولار أمريكي، وهذا راجع إلى نفس الأسباب المذكورة سابقا، كما شهد برنامج الفرص الإقتصادية والاستثمارية الإجتماعية انخفاضات طيلة السنوات الثلاث الأولى حيث بلغ مبلغ المساهمة في هذا البرنامج مبلغ 264 ألف دولار أمريكي، لينخفض في السنة الموالية ويصل مبلغ المساهمة 123ألف دولار أمريكي، كما انخفض في سنة 2015 كذلك ويصل اخفض قيمه طيلة هذه الثلاث سنوات بمبلغ 35 الف دولار أمريكي، وهذا راجع الى عدة عوامل من بينها المذكورة سابقا وحتى الوضعية الإقتصادية السائدة في البلاد وسياسة التمويلية له ، كما لاحظنا ارتفاع ملحوظ ويبلغ اعلى قيمه سنة 2017 بمبلغ يصل الى 4.921 ألف دولار أمريكي.

المطلب الثالث: أهداف وآفاق المجمع وبنك البركة الجزائري للمسؤولية الإجتماعية والتنمية المستدامة 2016-2020.

لقد حرصت مجموعة البركة المصرفية على تصميم وتطبيق نموذج للأعمال يساهم في زيادة الدخل وتحسين جودة الحياة لأفراد المجتمع، وتأتي المجموعة في طليعة الجهود الرامية إلى تعزيز قدرة المجتمعات على مواجهة التحديات، كما نسعى جاهدين إلى ترسيخ الحلول الإبداعية المبتكرة، وخلق روح مجتمعية داخل المجموعة قادرة على نشر ضيائها في المجتمع الخارجي وإحداث تغيير في العالم المحيط بنا، كما حددت الوحدات التابعة لمجمع البركة منها وحدة بنك البركة الجزائر، بنجاح أهداف المسؤولية الاجتماعية للسنوات الخمس القادمة (2020-2016) بهذه الأولويات وهي مبينة أدناه، وهي تدعم وترتبط بأهداف الأمم المتحدة العالمية للتنمية المستدامة، والتي تسعى البركة بكل فخر لها وأطلقت عليها أهداف البركة.

أولا: اهداف مجموعة البركة المصرفية والتنمية المستدامة 2016-2020.

لا تعد المسؤولية الاجتماعية برنامجاً فرعياً بالنسبة لمجموعة البركة المصرفية، بل إنها تشكل جزءاً لا يتجزأ من فلسفة مجموعة البركة المصرفية ورؤيتها الطموحة، بحيث يتركز جوهر أعمال المجمع على المساهمة الفعالة في تحقيق رفاهية المجتمعات التي يعمل فيها، إن خلق تأثير إيجابي مستدام يعد هدفاً استراتيجياً للمجموعة، لذا فإن الجمع يقيس حجم نجاحاته بإسهاماته الاقتصادية والاجتماعية الحقيقية التي يضيفها إلى المجتمع، لأن المجمع يؤمن بأن العمل الجيد يعني تحقيق الرفاهية للجميع، ومن هذا المنطلق ترتكز أهداف برنامج مجمع البركة 2016-2020 وهي كالتالي:[1]

-خلق**50 ألف** فرصة عمل، تسعى المجموعة إلى خلق 50 ألف فرصة عمل في المجتمعات التي تعمل بها، وذلك من خلال تمويل مشاريع جديدة ودعم المشاريع القائمة للعملاء.

[1] تقرير المسؤولية الاجتماعية ، 2017، أهداف مجمع بنك البركة 2016-2020، ص ص : 15-6. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:55، من الموقع :**https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5**

-التمكين من خلال **التعليم**، تلتزم مجموعة البركة بتحسين الطرق التي تسفر عن تحقيق مستويات عالية الجودة من التعليم، مع تقديم إسهامات مالية سخية للمؤسسات التعليمية العامة والخاصة في المجتمعات التي نعمل بها. (تمويل التعليم191,000,000)

- تحسين **الرعاية الصحية**، نؤمن بأن توفير الرعاية الصحية عالية الجودة أحد الحقوق الأساسية للإنسان، ونحرص على تقديم الدعم المالي لمزودي خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك المستشفيات المتخصصة مثل مستشفيات السرطان والسكري والأطفال. (تمويل الرعاية الصحية434,000,000).

- تقديم **حلول اجتماعية** مبتكرة، سوف تتضافر جهود مجموعة البركة مع العملاء الذين يشتركون معنا في رؤيتنا الطموحة لمسؤوليتنا الاجتماعية، مع تفضيل التعاون مع العملاء القادرين على إضافة المزيد من فرص العمل، وخلق فرص اقتصادية، وإنجاز أعمالهم بما يعزز الأهداف العالمية. وسوف تواصل مجموعة البركة تطوير أهداف البركة كل عام ومتابعة مدى التقدم الذي حققته بشكل دوري. (تمويل مبادرات أخرى10,000,000).

- التعاون من أجل تحقيق الصالح العالمي، أعلنت الأمم المتحدة في سبتمبر 2015عن الأهداف العالمية للتنمية المستدامة، وهي عبارة عن سلسلة مكونة من 17هدفاً طموحاً و(169غاية) تم إعدادها بغرض إنهاء الفقر ومحاربة عدم المساواة والظلم والتعامل مع التغيرات المناخية بحلول عام 2030.كما وافقت الجمعية العمومية للأمم المتحدة على 169هدفاً آخراً يتم ربطها بالأهداف العالمية، على أن تكون تلك الأهداف متغيرة وتتطلب التعاون بين مختلف الحكومات والمؤسسات الدولية والمشاريع.

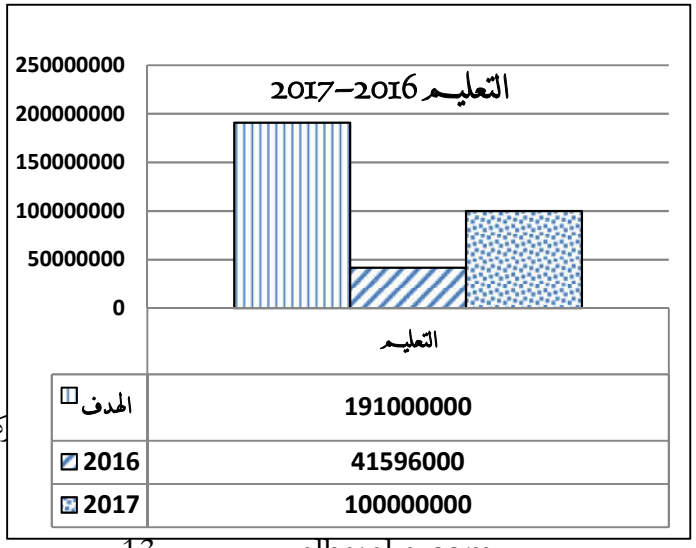
وقد حرصت مجموعة البركة المصرفية على المساهمة بدور فعال في هذه الجهود وقبول التحدي، وذلك من خلال إعداد أهداف تتسم بنفس الدرجة من الطموح في صورة أهداف البركة، مع وضع الأولويات الواقعية القابلة للقياس والتي ترتبط مباشرة بتحقيق عدد من هذه الأهداف العالمية، وقد تركزت أولوية المجمع باختصار في نقاط على إتباع الأهداف العامة:[1]

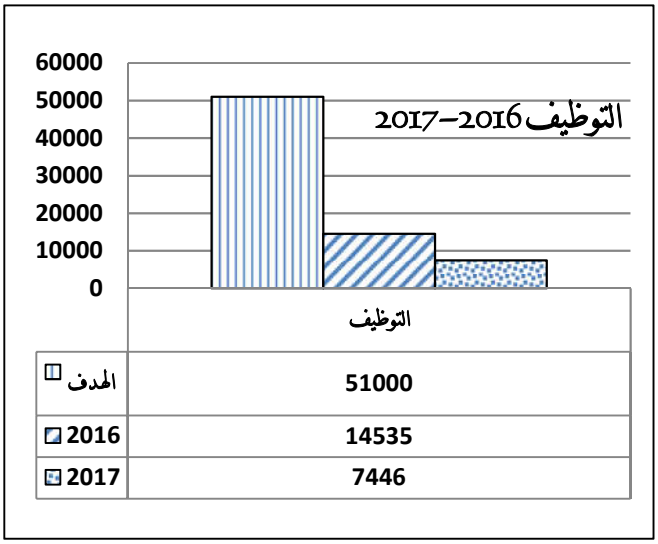
- القضاء على الفقر والمساواة بين الجنسين.
- الصحة الجيدة والرفاه والتعليم الجيد.
- طاقة نظيفة وبأسعار معقولة، والعمل اللائق، ونمو الاقتصاد، والصناعة والابتكار، والهياكل الأساسية.

والأشكال التالية توضح ما تم تناوله سابقا، فكل شكل من الأشكال، هي عبارة عن تلخيص لكل من أهداف المجمع من تعليم وتوظيف ورعاية الصحية، طيلة الخمس سنوات من 2016 الى غاية 2020، بحيث يمثل الهدف في الأشكال الموضحة أسفله المبتغى الذي يريد المجمع تحقيقه طيلة الخمس سنوات وهي كالتالي:

[1] تقرير المسؤولية الاجتماعية، 2017، أهداف مجمع بنك البركة، 2016-2020، ص ص: 16، 18. حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:55، من الموقع: **https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5**

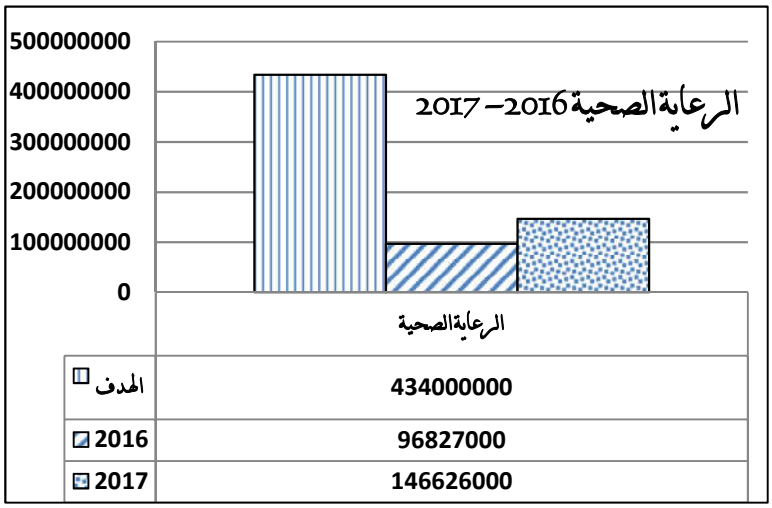
الشكل رقم (3-27): أهداف التعليم لمجمع بنك البركة 2016-2020 **الشكل رقم (3-28)**:أهداف التوظيف لمجمع بنك البركة 2016-2020





www.albaraka.com ص :13.

الشكل رقم (3-29): أهداف الرعاية الصحية لمجمع بنك البركة خلال 2016-2020.



المصدر: من إعداد الطلبة، وبالاعتماد على تقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2017، على الموقع: http: www.albaraka.com ص :13.

بناءا على ما سبق ومن خلال الأشكال الثلاث (الشكل (3-27)والشكل (3-28)والشكل (3-29))، نلاحظ أن المجمع قد قام بوضع الأهداف والمشاريع الاجتماعية التي سيقوم بالمساهمة فيها طيلة الخمس سنوات بداية 2016 الى غاية 2020 حيث قَدَّر مبالغ التمويل التي سيساهم بها في تلك المشاريع الإجتماعية (التعليم ، والرعاية الصحية) وكذا عدد مناصب الشغل التي سيوفرها طوال هذه المدة ويهدف المجمع الى بلوغ مجموعة من الأهداف من 2016 الى غاية 2020 اهمها : تمويل ودعم المؤسسات التعليمية الخاصة والعامة بمبلغ يصل الى 191,000,000$ ، وخلق 51,000 وظيفة جديدة من خلال تمويل عدد من عملائنا القائمين والجدد في البلدان التي تعمل فيها البركة، وتمويل الرعاية الصحية بدعم مشاريع ومبادرات الرعاية الصحية العامة والخاصة، حيث شهدت كل من الاهداف السابقة أرقام مقبولة، خلال 2016، 2017، حيث بلغ كل من تمويل التعليم بمبلغ 41,596,000$ وتمويل الرعاية الصحية بمبلغ 96,827,000$ و بلغ اجمالي الوظائف التي تم إنشاءها 14535وظيفة جديدة لسنة 2016، أما بالنسبة لسنة 2017 كان هناك

ارتفاع في تحقيق أهداف كل من الرعاية الصحية والتعليم ليبلغ كلا منهما مبلغ 146,626,000$ بالنسبة للرعاية الصحية ومبلغ 100,000,000$ بالنسبة للتعليم ، ليشهد المجمع انخفاض في خلق الوظائف لسنة 2017 مقارنة ب2016 ب7446 وظيفة جديدة.

ثانيا: أهداف برنامج البركة الجزائري 2016– 2020:

يتعامل بنك البركة الجزائر مع جميع أنشطته ليس فقط بهدف تلبية احتياجات مجموعته ومساهميه وموظفيه وعملائه، بل أيضاً برؤية مشتركة تسعى إلى تحقيق النمو والتنمية الاجتماعية على المدى البعيد، ويتحقق ذلك من خلال دعم المشاريع التعليمية والاجتماعية، والأهم من ذلك من خلال الاستثمارات في مشاريع تساهم في تعزيز الاقتصاد الحقيقي، وهذا ما يظهره الجدول التالي:

الجدول رقم (3–28): أهداف بنك البركة الجزائر للمسؤولية الإجتماعية للفترة ما بين 2016-2020.

الوحدة: بآلف دولار أمريكي.

أهداف البركة	الجزائر		الجزائر		
	الهدف ل 5 سنوات	**هدف 2017**	**المنجزة في 2017**	**نسبة الإنجاز من الهدف ل 5سنوات**	**نسبة الإنجاز من هدف 2017**
خلق فرص عمل	3,400	680	لم يتم قياسها	لم يتم قياسها	لم يتم قياسها
لتمويل التعليم	$22,000,000	$4,400,000	$234,600	%1	%5
للتبرع للتعليم	$93,000	$18,600	$30,360	%33	%163
تمويل الرعاية الصحية	$11,000,000	$2,200,000	$5,042,000	%46	%229
التبرع للرعاية الصحية	$930,000	$186,000	$120,000	%13	%65
المجموع	$34,023,000	$6,804,600	$5,426,960	%16	%80

المصدر: تقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية، 2017، أهداف بنك البركة الجزائر، ص:16، حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:55، من الموقع الرسمي:https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

من خلال الجدول (3-28) نلاحظ أن:

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن إجمالي التمويل من أجل تحقيق أهدف بنك البركة خلال الفترة 2016-2020 أي خلال خمس سنوات ستصل الى 34,023,000 دولار أمريكي ، حيث نلاحظ من الجدول أعلاه كذلك الهدف لبنك البركة الجزائري خلال سنة 2017 التي يصل المجموع الى 6,804,600دولار أمريكي ، وفي الخانة الموالية المنجزة فعلا حيث لاحظنا تناقص في المجموع مقارنة بمبلغ الهدف ، نجد أن المبالغ المحقق فعلا هو 5,426,960 دولار أمريكي أي أن هناك نقص مقدر ب1,377,640 دولار أمريكي، وهذا يعود الى عدة أسباب لم يتم التصريح بها من طرف بنك البركة الجزائري في مجمل التقارير المنشورة في موقع الرسمي لها في الأنترنت ، وهذا يعود الى عدة أسباب لم يتم التصريح بها من طرف بنك البركة الجزائري في مجمل التقارير المنشورة في موقع الرسمي لها في الأنترنت ، حيث تم ارفاق المبالغ بنسب مئوية من أجل توضيح الفكرة أحسن ، مع شرح تفصيلي لمشاريع برامج البركة الخاصة بالمسؤولية الإجتماعية الممولة من طرف بنك البركة الجزائري ، حيث نلاحظ تم خلق فرص عمل ب680 منصب عمل من أصل3,400 مستهدف بحلول 2020، وكذلك بالنسبة لتمويل التعليم 4,400,000دولار أمريكي مستهدف في سنة 2017 إلا انه تم إنجاز 234,600 دولار

أمريكي، إلا أن في حدود 2020 تم استهداف تمويل التعليم ب22,000,000 دولار أمريكي ، في حين التبرع للتعليم في سنة 2017 بمبلغ 30,360 دولار أمريكي ، كما تم تمويل والتبرع للرعاية الصحية ب5,042,000 دولار أمريكي و 120,000 دولار أمريكي على التوالي: يسعى بنك البركة الجزائري لتحقيق مجموعة من الأهداف جاهدا من خلال قيامه بمجموعة من الأعمال التي أظهرتها المادة (3) من القانون الأساسي لبنك البركة الجزائري من خلال أهدافه وهي كما يلي:[1]

– تحقيق ربح حلال من خلال استقطاب الموارد وتشغيلها بالطرق الإسلامية الصحيحة وبأفضل العوائد بما يتفق مع ظروف العصر ويراعي القواعد الاستثمارية السليمة.

–تطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار بالأسلوب المصرفي غير الربوي.

–توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة سيما تلك القطاعات البعيدة عن أماكن الإفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية.

[1] نوال بن عمارة، مرجع سابق، ص. 158.

خلاصـــة الفصل

أصبحت المسؤولية الاجتماعية للبنوك بصفة عامة وللبنوك الإسلامية خاصة من المفاهيم المتداولة كثيرا في الآونة الأخيرة وهي تعبر عن الأعمال والنشاطات التي تقوم بها البنوك مع الأخذ بعين الاعتبار خدمة وتنمية المجتمع الذي تنشط فيه بمختلف فئاته، فتساهم في التعليم والصحة والإسكان ومختلف النشاطات الإنسانية وقد زاد الاهتمام بهذا المفهوم وتطبيقاته مع زيادة الوعي لدى هذه المؤسسات بضرورة احترام قيم وعادات وتقاليد المجتمع الذي يعمل فيه من جهة ، ومن جهة أخرى الضغوط التي واجهتها هذه المؤسسات بفعل العولمة، والفضائح والمشاكل الأخلاقية التي عرفتها عدد من المؤسسات الكبرى، وتعد مجموعة البركة المصرفية من بين أولى المؤسسات المالية الإسلامية التي اعتمدت على برنامج للمسؤولية الاجتماعية، حيث اعتبرت المجموعة أن ركائز المسؤولية هي مبادئ بديهية تتوافق مع المبادئ العامة التي تعمل وفقها المجموعة والتي تتخذ من الشريعة الإسلامية مرجعا أساسيا.

وقد زادت المبالغ المخصصة لتمويل برنامج المسؤولية الاجتماعية والتي تضم كل من القرض الحسن والعمل الخيري وبرنامج الفرص الاقتصادية، منذ سنة 2012-2020، والتي تعمل على تطوير وتنمية المجتمع الذي تنشط فيه مختلف فروع البنك، بالإضافة إلى تحقيق النمو الرفاهية لمختلف فئاته.

خاتمـــــة

خـــاتمة

تمثل البنوك الإسلامية إضافة للقطاع المصرفي وتزيد من قوته الاقتصادية والمالية وهي جزء لا يتجزأ من هذا القطاع، وأن العمل المصرفي الإسلامي أدخل إلى السوق آليات جديدة لها صفات مختلفة عن العمل المصرفي التقليدي في تعبئة المدخرات وجذب الاستثمارات في الدول التي تعمل فيها، كما أنها قد لبت احتياجات طبقة من الجمهور الذين يفضلون الاحتفاظ بأموالهم على توظيفها لدى البنوك التقليدية وذلك حتى يتم وضعها في خدمة أغراض التنمية المالية والاقتصادية على حد سواء لتساهم في تطوير المجتمعات.

ان المسؤولية الاجتماعية تعد عنصرا أصيلا في ثقافة البنوك الإسلامية تستمد شرعيتها من القوانين والنظم الإسلامية، لذلك فإن قيام البنوك الإسلامية بمسؤوليتها الاجتماعية مع تحمل تبعتها ومراعاة متطلباتها لا يعد مندوبا في حقها، ولكنه يعد واجبا تعبديا أخلاقيا تجاه المجتمعات المتواجدة فيها، قد يرتقي لدرجة الواجب التعبدي الأخلاقي الملزم، كما أن الالتزام المستمر بتطبيق المسؤولية الاجتماعية من طرف البنك الإسلامي يقتضي ضرورة الإيمان بقضية المسؤولية الاجتماعية، رئيسا ومرؤوسا، وأن هذا الأمر يبقى واجبا تؤديه نحو المجتمع وليس تفضلا عليه، وحتى يتم إرساء وتقوية دور البنوك الإسلامية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية.

أولا: نتائج البحث.

بعد استعراض عناصر البحث تمكنّا من الوصول إلى النتائج التالية:

1. لم تقم البنوك الإسلامية من أجل أن الربا حرام فحسب، بل قامت من أجل تطبيق الإسلام بجميع أوامره ونواهيه في مجالات عملها، فوقت في بعض هذه المجالات وتعثرت في بعض آخر.
2. إن الالتزام المستمر بتطبيق المسؤولية الاجتماعية من طرف البنوك الاسلامية يقتضي بضرورة الإيمان بقضية المسؤولية الاجتماعية، رئيسا ومرؤوسا، وإن هذا الأمر يبقى واجبا تؤديه نحو المجتمع وليس تفضلا عليه.
3. إن المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية تمس جميع نواحي الحياة الاجتماعية وهو ما يضمن تنمية اقتصادية للمجتمع متوازنة ومستدامة حسب المنظور الإسلامي.
4. لقد أظهرت الأرقام وأثبتت البيانات المستمدة من التقارير تابعة لمجموعة بنك البركة المصرفية، ومدى التزامها بمسؤوليتها الإجتماعية، وذلك من خلال ممارسة أعمال وأنشطة تصب في هذا الإطار، ومشاركته وتقديمه الدعم لها.
5. يظهر اهتمام مجموعة بنك البركة المصرفية بالتزامها بالمسؤولية الإجتماعية من خلال تشكيلها للجنة تابعة لمجلس الإدارة مختصة بالمسؤولية الإجتماعية.
6. كما يتجلى اهتمام مجموعة البركة المصرفية بالمسؤولية الإجتماعية في نقطتين، من خلال تشكيل لجنة تابعة لمجلس الإدارة المختصة بالمسؤولية الإجتماعية وتعتبر النقطة الأولى، أما النقطة الثانية من خلال إنشائها برنامج البركة الإجتماعية وهو الأول من نوعه الذي تطرحه مؤسسة مصرفية إسلامية في العالم.

7. تجتهد مجموعة بنك البركة المصرفية بالتوفيق بين أهدافها والأهداف التنمية المستدامة العالمية التي تتبناها الأمم المتحدة، وذلك من أجل إبراز اهتمام التمويل الإسلامي بذلك وتوضيح قيم الإسلام الحقيقة وليست مغلطة من الرأي العام العالمي.

ثانيا: اختبار الفرضيات.

بالنسبة للفرضية الأولى يعتبر مفهوم المسؤولية الاجتماعية غامضا نوعا ما وغير واضح بالنسبة لمختلف البنوك الإسلامية، فأغلب البنوك الإسلامية التي تتبنى هذا المفهوم لم تصل بعد إلى المستوى المطلوب في تطبيقه، حيث يتم التركيز على بعد أو مجال للمسؤولية الاجتماعية وإهمال باقي الأبعاد والمجالات، مما يفقد البنك الإسلامي خاصية التكافل الإجتماعي بينه وبين جميع الأطراف المحيطة به، والذي ينعكس سلبا على نتائج البنكية من حيث الربحية، خاطئة لأنه بعد دراسة مجمع بنك البركة وتطبيقه للمسؤولية الإجتماعية اتضح جليا أنه يقوم بتطبيق مفهوم المسؤولية الإجتماعية في مغلب وحداته، ويعمل على تحسين هذا المفهوم من سنة لأخرى.

وفيما يخص فرضية البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية اقتصادية شرعية في معاملاتها وأهدافها ومصادرها ومواردها وتهدف إلى تحقيق الربح وتجنب الخسائر، فهي خاطئة والتي تأكدت من خلال دراستنا للمسؤولية الإجتماعية في مجمع بنك البركة الذي أثبت أن له طابع ربحي وطابع اجتماعي.

أما فرضية أن المسؤولية الإجتماعية هي الالتزام المستمر من قبل المؤسسات بالتصرف أخلاقيا والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية وتعتبر المسؤولية الاجتماعية الآن الاتجاه السائد بعد أن كانت استعراضا لفعل الخير في السابق، بحيث أصبحت إدراة البنوك الإسلامية تمنح أهمية كبيرة لمجالات المسؤولية الإجتماعية والمتمثلة في البعد البيئي والاجتماعي لها فهي كذلك صحيحة لأنه تم تأكيدها من خلال الفصل الثالث الذي أظهر أبعاد بيئية واجتماعية والتزام مجمع بنك البركة بعدة مجالات للمسؤولية الإجتماعية.

ومن خلال فرضية ما دام مجمع بنك البركة محل الدراسة ذو توجه إسلامي، فإنه بالضرورة يقدم الحد الأدنى من المسؤولية الإجتماعية، فهي صحيحة وهذا ما أظهرته دراستنا التطبيقية في مجمع بنك البركة الذي أبان على التزامه في تطبيق المسؤولية الإجتماعية في معظم وحداته المتواجدة في مختلف دول العالم العربي والغربي.

ثالثا: توصيات البحث.

بغية الالتحاق بركب الإلتزام والتقييد في تطبيق المسؤولية الإجتماعية وتعزيز موقع البنوك الإسلامية من هذا المفهوم ، وبهدف دعم طبقات المجتمع وتطبيق عدة أبعاد ومجالات إجتماعية ، وعلى ضوء النتائج المتوصل إليها نعرض فيما يلي بعض التوصيات:

1. لا يجب أن يقتصر تمويل البنوك الإسلامية على الأنشطة الخدمية والتجزئة المصرفية، بل يجب أن تتجه لتمويل المشروعات الإنتاجية ذات النفع الاجتماعي، وأن تهتم بتقديم خدماتها المصرفية والتمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بذلك تكون هناك علاقة طردية بين تطوير منتجات البنوك الإسلامية ومسؤوليتها الاجتماعية.
2. يجب على البنوك الإسلامية أن تراعي المسؤولية الاجتماعية التي تقع على عاتقها تجاه المجتمع، ولا يقتصر عملها فقط على تقديم التبرعات والهبات.

3. ضرورة ملازمة التنمية الاجتماعية للتنمية الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي، وأن الإنسان هو أساس التنمية وهو المستهدف بها.
4. يجب على البنوك الإسلامية أن تواجه التحديات التي تفرضها التطورات الاقتصادية والاجتماعية بإرادة وتجديد ووعي شامل، دون التخلي عن أصولها الفقهية والأخلاقية.

ضرورة تبني المسؤولية الإجتماعية من طرف البنوك الإسلامية بمنظومة متنوعة وشاملة من البرامج الإجتماعية في إطار الإستراتيجية تؤسس وتعمق ثقافة المسؤولية تتواكب وقضايا واحتياجات المجتمع وأفراده.

8. يجب أن تكون هناك مسؤولية اجتماعية للبنوك الإسلامية تجاه العاملين بها وذلك بتفعيل نظام المشاركة في الأرباح، وإمكانية امتلاكهم لبعض أسهم البنوك، وتوفير بيئة عمل مناسبة من حيث التدريب والتطوير.
9. الاستفادة من تجارب البنوك الرائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية والبيئية وتعميمها على كل باقي البنوك الأخرى.
10. توفير بيئة العمل المناسبة لموظفي البنوك وتوعيتهم بضرورة الأخذ بالحسبان المسؤولية الاجتماعية والبيئية في كل أعمالهم التي يؤدونها.

رابعا: أفاق البحث .

لقد تبين لنا من خلال الخوض في مسائل هذا البحث بأن له جوانب مكملة لا زالت في حاجة إلى المزيد من الدراسة والتحليل، وختاما لهذا الموضوع يمكن أن نتقدم بها كمقترحات أبحاث وهي:

- دور بنك السلام في تطبيق المسؤولية الإجتماعية.
- دور المسؤولية الإجتماعية في تحقيق التنمية المستدامة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا– مراجع باللغة العربية:

أ– الكتب:

1. أحمد شعبان، محمد علي، البنوك الإسلامية في مواجهة الأزمات المالية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2010.
2. أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، الطبعة الثانية، دار القلم، دمشق، سوريا، 1989.
3. أحمد النجار، المدخل الى النظرية الاقتصادية في المنهج الاسلامي، الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت، 1974.
4. أحمد جابر بدران، البنوك المركزية ودورها في الرقابة على البنوك الإسلامية، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، القاهرة،1999.
5. أحمد صبيحي العيادي، أدوات الاستثمار الإسلامية، دار الفكر، الأردن، 2010
6. إبراهيم عبد الحليم عباده، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 2008م.
7. أبوالوليد بن محمد أحمد بن رشيد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث، مصر، 2004.
8. الصديق طلحة محمد رحمة، التمويل الإسلامي في السودان التحديات والرؤى، الطبعة الأولى، شركة مطابع السودان للعملة المحدودة، السودان، 2006.
9. العجلوني محمد محمود، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن ،2008.
10. العجلوني محمد محمود، البنوك الإسلامية: أحكامها، مبادئها، تطبيقاتها المصرفية، الطبعة الثالثة، دار المسيرة، عمان،2012.
11. الغزالي عبد الحميد، أساسيات الاقتصاديات النقدية وضعيا وإسلاميا مع الإشارة إلى الأزمة المالية العالمية، الطبعة الثانية، دار النشر للجامعات، القاهرة ،2009.
12. بلال خلف السكارنة، أخلاقيات العمل، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ،2009
13. تامر ياسر البكري، التسويق والمسؤولية الاجتماعية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، 2001.
14. جمال لعمارة، إقتصاد المشاركة – المصارف الإسلامية، دار النبأ، المؤسسة الجزائرية للطباعة، الجزائر، 1996.
15. حسن بن منصور، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، مطبعة عمار قرفي، باتنة، الجزائر، 1992.
16. حسن عبد الله الامتن، المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة، الطبعة الثالثة، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، جدة،2000.
17. حسن صالح العناني، المسؤولية في الإسلام والتنمية الذاتية، من إصدارات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، 1980.
18. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل، الأردن، 2010.
19. حميد ناصر الزري، مفهوم العمل في الإسلام وأثره في التربية الإسلامية، منشورات دار الثقافة والإعلام، الشارقة، 1998.
20. رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية دراسة شرعية لعدد منها، مركز النشر العلمي لجامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية، 1995.
21. رياض الحلبي ورشاد العصار، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2000.

22. سليمان ناصر، تطوير تطور صيغ التمويل قصيرة الأجل للبنوك الإسلامية، جمعية التراث للنشر المطبعة العربية، غرداية، الجزائر،2002.

23. سليمان ناصر، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة: مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري ببنك الجزائر، الطبعة الأولى، مكتبة الريام، الجزائر، 2006.

24. سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، دار أسامة، الأردن، 2009.

25. سمحان حسين محمد، أسس العمليات المصرفية الإسلامية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان،2013.

26. سيد أحمد عثمان، المسؤولية الاجتماعية في الإسلام، دراسة نفسية، القاهرة، عالم الكتب، 1973م.

27. سيد أحمد عثمان، التحليل الأخلاقي للمسئولية الاجتماعية، الطبعة الأولى، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة.1986

28. سيد محمد جاد الرب، الأخلاقيات التنظيمية والمسئولية الإجتماعية في منظمات الأعمال العصرية، القاهرة، دار الكتب المصرية، 2009 /2010م.

29. صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنة، دار روائع للنشر والتوزيع، مصر، 2012.

30. ضياء مجيد الموسوي، الاقتصاد النقدي، دار الفكر، الجزائر، ،1993.

31. طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، تباين الأهداف المتوخاة من تبني المسؤولية الإجتماعية في المنظمات الحكومية والخاصة، مداخلة لقسم إدارة الأعمال-جامعة الزيتونة وجامعة البترا، عمان، الأردن، 2006.

32. طاهر محسن المنصور، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن ،2005.

33. طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، "الإدارة والأعمال"، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع،2007.

34. طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، لإدارة والأعمال، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع،2007.

35. طاهر محسن منصور الغالبي، وائل محمد صبحي ادريسي، الإدارة الإستراتيجية منظور منهجي متكامل، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.

36. طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال-الأعمال والمجتمع-، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر، ،2008.

37. عاشور عبد الجواد عبد الحميد، البديل الإسلامي للفوائد المصرفية الربوية، دار الصحابة للتراث، مصر، ،1993

38. عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان، دار ابن حزم ،2003. دون بلد النشر

39. عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، الأشباه والنظائر، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1990.

40. عبد الرحمن بكر، علاقات العمل في الإسلام، الهيئة العامة لشؤون المطابع، مصر، 1970.

41. عاطف محمد عبيدة، الادارة المالية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1973.

42. عادل عبد الفضيل، الربح والخسارة في معاملات المصارف الإسلامية دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر،2007.

43. عائشة الشرقاوي المالقي، البنوك الإسلامية –التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق–، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب،2000.

44. عبد العظيم أبو زيد، بو زيد عبد العظيم، بيع المرابحة وتطبيقاته المعاصرة في المصارف الإسلامية، دار الفكر، دمشق، 2004.

45. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة،1996.

46. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية، ملخصات موسوعة الاقتصاد الإسلامي الصادرة عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، بدون سنة النشر.

47. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الأردن، 2004.

48. عثمان بابكر أحمد، تجربة البنوك الإسلامية في التمويل الزراعي بصيغة السلم، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 1997

49. فؤاد محمد عيسى، المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص في مصر، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، مصر ،2008.

50. فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 1999.

51. فؤاد الفسفوس، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، كنوز المعرفة، عمان، ،2010.

52. فتحي أحمد ذياب عواد، إدارة الأعمال ووظائف المدير في المؤسسات المعاصرة، دار صفاء، عمان، الأردن، ،2012.

53. فريد فهمي زيارة، مدخل معاصر، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2009.

54. فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004م.

55. فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، الطبعة الأولى، عالم الكتب الحديث، عمان، الأردن، 2007.

56. قتيبة عبد الرحمان العاني، التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية–دراسة مقارنة–، الطبعة الأولى، دار النفائس، الاردن، 2013.

57. قيصر عبد الكريم الهيتي، أسالب الاستثمار الإسلامي وآثرها على الأسواق المالية، دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا، 2009.

58. محمد صالح الحناوي، السيدة عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية (البورصة والبنوك التجارية)، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2000.

59. محمد بوجلال، البنوك الاسلامية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر ،1990.

60. محمد محمود المكاوي، البنوك الإسلامية التحديات المواجهة، المكتبة العصرية، مصر،2011.

61. محمد محمود المكاوي، البنوك الإسلامية (لنشأة–التمويل–التطوير)، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر،2009.

62. محمود المكاوي، أسس التمويل المصرفي الإسلامي بين المخاطرة وأساليب السيطرة، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر،2009

63. محمد ندا لبدة، الاستثمار العقاري ودورة في حدوث الأزمة المالية العالمية، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2013.

64. محمود حمودة، مصطفى حسنين، أضواء على المعاملات المالية في الإسلام، الطبعة الثانية، مؤسسة الوراق، عمان،1999.

65. محمود سحنون، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الطبعة الأولى، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2003.

66. محمود الأنصاري، إسماعيل حسن، سمير مصطفى متولي، البنوك الإسلامية، كتاب الأهرام الاقتصادي، 1988.

67. محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان- الأردن، الطبعة الثانية، .2008.

68. محمود حمودة، مصطفى حسنين، أضواء على المعاملات المالية في الإسلام، الطبعة الثانية، مؤسسة الوراق، عمان، 1999، ص: 145.

69. محسن عبد الحميد، الإسلام والتنمية الاجتماعية، الطبعة الأولى، دار المنارة للنشر والتوزيع، جدة، السعودية، 1989. محسن أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، الطبعة الثالثة، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة،1999.

70. منال محمد عباس، المسؤولية الاجتماعية بين الشراكة وآفاق التنمية، دار المعرفة الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 2014.

71. منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثالثة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، **2004**.

72. منير إبراهيم هندي، شبهة الربا في معاملات البنوك التقليدية والإسلامية، دار النهضة العربية، القاهرة، ،2003.

73. مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الطبعة الخامسة، الدار الجامعية، بيروت، 1985م.

74. معجم ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة،1981.

75. ناصر الغريب، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، مطابع المنار العربي، مصر، 1996.

76. نزار البرواري أحمد البرزنجي، استراتيجيات التسويق- المفاهيم – الأسس – الوظائف، دار وائل، عمان، الأردن، ،2004.

77. لعمارة جمال، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر ،1996.

78. لقمان محمد مرزوق وآخرون، البنوك الإسلامية ودوروها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، المملكة العربية السعودية، 2001.

79. لقمان محمد مرزوق، البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، الطبعة الثانية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 2001.

80. ورحلة علال، "تحليل المنظمات"، مكتبة الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006.

ب– الأطروحات والرسائل:

81. أميرة عبد اللطيف مشهور، دوافع وصيغ الاستثمار في الفكر الإسلامي، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1956.

82. الشمري، هدى، قوة الأنا تبعاً لبعض المتغيرات النفسية والاجتماعية لدى نزيلات مؤسسة رعاية الفتيات بمدينة مكة المكرمة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2008..

83. الأغا، مروان سليم إبراهيم، العلاقة بين الالتزام بالمسئولية الاجتماعية والتوجه بالتسويق والأداء في المؤسسات الصناعية بغزة، رسالة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة أسيوط، مصر، 2007.

84. بوزاهر نسرين، تمويل الاستثمارات السياحية في الجزائر، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2006

85. بشير الحجار، التوافق النفسي والاجتماعي لدى مريضات سرطان الثدي بمحافظات غزة وعلاقته ببعض المتغيرات، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، قسم علم النفس، الجامعة الإسلامية، غزة ،2003

86. حمزة بن الزين، المسؤولية البيئية والاجتماعية للشركات البترولية "دراسة حالة مجمع المؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP) بحاسي مسعود خلال فترة مارس 2013"، مذكرة ماستر في علوم الاقتصادية، تخصص تسيير واقتصاد بترولي، غير منشورة، جامعة ورقلة، الجزائر, 2013.

87. صالح صالحي، مساهمة المسؤولية الاجتماعية في تدعيم الميزة التنافسية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، تخصص: تسيير إستراتيجي للمنظمات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2015.

88. طاهر خامرة، المسؤولية البيئية والاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة " حالة سوناطراك "، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد وتسيير البيئة، غير منشورة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ،2007/2006.

89. فتيحة عقون، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية ودورها في تمويل الاستثمار، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص :نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009/2008.

90. فطوم حمايمي، تقييم الأداء الاجتماعي في البنوك الإسلامية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة ورقلة، الجزائر، ،2017.

91. فؤاد محمد حسين الحمدي، الأبعاد التسويقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات وانعكاساتها على رضا المستهلك، رسالة دكتوراة، تخصص: فلسفة في إدارة الاعمال، جامعة بغداد، غير منشورة، العراق، 2003.

92. نوال بن عمارة، الصيغة التمويلية ومعالجتها المحاسبية بمصارف المشاركة دراسة تطبيقية ببنك البركة الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: تقنيات التسيير، جامعة سطيف، الجزائر،.2002/2001

93. وردة زرميط، دور صناديق الاستثمار في تنشيط البنوك الإسلامية حالة مصر، السعودية، الإمارات، مذكرة ماستر، تخصص: مالية ونقود، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2014/2013.

ج – الملتقيات:

94. بن عيشي بشير، قوفي سعاد، عرقابي عادل .المسؤولية الاجتماعية والأداء الاجتماعي للمؤسسات الاقتصادية في إطار التنمية المستدامة، الملتقى العلمي الدولي الأول حول أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، 10 – 11نوفمبر ،2009جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية.

95. بشير بن عيشي، غانم عبد الله، مداخلة بعنوان :آثار العولمة المالية على الأجهزة المصرفية –إشارة خاصة للمصارف الإسلامية، الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي بشار، الجزائر، أيام *24–25* أفريل 2006،.

96. حسين شنيني، عبد الرزاق مولاي لخضر، أثر تبني المسؤولية الاجتماعية على الأداء المالي للشركات، الملتقى الدولي الثاني حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، الطبعة الثانية: نمو المؤسسات والاقتصاديات بين تحقيق الأداء المالي وتحديات الأداء البيئي، المنعقد بجامعة ورقلة، الجزائر، يومي 22و 23نوفمبر ,2011.

97. خليدة محمد بلكبير، زوليخة سنوسي، الثورة التكنولوجية تحدي حقيقي أمام عمل المصارف الإسلامية، الملتقى الثاني الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية النظام المصرفي الإسلامي نموذجا، خميس مليانة، 2-6ماي، 2009.

98. خديجة خالدي، خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة –حالة الجزائر–، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –واقع وتحديات–، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.

99. خالدي خديجة، خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة–حالة الجزائر–، ملتقى حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الإقتصادية–واقع وتحديات، الجزائر.

100. عائشة بخالد، عائشة توهامي، بو لرباح غريب،" تقييم المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة الاقتصادية – دراسة تطبيقية لمؤسسة اتصالات الجزائر–، الملتقى الدولي الثالث حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، الطبعة الثالثة، أخلاقيات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، المنعقد بجامعة ورقلة، الجزائر، يومي 27و28نوفمبر .2017.

101. فاطمة الزهراء عراب، فتيحة علالي، التمويل الإسلامي كبديل لتمويل التنمية في ظل الأزمة المالية العالمية، ملتقى دولي حول: متطلبات التنمية في أعقاب إفرازات الأزمة المالية العالمية، جامعة بشار، يومي28–29 :أفريل ، 2010

102. محمد بن جاب الله، علال بن ثابت، تحديات البنوك الإسلامية ومساعي صمودها في ظل العولمة، في الملتقى الوطني الأول حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي ببشار، 24– 25أفريل 2006م.

103. نوال بن عمارة، العمل المصرفي بالمشاركة (الواقع والتحديات) ، في: ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – واقع وتحديات– كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الشلف، 14–15ديسمبر2004.

هـ– المجلات والدوريات:

104. أسامة العاني، (طبيعة المسؤولية الاجتماعية في المصرف الإسلامي– دراسة حالة البنك الإسلامي–)، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد الثالث عشر، العدد الثالث، 2017.

105. سامي حسن حمود، (مسيرة البنوك الاسلامية بين الواقع والطموحات-دراسات اقتصادية إسلامية-)، المجلد الثاني، العدد الأول، 1994.

106. ضياء الدين أحمد، (النظام المصرفي الإسلامي: الموقف الحالي)، مجلة دراسات إقتصادية إسلامية، العدد الأول، المجلد الثاني، 1994.

107. عبد القادر مطاي، (الاندماج المصرفي كتوجه حديث لتطوير وعصرنة النظام المصرفي)، مجلة أبحاث اقتصادية وادارية، العدد السابع، الشلف، 2010.

108. عبد المجيد قدي، (الاقتصاد الإسلامي بين تحديات الواقع وآفاق المستقبل)، مجلة دراسات اقتصادية، العدد الثاني، مؤسسة ابن خلدون للدراسات والبحوث- الجزائر، 2000.

109. عبد الله علي عبد الله الطوقي، (أساليب تمويل الاستثمارات في المصارف الإسلامية اليمنية)، مجلة جامعة الناصر، العدد الرابع، اليمن، 2014.

110. محمد منار العز، (المسئولية في الإسلام)، مجلة هدي الإسلام، فلسطين، السنة العاشرة، العدد الخامس، 1992.

111. منذر قحف، (دور فقه الشركات في نمو الفكر المالي المعاصر في الإسلام واقع وتطلعات)، مجلة المسلم المعاصر، المجلد السابع عشر، العدد 67-68، لبنان، 1992-1993م.

112. منير سليمان الحكيم، (المسؤولية الاجتماعية من وجهة نظر المتعاملين مع المصارف الإسلامية الأردنية)، مجلة البلقاء للبحوث والدراسات، عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي، المجلد السابع عشر، العدد الثاني ،2014.

113. نسيلي جهيدة، (دور الهندسة المالية في تطوير الصيرفة الإسلامية)، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد الأول، العدد الثاني عشر، 2015.

د- التقارير:

114. التقرير السنوي لاتحاد البنوك الاسلامية، 1999.

115. التقرير السنوي، البنك الإسلامي للتنمية، 2005- 2006م.

116. اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مطابع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر الجديدة، القاهرة، 1977.

117. تقرير العقد الاقتصادي والاجتماعي بالجزائر2005.

118. التقارير التفصيلية لمجموعة البركة المصرفية لسنوات 2013، 2014، 2015، 2016، 2017، 2018. حملت يوم 2019/04/01، على الساعة 19:05

119. التقرير التفصيلي للمجمع 2017، برنامج البركة للمسؤولية الإجتماعية، حمل يوم 2019/04/01/، على الساعة 18:35، https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=116

120. التقرير برنامج المسؤولية الإجتماعية 2013-2014، حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:26، من الموقع: https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

121. التقرير الاستدامة والمسؤولية الاجتماعية 2017، حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:55، من الموقع: https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5

122. التقرير برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية 2015، حمل يوم 2019/04/01، على الساعة 18:40، من الموقع: https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5.

ي– المؤتمرات:

123. صالح السحيباني، المسؤولية الاجتماعية ودورها في مشاركة القطاع الخاص في التنمية: حالة تطبيقية على العربية السعودية، مداخلة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي حول القطاع الخاص في التنمية: تقييم واستشراف، بيروت، لبنان، 23 -25مارس ،2009.

124. عبد الملك يوسف الحمر، المصارف الإسلامية وما لها من دور مأمول وعملي في التنمية الشاملة، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، محرم 1425هـ، جامعة أم القرى –مكة المكرمة.

125. عبد الستار أبو غدة، المصرفية الإسلامية: خصائصها وآلياتها، وتطويرها، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق 13 . 14 مارس، 2006.

126. عبد العزيز شاكر حمدان الكبيسي، المصارف الإسلامية وأهم التحديات المعاصرة، في: كلية الشريعة والقانون، المؤتمر السنوي الرابع عشر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل، 15-17ماي 2005م، غرفة صناعة وتجارة دبي.

127. عبد الستار أبو غدة، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي، بحث مقدم إلى: الدورة التاسعة عشرة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي بالشارقة، إمارة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.

128. عبد الستار أبو غدة، لمصرفية الإسلامية: خصائصها وآلياتها، وتطويرها"، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق: 13،14مارس.

129. ماجدة أحمد شلبي، مستقبل الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل التحديات الدولية، في: كلية الشريعة والقانون، المؤتمر السنوي الرابع عشر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل، 15– 17ماي 2005.

130. مرسي سلامة، فلسفة البنوك الإسلامية في التنمية الشاملة، بحث مقدم الى مؤتمر دور البنوك الإسلامية في التنمية في مصر، جامعة المنصورة، مارس 1982.

131. مصطفى محمود محمد عبدالعال عبد السلام، آلية تطبيق عقد الإستصناع في المصارف الإسلامية، بحث مقدم الى مؤتمر الشؤون الإسلامية والعمل 2009/05/31 الى 2009/06/03،

132. وليد هويمل عوجان، أداء المؤسسات المالية الإسلامية في عصر العولمة، في: كلية الشريعة والقانون، المؤتمر السنوي الرابع عشر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل، 15-17ماي 2005م، غرفة صناعة وتجارة دبي، ص: 1677.

ثانيا: قائمة المراجع باللغة الأجنبية:

أ- الكتب

1. Michel Capron . ," L'économie éthique privée : La Responsabilité Des Entreprises à L'épreuve DeL'humanisation De La Mondialisation" ; Programme Interdiscipline Ethique de L'économie; N ;Universitéde Paris 12 ; Saint Denis.
2. J.Ernult, A.Ashta, Développement durable,responsabilité social de l'entreprise, théorie des parties prenantes ; évolution etperspectives, Cahiers du CEREN (21), Groupe ESC Dijon Bourgogne, France,2007.
3. Diane-Gabrielle Tremblay, David Rolland, Responsabilité Sociale d'entreprise et Finance Responsable:quels enjeux, Presses de l'Université du Québec, Québec, Canada, 2004.
4. Mourad Attarça, Thierry Jacquot, la représentation de la responsabilitésociale des entreprises : Une confrontation entre les approches théoriques et lesvisions managériales, 14 éme Conférence international de managementstratégique, Pays de la Loire, Angers, Fiance, 2005.
5. Carroll, A. B..Corporate social responsibility: Evolution of adefinitionalconstruct. Business & Society, 1999.
6. Michel Capron, Françoise Quairel- Lanoizelée, la responsabilité d'entreprise, éditions la découverte, Paris, France, 2007.
7. Olivier Dubigeon, Piloter un développement responsable, Pearson Education, 3ème édition, Paris, France,2009.
8. Comission des communautés européennes, Livre vert, promouvoir un cadre européen pour la responsabilitésociale des entreprises, 2001.
9. Tariqullah Khan, Habib Ahmed, risk management an analysis of issues in islamic financial industry, JEDDAH: Islamic Research and Training Institute, 2001.

ثالثا: المواقع الإلكترونية:

1. أبو جامع، نسيم ووافي، فاطمة، دور البنوك في فلسطين ثراء المسئولية المجتمعية وانعكاسها على أدائها المالي. مجلة جامعة فلسطين، تاريخ الاطلاع: 3 مارس ،2019، الموقع الإلكتروني:**http://dspace.up.edu.ps/xmlui/handle/123456789/156**
2. بن لحسن الهواري، مهدي الميلود، المسئولية الاجتماعية في البنوك الاسلامية بين الأسس والممارسات- دراسة حالة البنك الاسلامي الأردني. تاريخ الاطلاع 3مارس 2019، الموقع الإلكتروني: **https://goo.gl/20x7gv**.
3. منى لطفي بيطار، منى خالد فرحات، الإفصاح المحاسبي عن المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية، تاريخ الزيارة، 2019/03/04، الموقع الإلكتروني: .**http ://www.jaifjo.or**

4. قدم وهيبة، "دور المسؤولية الاجتماعية لمنشات الأعمال في دعم نظم الإدارة البيئية لتحقيقالتنمية المستدامة"، مداخلة اقتصاديات البيئة والمسؤولية الاجتماعية، منشورات منتدى إدارة عالم التطوع العربي **www.Arabvolunteering.org**.

5. . Henry Chesnel: responsabilité sociale d'entreprise (rse),dans lesentreprisesbancaires, 01/09/2009 du site :**www.observatoire-metiersbanque.fr/mediaserve/Etude_rse/pdf** le22/04/2016 à 16:00.

6. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، حول البركة، https://albaraka.bh/ar/default.asp?action=category&id=34، 2019/04/01، على الساعة 17.35.

7. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، الإستراتيجية، https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=70، 2019/04/01، على الساعة: 17:45.

8. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، نبذة عن المجموعة، https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=16، 2019/04/01، على الساعة :17:30

9. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، الجمعية العمومية، https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=408، 2019/05/20، على الساعة 18:45.

10. الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائر، هيئة الرقابة الشرعية الموحدة، https://www.albaraka-bank.com/finance-islamique/?lang=ar، 2019/05/20، على الساعة 18:45.

11. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، مجلس الإدارة، https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=5، 2019/05/20، على الساعة 18:45.

12. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، اللجنة التنفيذية، https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=197،2019/05/20، على الساعة 18:50.

13. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، لجنة المزايا وشؤون الأعضاء،

14. https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=198، 2019/04/01، على الساعة 17:45.

15. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، لجنة مجلس الإدارة للتدقيق والحوكمة،
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=199، 2019/04/01، على الساعة 17:45.

16. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، لجنة مجلس الإدارة للمخاطر،
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=200، 2019/04/01، على الساعة 17:45.

17. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، لجنة مجلس الإدارة للمسؤولية الاجتماعية والاستدامة،
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=548، 01/04/2019، على الساعة 17:45.

18. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، الهوية الموحدة ،
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=article&id=304 ، 01/04/2019، على الساعة 18:00.

19. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، المنتجات والخدمات،
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=7، 2019/04/01، على الساعة 16:45.

20. الموقع الرسمي لمجموعة البركة المصرفية، صيغ التمويل الإسلامي،
https://www.albaraka.com/ar/default.asp?action=category&id=91، 2019/04/01، على الساعة: 18:25.